التقريب والتهذيب

لعلوم شيخ الإسلام

القسم الأول

الفتح المبين من قواعد الملة ومقاصد الدين

(١)

الاعتصام بالكتاب والسنة

لشيخ الإسلام ابن تيمية



الجمع والترتيب والعناية

لأبى الفضل

عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم

الطبعة الأولي

دار الفتوح الإسلامية

الطبعة الأولى
١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

رقم الإيداع ٧٢٦٨ / ٩٥
I.S.B.N

الناشر

دار الفتوح الإسلامية

دار الفتوح مطبوعات دعاية نشر



٥ ش رشدى - ش السلام - الكيت كات ت : ٣٤٤٦٣٨٥ - ٣١٤٨١٨٩

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له. وأشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لاشريك له، وأشهد أن محمد عبده ورسوله ..

.. أما بعد /

فأحمد الله الفتاح العليم، الوهاب الكريم، على ما منّ به من واسع النعم: نعمة الإسلام، ونعمة العافية، ونعمة الهداية، ونعمة العلم، نفعنا الله به، وجعلنا من أهله حقاً، على ما له من نعم ومِنَن ظاهرة وباطنة، لاتحصى ولاتعدّ، ولاتنتهى إلي حدّ.. فأحمده سبحانه علي ماظهر ومابطن، وماعلمت وما لم أعلم، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، ملءالسملوات وملء الأرض وملء مابينهما وملء ماشاء من شئ بعد.

ولئن كان على العبد أن يشكر الله على ما تواصل من نعمه، وتواتر من جوده وكرمه، شكراً عاماً متصلاً يستغرق الآناء ويستوفي الآلاء – وأنى له أن يكافئ نعمه – فإن عليه أن يُحْدِث لكل نعمة شكراً يخصها حتى الشربة يشربها والأكلة يأكلها، ومن هنا حُقّ لي أن أفتتح بالحمد في هذا المقام شاكراً لله تعالى ما فتح فيه من رحمات، ومنح فيه من خيرات، وأنزل فيه من

بركات. فله الحمد كله كما له الفضل كله كما يحب ربنا ويرضى ..

.. فأشهد أن هذا مقام الشكر لله على مايسَّر وأعان وفتح من الخير حتى أخرجت هذه الطليعة من هذا العمل المبارك الذى أرجو الله أن ينفع به النفع العميم، وأن يجعله عملاً صالحاً، ولوجهه سبحانه خالصاً، وأن لايجعل لأحد فيه شيئاً.

نعم ! إن من أعظم البركات والرحمات والخيرات التى أحمد الله عليها هنا أن وفق سبحانه إلى إخراج مادة من أعظم ما كتب شيخ الإسلام رحمه الله، وتهذيبها، وتقريبها للأمة بعبارة شيخ الإسلام نفسه، بعد أن جُمِعَت من حوالى ثلاثة وسبعين مجلداً هى مجموع ماطبع من كتبه فيما أتيح لى، ثم عُولِجت على نحو يجعل الناظر فيها يحس أن هذا الكتاب قد ألفه شيخ الإسلام بنفسه ولم يُجْمَع من كتبه جمعاً، مع توثيق المادة المجموعة بعزوها إلى مواضعها من تراث الإمام بالجزء والصفحة، بالإضافة إلى خدمتها الخدمة اللائقة كما سنبينه بعد.

ولقد كانت هذه المادة قبل أن تجمع وتهذب مُبدَّدة فى تآليفه، حيث كانت مُفَرَّقه على نحو عجيب لم يكد يعرف فى غير كتب شيخ الإسلام رحمه الله، ولعل من أكبر أسباب ذلك ماعرف به رحمه الله من استطراد

وخروج من سياق الموضوع الأصلى إلى موضوعات أخرى على نحو متكرر بل أكاد أقول : دائم، ولقد كان من أظهر آثار ذلك أن صار كثير من الجوهر المكنون الذى فاضت به قريحته مبثوثاً فى غير مظانه وفى غير ما يُتَوَقَّع أن يوجد فيه، فكم من علم غزير وأصل جليل وفائدة عزيزة ضاعت أو كادت بسبب هذه الخاصة التى اختصت بها كتب شيخ الإسلام.

إذا عُلِم ذلك، وعلم أن هناك أسباباً أخرى تجعل جمع هذه المادة وتبويبها عملاً ضرورياً للانتفاع بعلم هذا الإمام الربانى، ثم إذا عُلِم أن هذه المادة المجموعة لم يؤلف فيها شيخ الإسلام كتاباً مفرداً على كثرة ماتكلم فيها وعُنِى بها - ربما أكثر من كثير من التى خَصَّصَ لها كتباً مفردة - مع مايلاحظ من نفاستها وجلالتها وبراعة الإمام فى تأصيله لها ومعالجته إياها، حتى إنها لتعد من أنفس ماكتب رحمه الله - إذا علم ذلك كله علم خطر هذا المشروع الذى نحن بصدده ومدى الحاجة إليه، وأُشهد الله أننى منذ شرعت فيه حصلت فوائد وثمرات عظيمة ما كانت لتتأتى لى لو مضيت أتتبع هذه المادة فى تراثه على حالتها القائمة، وتلك نعمة أخرى أحمد الله عليها وأدعوه أن يهبها لكل من يطالع هذا المجموع .

ويعلم الله كم تحريت وكم اجتهدت وقلبت النظر فى كل فقرة أوسطر أثبته فى هذا المجموع من وجوه كثيرة: منها : النظر فيما يُثْبت وما يُنْفى فى كل قاعدة

أو فائدة، ومنها : النظر فيما يقدم وما يؤخَّر، ومنها النظر فى التوافق والتجانس بين الأشتات المتناثرة المجموعة من مواضع شتى، وثم اعتبارات أخرى يطول الكلام بذكرها، وقد استدعى ذلك منى الوقوف عند كل كلمة أثبتها وإجهاد الفكر فيها حتى تخرج فى موضعها، وحتى تكون هى الأحق بالإبقاء، ليكون بين يدى القارئ خلاصة فى غاية الدقة والإتقان للموضوع المُعَنْوَن له، هذا فضلاً عما التزمته من منهج فى الجمع والترتيب والتهذيب من شأنه أن يكفل الدقة والإتقان والإجادة ، وأن يهب الثقة والطمأنينة إلى ماتضمنه هذا المجموع من مادة علمية راقية. والحمد لله وحده على ماوفق إليه وهدى.

• هذا موجز تجد تفصيله بعد هذه التَّقْدِمة، حيث أوضح بجلاء : ما هى المادة التى جمعتها، وسبب جمعى لها، ومدى الحاجة إليها، ومنهج الجمع، وماشرطته على نفسى فيه، وذلك من خلال مقدمات ثلاث :

- الأولى : فى بيان المقصود بهذا المشروع : «التقريب والتهذيب لعلوم شيخ الإسلام» .

- الثانية : فى بيان منهج العمل فى هذا المشروع.

- الثالثة : فيما يتعلق بالقسم الأول من هذا المشروع: «الفتح المبين من قواعد الملة ومقاصد الدين». وهو القسم الذى بدأنا به، حيث إن قاعدة «الاعتصام» هذه هى إحدى قواعده الكبار.

وأعتذر للقارئ عما يجده من طول هذه المقدمات، وإنما حصل ذلك لضرورة البيان والإيضاح لما تضمنه هذا العمل بكامله، وذلك إنما يقع في هذا الجزء وحده لكونه أول ما يخرج من هذا العمل، وفيما يلي من أجزاء بمشيئة الله ربما حصل إيجاز وإجمال وإحالة إلى ما فصلته هنا، والله المستعان.

ولله الحمد فى الأولى والآخرة، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه.

أبو الفضل

عبد السلام بن محمد بن عبد الكريم

الثلاثاء / ٩ من ذي الحجة لسنة ١٤١٥هـ

الموافق / ٩ من مايو لسنة ١٩٩٥م

- ١ -

هذا المشروع
« التقريب والتهذيب لعلوم شيخ الإسلام »

عندمـا بدأت في هذا المشروع لأول مـرة منذ حوالي عـامين ونصف كانت الفكرة الأصليـة تتمثل في جمع الموضوعات التي تبعثرت وتناثرت في تراث شيخ الإسلام ويصعب أو يمتنع استيعابها بمجرد النظر في فهارس كتبه، مع عظم الحاجة إليها لعامة المسلمين وخاصتهم.

وقبل أن أبين المقصـود بهذه الموضوعـات ينبغي أن أوضح أنني لم أتوجه إلى العلوم التى يسهـل استخراجها من كتبه مما أفرده بالتأليف، أو سبق أن جُمع ورُتب من قبل على نحو يغنى عن إعاده جمعه وترتيبه ، وذلك كالعقيدة والفقه والتفسير والسلوك ونحو ذلك، حيث إن أكثر مادتها قد تركزت فى مواضع معروفة من كتبه وتآليفه، مع ترتيب أبوابها وإمكان الانتفاع بفهارسها للوصول إلى أبوابها ومسائلها.

وقد نظرت بهذا الاعتبار فوجدت أن ثَمَّةَ مادةً عظيمة من تراث الإمام لايمكن الانتفاع بها على وجهها إذا اعتمدنا على كتبه بصورتها القائمة، حيث تناثرت تلك المادة على عظم قدرها وضخامة حجمها وتوزعت في مواضع شتى، بحيث نجد المسألة الواحدة منها لاتكاد توجد في موضع واحد، بل وقد يصل الأمر إلى تقطيعها على عدة كتب، وكثيراً ما يقع ذلك، وبعض تلك الكتب مما لايُتَوقع ورودها فيه. هذا عن المسألة فكيف بمجموع القاعدة أو العلم المعين؟!.

وقد رأيت أن أهم المواد التي تحتاج إلي جمع وترتيب وتهذيب جديد هي:

١ - [قواعد الملة ومقاصد الدين] : وهى حقائق الإسلام وقواعده العظمى، وجوامع الملة الحنيفية، التى تَنْظِم بمجموعها عِقْداً دُرِّياً لؤلؤياً يضم قواعد المنهج الربانىّ القرآنىّ الفطرىّ النبوىّ على نحو لم يكد يُؤْثَر عن أحد غير شيخ الإسلام في الضبط والاستيعاب والقوة والوضوح، ومع عظم حاجة الأمة خاصتها وعامتها إلى هذا العقد النفيس، ومع وفرة. مادته فى كتب الإمام حتى إنه ليزيد قبل تهذيبه علي خمسة مجلدات بحسب تقديري - إلا إنه يكاد يفقد قيمته ويضيع وسط التراث العلمي الهائل لشيخ الإسلام، وماذاك إلا لكونه لم يُخَصَّ بالتأليف وإنما تكلم فيه الإمام بحسب الحاجات والمصالح، كما أنه تناثر في تآليفه وتوزع علي مَظَانِّه وغير مَظَانِّه، وتقطعت قواعده وفوائده بصورة ذهبت ببركة هذه الأصول العظمى لملة الإسلام. وسيأتى ذكر هذه القواعد والحديث عنها تفصيلاً فى المقدمة الثالثة بمشيئة الله.

٢ - [علم أصول الفقه] : وهذا العلم هوأداة الاجتهاد، ومناط استنباط الأحكام الشرعية والحكم بالحل والحرمة. ولم يؤثر عن شيخ الإسلام رحمه الله تأليف مستقل فى هذا العلم يستوفى مباحثه ويستقصي مسائله ، حيث توزعت المادة الأصولية على جلالتها وعظم حجمها على مواضع لاتكاد تحصى من كتبه، وكثير منها جاء في غير مظانّه. وقد قَدَّرْت أن المادة الأصولية التي جمعتها يمكن أن تصل بعد تهذيبها إلي ثلاثة مجلدات، وظنى أن هذه المادة إذا ماخرجت إلى الناس - رغم كونها مبثوثة في كتبه المطبوعة - فإن الدارسين سيُحِسون أنها كتاب جديد لم

يطبع من قبل، وسيجدون فيه من الخير والبركة والنفع ما لايجدونه فى الأصول التي جمع منها، كما أن هذا قد يعين على الوصول إلى المنهج الكليّ العام لشيخ الإسلام في النظر والاستنباط .

٣ – [أصول المناظرة والاستدلال] : وقد وجدت في كتبه رحمه الله مادة وفيرة يمكن جمعها وترتيبها وإخراجها بصورة مستقلة على النهج الذي وضحته فى القسمين السابقين، وكلامه في هذا الباب نسيجُ وحده حيث تحرَّى فى تأصيلاته الطريقة القرآنية النبوية السلفية الفطرية، وأعتقد أنه جاء فى هذا الباب بما لم يُسْبَق إليه.

٤ – [الفوائد والنوادر] التي تناثرت في تضاعيف كتب الإمام في العقائد والأحكام والسلوك ونحو ذلك مما فتح الله له من كنوز العلم والتُّقى. وهذه المادة تكسب قيمتها من جهتين : **الأولي** : ما اتصفت به فى ذاتها من نفاسة وماتضمنته من زُبَد العلم وجوامع الخير، **والثانية** : شرف انتسابها إلى هذا الإمام الربانى بما آتاه الله من علم وبصيرة وهدى ونور. ولعل إخراجها إلى الناس بين دَفَّتَىْ كتاب هو من أنفع ما يقدم للمسلمين لما ضم من فرائد الفوائد وجوامع الخيرات، وقد بدا لى أن أخرجها بعنوان : «الجواهر»، فهو من أكثر الأسماء مطابقة لمضمونه، وبالله التوفيق.

وهذه الأربعة هى أهم الأقسام التى تناولها المشروع .

هذا، وينبغي أن أبين هنا أن الصورة الأولي لهذا العمل كانت تتمثل في جمع المادة المشار إليها من كافة مؤلفات شيخ الإسلام المطبوعة التي تيسرت لي، وهي تبلغ حوالي ثلاثة وسبعين مجلداً، وكذلك ماجاء في كتب تلميذه النابغة شيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله فيما ينقله عن شيخه مما يتعلق بالمادة المجموعة هنا، ومانقله عنه المترجمون له وكاتبوا سيرته مما لم أجده في كتبه.

وذلك لكي يكون الكتاب كافياً بنفسه لمن استكفي به، حيث كنت قد شرطت علي نفسي أن أستوعب المادة بحيث لا يفوتني شئ من كلامه مما يتعلق بالمادة المجموعة، ولكي يكون الكتاب كأنما ألفه الإمام بنفسه.

وثَمَّةَ هدف آخر ذو أهمية بالغة : وهو أن أوفِّر على الباحثين والقراء جهد التنقيب في بطون هذه الذخائر إذا ما احتاج أحدهم إلي قاعدة يستدل بها أو أصل يستمسك به، لما في ذلك من صعوبة بالغة، حيث قد تناثرت مادة كل قاعدة أو مسألة أو فائدة في مواضع كثيرة جداً، وتوزعت علي مظانّها وغير مظانّها، فقد تجد بحثاً دقيقاً في الأصول ضمن مسألة في أحوال القلوب، وقد تقف علي أصل جليل في الاعتصام بالكتاب والسنة ضمن كتاب في الرد على أهل الصليب،وقد تصادف جوهرة من مكنون العلم ومذخوره قد طويت في موطن أبعد ما يكون عن أن يتبادر إلي ذهن الناظر.

وهذا يكشف عن شئ من جدوى هذا المشروع، أو قل : ضرورته، وخاصة في تراث شيخ الإسلام الذي أكثر من الاستطرادات والانتقالات علي نحو لم يعهد عن غيره فيما أعلم. ولعل قريحته السيَّالة وذهنه الحادَّ هما اللذان حملاه على ذلك.

وقد تتبعت موادّ هذا المجموع في تراثه كله بأن فتشت في جميع كتبه صفحة صفحة، ولم أعوِّل على الفهارس التي لاتغني شيئاً في هذا السبيل، وإن كنت جنحت إليها في مواضع نادرة لأتدارك نقطه فاتتني وتنبهت لها بعد الفراغ من مرحلة التنقيب الذاتي.

وقد كانت النية متوجهة في الأصل إلى إخراج جميع هذه المادة مما يتعلق بالأقسام الأربعة السابقة الذكر بعد تهذيبها وإسقاط المكرر، ولكني بعد الفراغ من جمع المادة تبين لي كِبَرُ حجمها مع كونها قابلة للاختزال،

فعزمت على ذلك في هذه الأقسام الأربعة ماعدا أصول الفقه لكونها لاتؤدي الغاية منها إلا بإخراجها كلها دون اختزال.

ويعتمد منهج الاختزال الذي قصدته على الاصطفاء والاختيار، بحيث أبقي علي أفضل ما يتعلق بالقاعدة والأصل وأسقط ماعداه مما يغني غيره عنه، وما فيه تفصيل وتوسُّع في الشرح وإكثار من الأمثلة، وهذا بالطبع إضافة إلي إسقاط التكرار المحض، وذلك ليتسني جمع مُهِمّات القاعدة أو المسألة أو الفائدة في أقل عدد من الصفحات.

وأودُّ أن أوضح هنا أنني بعد أن فرغت من جمع المادة بكاملها على وجه الاستيعاب كما كان مقرراً في الأصل- وقد استغرق ذلك قرابة العام جعلت أنظر فيها بكاملها مبتدئاً بالقسم الذي بين أيدينا وَفْقَ منهج الاختصار الموضح هنا، وقد استدعى ذلك بالطبع أن أقرأ كل ماجمعت قراءة متأنية وأوازن بين ما أُبْقي عليه وما أدعه، وماأقدِّمه منها وماأؤخِّره، وهذه أهم مرحلة في مراحل هذا العمل على الإطلاق[1].

وبهذا لم يَضِع الجهد الأول هباءً، إذ كان لابد أن تسبق مرحلة الاصطفاء هذه مرحلة تمهيدية هي مرحلة الاستيعاب، وإلا لم يخرج العمل بصورة متقنة، والحمد لله علي ما يسَّر وأعان.

---

(١) وقد تلت هذه المرحلة مراحل أخرى من القراءة والتأمل لوضع العنوانات الأصلية والعنوانات الشارحة وتنسيق الفقرات وعلامات الترقيم وتعيين المواضع التي تطبع بخط غليظ ونحو ذلك، ويصعب أن أصور للقارئ مدى المعاناة التي لقيتها في سبيل إخراج هذا العمل بصورة مرضية، وإن كان إدراك ذلك لايخفى على اللبيب. والحمد لله وحده.

-٢-

منهج العمل
في هذا المشروع
(منهج جديد)

وهنا أُورد أهم الشروط المنهجية التي التزمتها في جمع المادة وترتيبها وتهذيبها بصفة عامة، وإن كنت سأدع بعضها لظهوره وعدم الحاجة إلي النص عليه.

وهاك أهم هذه الشروط :

١ - التأليف بين كلام شيخ الإسلام المفرق في كتبه مما ينتمي إلي باب واحد أو قاعدة واحدة، ثم ترتيبه وتهذيبه وعنونته بالتفصيل الموضح هنا بحيث يخرج كله جسماً واحداً كأنما أخرجه الإمام نفسه على صورته هذه.

٢ - الأصل الذي قام عليه العمل هو الحفاظ علي عبارة الإمام كما هى، لا أخرج عن ذلك إلا في حالات نادرة تقتضيها ضرورة الاختصار أو يستلزمها اقتطاع الكلام من سياقه الأصلي، بحيث يحتاج إلي تعديل طفيف في أول العبارة أو في آخرها لينضبط في سياقه الجديد، وفي هذه الحاله أميز موضع التعديل بأن أضع أسفله خطاً، والغالب أن يكون ذلك كلمة واحدة أو حرفاً.

٣ — لم أتعرض للتعليق علي كلامه رحمه الله إلا في مواضع نادرة أجد التعليق فيها ضرورياً لحل مستغلق، أو تدارك سقط، أو تحريف من النسخ أو الطباعة، وذلك لأن الغرض الأصلي هو تقديم مادة شيخ الإسلام رحمه الله خالصة جهد الطاقة، كما أن كثرة التعليقات قد يكون فيها نوع

من التحكم في تفسير كلامه، وسد لباب البحث والنظر فيما يدل عليه.

٤ - تخريج الأحاديث. وإن كنت أنبه على ملحوظة مهمة هنا، وهي أن أكثر ما أبقيت عليه من الأحاديث هو في الصحيحين أو أحدهما، وهذا عموماً هو أكثر ما حوته كتب شيخ الإسلام من مادة حديثية فيما أعلم.

٥ - ضبط الألفاظ التى قد تُشكل على القارئ.

٦ - إعادة النظر في علامات الترقيم وتنسيق الفقرات. وهذا عمل في غاية الأهمية لفهم النصوص، حيث لاحظت في كثير من المصادر المطبوعة أن علامات الترقيم لاتدل علي مايراد منها، مع أن وظيفة علامات الترقيم هي الإبانة والإيضاح، وكذلك فإن الفقرات في بعض الأحيان لم تقم بوظيفتها هي الأخري في تنسيق المعاني بفصل ما يفصل منها ووصل ما يوصل، فأحياناً تجمع فقرة واحدة ماينبغي أن يفصل في فقرتين أو أكثر، وأحياناً تفصل بين ما ينبغي أن يوصل[١].

٧ - ما جرى من كلامه مجري القاعدة أو الضابط الكلي أو الفائدة الجليلة طبع بخط غليظ إشارة إلي أهميته.

٨ - معالجة كل مادة وكل موضوع معالجة خاصة من حيث الترتيب، وتقسيم الفصول والمباحث والمسائل بما يناسب طبيعة الموضوع المعين، لاختلاف الموضوعات، حيث لايمكن لمنهج واحد من المعالجة والتناول أن يناسب جميع المواد التي احتوي عليها هذا المجموع، لاختلافها كمّاً وكيفاً، واحتياج كل منها إلي نهج يلائمه.

٩ - إسقاط ما تكرر من كلامه - وما أكثر ما يقع ذلك - والإبقاء

---

(١) وقد عُنِيت هنا بهذين الأمرين بالإضافة إلى العنوانات الأصلية والجانبية والهامشية، والتشكيل، وطباعة المواضع الأكثر أهمية بخط غليظ - كل ذلك من أجل تيسير الفهم والاستيعاب لكلام شيخ الإسلام رحمه الله، والله المستعان.

علي أفضل الصيغ وأجمعها ما أمكن، وقد أُضْطَرّ أحياناً لتكرار فقرة أو أكثر لمصلحة راجحة، ولكن ما يقع من ذلك لايشكل نسبة بجنب التكرار الذي في مصادر المادة.

١٠ - وضع عنوانات أصلية وجانبية وهامشية بغرض البيان والإيضاح، ولم أضع لها رمزاً يميزها من كلام الإمام لأنه من المعروف أنه لم يكن يضع عنوانات في كتبه، فاللبس غير وارد.

١١ - إذا أسقطت استطراداً أو عبارة زائدةأوكلمة أو حرفاً بغرض التهذيب والاختصار أو غير ذلك فإنني أضع مكانه مربعاً صغيراً هكذا: □

١٢ - في توثيق المادة : جعلت لكل مصدر رمزاً بغرض الاختصار والتيسير، حيث يتكرر ذكر المصادر كثيراً، وفي آخر الكتاب ثَبَتٌ يبين المصادر ورموزها وطبعاتها.

١٣ - إذا وضعت رَقْماً في الأصل مريداً به العزو فمعناه أن كل ما سبق من كلام حتي آخر رقم قبله هو من الموضع المشار إليه أخيراً.

١٤ - قد يُحس القارئ أن القاعدة مبتورة في موضع ما أو أن بعض أجزائها لم يُوَفَّ حقه من حيث الكم والكيف أو أحدهما ، فهذا إنما يقع لكون المادة التي وجدتها في تراث الإمام لم تف بذلك، ولابد هنا أن يكون في الحسبان أنني لا أختصر كتاباً قائماً، وإنما أجمع كلاماً مفرقاً ومتناثراً ومتفاوتاً، ثم أرتبه وأهذبه وأعيد بناءه كما لو كان صاحبه أخرجه كذلك، وفي هذا من جهد التحري ومشقة الاختيار ومعاناة الترتيب والتنسيق مالا يخفى علي اللبيب فضلاً عما يقتضيه ذلك من تفاوت في الأبواب كمّاً وكيفاً كما ذكرت.

- ٣ -

القسم الأول

الفتح المبين من قواعد الملة ومقاصد الدين

اعلم أيها القارئ الكريم أن هذه القواعد والمقاصد التى نقدم لها هنا هى أصول العلم والإيمان، وجوامع الهدى والفرقان ، ومفاتح دين الإسلام، التى لا بد لقاصد الحق منها ، ولا غنى لطالب الهدى عنها.

.. وهى مفاتح الخير ومجامع الهدى .

.. وهى حقائق الإسلام وقواعده العظمي.

.. وهى جوامع الملة الحنيفية .

.. فهى فتوح ورحمات لا تفتح إلا للعلماء الربانيين، أئمة المتقين، ورثة المرسلين، الذين حملوا الأمانة فأحسنوا حملهاوأدوها فأحسنوا أداءها، وصانوا وجه الملة، وحفظوا جناب الدين، فنفوا عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين .

.. فهنيئاً لهم ما أنزلهم الله فيه من منازل الفرقان، وأنهلهم من مناهل العرفان .

.. وحمداً لله وشكرًا على ما أورثنا عنهم من علوم نافعة وخيرات جامعة، فنعم المورث هم، ونعم الإرث ما أورثوه.

.. والإرث الذى نقدم له هنا هو إرث ثمين نفيس ، والمورث هو إمام جليل خطير .. وهاك طرفاً من بيان عظمة هذا الميراث المذكور ومدى حاجة الأمة إليه ، نضمِّنه شيئاً يسيراً من الكلام عن صاحبه بحسب المقام، وإلا فمناقبه أعظم من أن ينبه عليها مثلى ، وأشهر من أن تحتاج إلى بيان. فالله المستعان ، وعليه التكلان :

★ « قواعد الملة ومقاصد الدين » فى تراث شيخ الإسلام هى عبارة عن القواعد والفوائد العامة الكلية التى تؤصل بمجموعها لكافة علوم الدين، لما تتسم به من سعة وشمولية وإحكام، ولما لها من خصائص تميزها عما سواها من قواعد الشريعة.

وهذه القواعد تُعِين فى مجملها وبما ترسُمه من صور عامة كلية على فهم الشريعة فهما كليًّا ، وضبطها ضبطًا دقيقًا على منهج السلف وعلى طريقة النبى ﷺ : الطريقة القرآنية النبوية التى كان شيخ الإسلام رحمه الله من أعظم من حققها وجلَّاها ، وبعثها من مرقدها ،ونصرها على طرائق المبتدعة من أعداء الله وعباده المرسلين، حتى لم يُبْقِ شاردة ولا واردة ولا صغيرة ولا كبيرة إلا أتى عليها ، ولم يدع شبهة إلا أجاب عنها وكشف باطلها.

وقد تجلت فى هذه القواعد فطنة شيخ الإسلام وحكمته، واقتداره العجيب ، وبراعته الفائقة فى الغوص على المعانى الدقيقة الخفية، وتوليد الأفكار وتشقيقها على نحو بديع مبتكر، وأعظم خصائصها أنها تُقَنِّن وتؤصل لطريقة السلف، وتضع قواعدها وضعاً رصيناً محكماً، وتلخص الرُّوح العامة لشريعة الإسلام بمعناها الواسع الذى لا يقتصر على الأحكام العملية وحدها . وظنى أن من استوعبها وفقهها الفقه الصحيح فقد انفتح له باب من الخير عظيم، واتسعت مداركه لفهم هذا الدين القويم، وتحصلت

له ملكة يطلع بها على أسرار الملة وحقائقها العظمي، حتى إنه ليرى ما لم يكن يرى ، ويعلم ما لم يكن يعلم [١].

وتشتمل مثل هذه القواعد على تطبيقات نافعة على مسائل شتى، وعلى طوائف عدة من طوائف المسلمين، وعلى وقائع مختلفة مما يندرج تحتها، فنجد شيخ الإسلام رحمه الله لا يقنع بوضعها هكذا بصورة نظرية مجردة حتى يفصِّلها تفصيلا، ويضرب لها الأمثلة الكثيرة المختلفة التى يؤكد بها عموم هذه القاعدة وكليتها، ويبين الكيفية التى يستفاد بها منها، وقد كان على وعى تام بقيمة هذه القواعد ، فكثيرا ما يعنون لها بقوله : أصل عظيم فى ...، قاعدة كلية ...، فائدة عظيمة ...، قاعدة جامعة ...

وقد هداه إلى هذه القواعد الجامعة التى يصح تسميتها : «قواعد الملة الإسلامية » ما حباه الله به من قريحة وقّادة، وذهن حادّ، وفطرة صافية، ونظر كليّ بعيد الأرجاء، وقدرة على جمع المتشابهات وتفريق المختلفات، بل إن مقدرته الفذة فى هذا المجال لم تكد تعرف حتى عن أئمة الدين من المتقدمين، فقد وهبه الله قدرة عظيمة على التأصيل والتقعيد، واختزال الأدلة الشرعية الغزيرة فى قواعد محدودة وأصول معدودة، فى دقة وإتقان ناتجين عن عقل واسع محيط بالشوارد والدقائق، وفهم سليم نقى عن التخليط أو الاضطراب، فكأنما فى كل أصل يصوغه أو قاعدة يطرحها يمر ببصره على كافة نصوص الشريعة فى نظرة واحدة جامعة ثاقبة، وما ذاك إلا فضل الله يؤتيه من يشاء، وإنه لَمِن رحمة الله وفضله على هذه الأمة أن هدى هذا الإمام الحجة إلى المنهج الحق والصراط السويّ،وعصمه من فتنة العقول وشطط الأفكار، ووقاه الابتداع، وهداه إلى الاتباع . فالحمد لله رب العالمين .

---

(١) وهذا أمر يشهد الله أننى قد جربته بنفسى فى خلال جمعى لهذه المادة المباركة التى أشكر الله على أن منّ عليّ بمطالعتها والانتفاع بها أولاً، ثم بإخراجها ونفع المسلمين بها ثانياً.

وقد جاءت هذه القواعد - نتيجة هذا كله -غاية فى الدقة والإحكام والشمول والنفع، وكان لها بركات عظيمة على المسلمين منذ عصره وحتى عصرنا هذا وإلى ما شاءالله .

★ وإنه ليصح لنا أن نعدها أعظم ما تميز به شيخ الإسلام، فهى - فيما أعتقد - أصول شيخ الإسلام وقواعده العامة فى البحث والنظر، تلك التى جعلت فى علمه رُوحاً خاصة تميز بها عمن سواه . . وهى الخيط الجامع الذى يضبط مجمل القضايا التى تناولها شيخ الإسلام، وهو مايفسر لنا التناسق التامّ بين عباراته وعدم التناقض والتخليط الَّذَيْن اعتريا كل من خاض فيما خاض فيه رحمه الله .

والدليل على ما ذكرته من أن هذه الكليات والقواعد هى الأساس الذى يقوم عليه فقه شيخ الإسلام وفهمه لهذا الدين علمًا وعملاً واعتقاداً ودعوة وغير ذلك - من وجوه :

- أحدها : عنايته بها، وتعظيمه لها، ووصفه إياها بما يفيد ذلك نحو قوله : أصل جليل - قاعدة جامعة - أصل نافع جداً . . ونحو ذلك، ومن استقرأ كتبه تبين له ذلك .

- الثانى : تكراره لكثير منها فى مواضع لا تنحصر من كتبه .

- الثالث : إيرادها فى كل موضع مَوْرِدَ الاستدلال بها وتحكيمها فى غيرها .

- الرابع : تنوُّع المواطن التى يَستدل فيها بالقاعدة الواحدة .

- الخامس : تحريره وضبطه لها، وعرضها على أنها أصول مُسَلَّمة قد فُرِغ من تقريرها .

ومن العجيب المثير الذى يدل أوضح دلالة على سعة منّة الله علىّ

هذا الإمام العظيم أن هذه القواعد قد استخرجها شيخ الإسلام من نصوص الإسلام العامة السائرة، بل أكثرها قد تضافرت عليه أدلة كثيرة من الكتاب والسنة، ومع ذلك فقد ادخرها الله له من دون الناس، على تطاول القرون قبله، وتكاثر أهل العلم على مدى الأعصار والأمصار، وإنه لممّا يضاعف الدهشة والعجب أن كثيراً منها قرآنى خالص أو يوشك أن يكون كذلك، ومع ذلك فإن الناظر فيها يأخذه الذهول حين يوقفه هذا الإمام فى عبارة سهلة مرسلة على معنى دقيق نفيس من حقائق هذا الدين وبَيِّناته فى آية يقرؤها هو صباح مساء فيجد هذا الإمام الربانى يطرح بين يديه الدُّرَّ الدفين والجوهر المكنون من دعائم هذا الدين ومحكماته دون عناء أو مشقة، وإن تعجب من عظمة الرجل فليس من رحمة الله وقدرته عجب، فهو الذى أعطى وهو الذى وهب، فله الحمد وحده والمنة.

.. وإفراد مثل هذه المباحث والمسائل بالذكرأمر لم أقع عليه بصورة مفصلة لأحد من السابقين، فضلاً عن أن يفرده أحد بالتأليف أو الجمع، مع أن هناك شبه اتفاق ضمنى بين أكثر أهل العلم على اشتمال تراث شيخ الإسلام على هذه المباحث العظيمة القيمة، وهو ما يؤكده واقعهم العملي، حيث يفزعون فى المُلِمَّات والمعضلات إلى ما تضمنته كتبه منها، فيحلون بها المشكلات ويدفعون الشبهات .. على أن أحداً لم يقم بجمعها فى سِفْر مفرد، والتأصيل لها، وبيان خصائصها، وضرب الأمثلة عليها، حتى يتبين المقصود بها، مع مسيس الحاجة إلى عمل كهذا .

★ وقيمة عمل كهذا إنما تكمن فى توجيه الأنظار إلى أهمية هذه القواعد، لأنها على حالتها الآن مفرقة مبعثرة فى كتب شيخ الإسلام على كثرتها، كما أنها مجزّأة فى كثير من الأحيان بحيث تكون القاعدة الواحدة قد وردت فى مواضع عدة فى كل منهافوائد وزيادات ليست فى غيره، فلا ريب أن عملاً يهدف إلى جمع هذه القواعد وتبويبها وتهذيبها وتقريبها

للدارسين مع التعليق والشرح والفهرسة - لا ريب أن عملاً كهذا أنفع كثيراً من مئات من المطبوعات تخرجها لنا عجلات المطابع كل يوم .

ومن المفيد أن أشير هنا إلى أن الأنظار والتقديرات ستختلف فى تعيين هذه القواعد، باعتبار أن لبعضها شبهاً ببعض الموضوعات الخاصة بعلم من العلوم مع كونها فى نفس الوقت عامة كلية من وجه آخر، كما أن الضوابط التى تحدد على أساسها مثل هذه القواعد ضوابط تقريبية وليست ضوابط محددة صارمة، ثم إن مثل هذا مما يَسُوغ اختلاف التقديرات فيه.

وسواء اتُّفِقَ أم اخْتُلِفَ فإنه مما لا خلاف فيه أن فى تراث شيخ الإسلام ما تنطبق عليه الخصائص التى أوردتها هنا. وإذا ما تقرر هذا فإنه يكفى وحده قاعدة نثبت أقدامنا عليها ونتخذها منطلقاً إلى الهدف، مهما تباينت سبل السعى فى تحصيله . وبالله التوفيق.

★ وقد كنت أنوى أن أنشر هذا القسم بجميع قواعده فى كتاب واحد، ثم إنى رجعت عن ذلك لما بدا لى كبر حجمه حيث يقدر بحوالى مجلدين كبيرين، فرأيت أن أخرجه فى سلسلة متوالية الحلقات تتضمن كل منها قاعدة أو أكثر، وذلك لأسباب أهمها :

- سهولة النشر : إذ يختلف الحال من مجلدين كبيرين إلى رسالة موجزة.

- تيسير النفع : فمن القراء من تكون حاجته إلى بعض القواعد أكثر من بعض، فيكون إلزامه بالكتاب كله فيه نوع من المشقة.

وقد أعان على إخراجه مسلسلاً استقلال كل قاعدة بموضوعها، حيث يمكن الانتفاع بها بصورة مفردة دون حاجة إلى ربطها بغيرها.

★ وفيما يلى نورد عنوانات القواعد على ترتيبها فيما لو خرجت فى كتاب واحد :

١ - الدين والعبودية.

٢ - قاعدة جليلة فى تَوَحُّد الملة وتعدد الشرائع.

٣ - الربانيات والإلهيات.

٤ - العدل: قِوام العالمين، وصلاح الدنيا، وجِماع الدين.

٥ - الصراط المستقيم.

٦ - مفتاح الصراط المستقيم :

«الوسطية »

٧ - جماع الصراط المستقيم :

«العلم والعمل»

٨ - الجماعة والفرقة.

٩ - الأصلان العظيمان

«الإخلاص والاتباع»

١٠ - الاعتصام بالكتاب والسنة (الاتباع والابتداع).

١١ - العقل والنقل.

١٢ - المصالح والمفاسد.

١٣ - التفاضل والأفضلية.

١٤ - الأصـــــول والفـــــــــروع.

١٥ - الكمال كله فى الحياة والنور.

١٦ - قِـــــوام الدين بأمـــــــرين :

«الكتاب الهادى، والحديد الناصر»

١٧ - الصدق جماع الحسنات، والكذب جماع السيئات.

١٨ - من أمهات الفضائل

«الشجاعـــــة والكـــــــــرم»

١٩ - فـرقـان عظيم بين طريقـة المرسلين وطريقـة المبطلين :

«الإثبات المفصل والنفى المجمل»

٢٠ - أصول نافعة فى :

«الأشفاع الجامعة لخصال الإثم »

وقد رأيت البَدْء بقاعدة «الاعتصام» وإن كان هذا خلاف الترتيب المذكور لما لايخفى من عظم الحاجة إليها وعموم النفع بها، ولكونها من القواعد التى لايُخْتَلَف عليها.

وأسأل الله العظيم أن يقبل عملى هذا، وأن يرفع به الدرجات، ويغفر به الزلات، وأن يجعله من الأعمال الطيبات النافعات، وأن يرزقنى بركته ويصرف عنى فتنته، بمنّه وكرمه ولطفه، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

الاعتصام

بالكتاب والسنة

أو

الاتباع والابتداع

لشيخ الإسلام ابن تيمية

★ «الناس لا يفصل بينهم النزاع إلا كتاب منزَّل من السماء، وإذا رُدُّوا إلى عقولهم فلكل واحد منهم عقل»

★ «الدنيا كلها ملعونة ملعون ما فيها إلا ما أشرقت عليه شمس الرسالة وأُسِّسَ بنيانه عليها، ولا بقاء لأهل الأرض إلا ما دامت آثار الرسل موجودة فيهم، فإذا دَرَسَتْ آثار الرسل من الأرض وانمحت بالكلية خرَّب الله العالم العلوي والسفلي وأقام القيامة».

شيخ الإسلام

﴿ القسم الأول ﴾

مطالع مهمة
في بيان أن الهدى والسعادة والخير كله في الاعتصام بالكتاب والسنة وسبيل سلف الأمة

الفصل الأول
بيان خطر الاتباع وعظيم نفعه وبركته

جماع الفرقان بين الحق والباطل، والهدى والضلال، والرشاد والغي، وطريق السعادة والنجاة وطريق الشقاوة والهلاك - أن يُجْعَل ما بعث الله به وأنزل به كتبه هو الحق الذي يجب اتباعه، وبه يحصل الفرقان والهدى والعلم والإيمان، فيُصَدِّق بأنه حق وصدق، وما سواه من كلام سائر الناس يعرض عليه، فإن وافقه فهو حق، وإن خالفه فهو باطل، وإن لم يعلم هل وافقه أو خالفه لكون ذلك الكلام مجملاً لا يعرف مراد صاحبه، أو قد عَرف مراده ولكن لم يَعرف هل جاء الرسول بتصديقه أو تكذيبه - فإنه يمسك فلا يتكلم إلا بعلم. **والعلم ما قام عليه الدليل، والنافع منه ما جاء به الرسول**[1].

فعلى كل مؤمن أن لا يتكلم في شيء من الدين إلا تبعاً لما جاء به الرسول، ولا يتقدم بين يديه، بل ينظر ما قال، فيكون قوله تبعاً لقوله، وعلمه تبعاً لأمره، فهكذا كان الصحابة ومن سلك سبيلهم من التابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين، فلهذا لم يكن أحد منهم يعارض النصوص بمعقوله، ولا يؤسس ديناً غير ما جاء به الرسول، وإذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه نظر فيما قاله الله والرسول : **فمنه يتعلم وبه يتكلم، وفيه ينظر ويتفكر، وبه يستدل.** فهذا أصل أهل السنة،

(١) ع (١٣/١٣٥، ١٣٦).

وأهل البدع لا يجعلون اعتمادهم فى الباطن ونفس الأمر على ما تلقوه عن الرسول، بل على ما رأوه أو ذاقوه، ثم إن وجدوا السنة توافقه وإلا لم يبالوا بذلك، فإذا وجدوها تخالفه أعرضوا عنها تفويضاً أو حرّفوها تأويلاً.

فهذا هو الفرقان بين أهل الإيمان والسنة وأهل النفاق والبدعة، وإن كان هؤلاء لهم من الإيمان نصيب وافر من اتباع السنة، لكن فيهم من النفاق والبدعة بحسب ما تقدموا فيه بين يدى الله ورسوله وخالفوا الله ورسوله، ثم إن لم يعلموا أن ذلك يخالف الرسول ولو علموا لما قالوه - لم يكونوا منافقين، بل ناقصى الإيمان مبتدعين، وخطؤهم مغفور لهم لا يعاقبون عليه وإن نقصوا به[1].

لابد أن يقدر كلام الله ورسوله ﷺ قدره

★ **والناس كثيراً ما يغلطون من جهة نقص علمهم وإيمانهم بكلام الله ورسوله وقدر ذلك وما اشتمل عليه ذلك من العلم الذى يفوق علم الأولين والآخرين.**

ومن علم أن الرسول أعلم الخلق بالحق، وأفصح الخلق فى البيان، وأنصح الخلق للخلق - علم أنه قد اجتمع فى حقه : كمال العلم بالحق، وكمال القدرة على بيانه، وكمال الإرادة له، ومع كمال العلم والقدرة والإرادة يجب وجود المطلوب على أكمل وجه. فيعلم أن كلامه أبلغ ما يكون ، وأتم ما يكون، وأعظم ما يكون بياناً لما بيَّنه فى الدين من أمور الإلهية وغير ذلك.

فمن وقر هذا فى قلبه لم يقدر على تحريف النصوص بمثل هذه التأويلات التى إذا تُدُبِّرت وجد من أرادها بذلك القول

---

(١) ع (٦٢/١٣، ٦٣).

من أبعد الناس عما يجب اتصاف الرسول به، وعلم أن من سلك هذا المسلك فإنما هو لنقص ما أُوتِيَه من العلم والإيمان. وقد قال تعالى: (يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِيْنَ آمَنُوْا مِنْكُمْ وَٱلَّذِيْنَ أُوْتُوْا ٱلْعِلْمَ دَرجات) (المجادلة : ١١). فنسأل الله أن يجعلنا وإخواننا ممن رفع درجاته من أهل العلم والإيمان [١].

كلام المؤلف عن نفسه

★ وأنا وغيرى كنا على «مذهب الآباء» □: نقول فى «الأصلين» بقول أهل البدع، فلما تبين لنا ما جاء به الرسول دار الأمر بين أن نتبع ما أنزل الله أو نتبع ما وجدنا عليه آباءنا، فكان الواجب هو اتباع الرسول وأن لا نكون ممن قيل فيه: (وَإِذَاْ قِيْلَ لَهُمْ ٱتَّبِعُوْاْ مَاْ أَنْزَلَ ٱللَّهُ قَاْلُوْاْ بَلْ نَتَّبِعُ مَاْ وَجَدْنَاْ عَلَيْهِ آبَاْءَنَاْ)، (لقمان : ٢١) وقد قال تعالي: (قَاْلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَىْ مِمَّاْ وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاْءَكُمْ) (الزخرف : ٢٤)، وقد قال تعالي: (وَوَصَّيْنَاْ ٱلْإِنْسَاْنَ بِوَاْلِدَيْهِ حُسْناً وَإِنْ جَاْهَدَاْكَ لِتُشْرِكَ بِيْ مَاْ لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَاْ تُطِعْهُمَاْ) (العنكبوت:٨)[٢].

فالواجب اتباع الكتاب المنزل والنبى المرسل وسبيل من أناب إلى الله، فاتبعنا الكتاب والسنة كالمهاجرين والأنصار، دون ما خالف ذلك من دين الآباء وغير الأباء. والله يهدينا وسائر إخواننا إلى الصراط المستقيم: صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً [٣].

---

(١) ع (١٧/١٢٨، ١٢٩).
(٢) وقع هنا خلط بين أكثر من آية، وقد صوبته علي أقرب الآيات إليه.
(٣) ع (٦/٢٥٨).

[فصل] الاتباع أصل كل علم وعمل :

أصل الانحراف عن الطريقة النبوية هو سبيل المتكلمين والصوفية

/ طريق « العلم » لابد فيه من العلم النبوى الشرعى بحيث يكون معلومك المعلومات الدينية النبوية، ويكون علمك بها مطابقاً لما لما أخبرت به الرسل، وإلا فلا ينفعك أى معلوم علمته، ولا أى شيء اعتقدته فيما أخبرت به الرسل، بل لابد من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر.

/و كذلك «الإرادة» لابد فيها من تعيين «المراد»: وهو الله، و« الطريق إليه »:-وهو ما أمرت به الرسل. فلابد أن تعبد الله، وتكون عبادتك إياه بما شرع على ألسنة رسله.

إذ لابد من تصديق الرسول فيما أخبر علماً، ولابد من طاعته فيما أمر عملاً.

ولهذا كان «الإيمان» قولاً، وعملاً، مع موافقة السنة، فعلم الحق: ما وافق علم الله، والإرادة الصالحة: ما وافقت محبة الله ورضاه، وهو حكمه الشرعى.

والله عليم حكيم : «فالأمور الخبرية» لابد أن تطابق علم الله وخبره، و «الأمور العلمية» لابد أن تطابق حب الله وأمره: فهذا حكمه وذاك علمه [1].

ولو تعبد الإنسان ماعسى أن يتعبد لم يعرف ما خص الله به محمداً ﷺ إن لم يعرف ذلك من جهته.

وكذلك لو نظر واستدل ماذا عسى أن ينظر لم يحصل له المطلوب الا بالتعلم من جهته، ولا يحصل التعليم المطابق النافع إلا مع العمل به، وإلا- فقد قال الله تعالى : (فَلَمَّا

---

(١) ع (١٠/٤٨٦، ٤٨٧).

﴿زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ (الصف : ٥) [١]، وقال تعالى لأفضل الخلق الذى كان أزكى الناس نفساً وأكملهم عقلاً قبل الوحى : ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَن نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ (الشورى : ٥٢) [٢].

★ **والناس لهم فى طلب العلم والدين طريقان مبتدعان وطريق شرعى :**

• **فالطريق الشرعى :** هو النظر فيما جاء به الرسول، والاستدلال بأدلته، والعمل بموجبها. فلا بد من علم بما جاء به وعمل به، لا يكفى أحدهما.

• **وأما الطريقان المبتدعان :**

/ **فأحدهما :** «طريق أهل الكلام البدعى والرأى البدعى»، فإن هذا فيه باطل كثير، وكثير من أهله يفرِّطون فيما أمر الله به ورسوله من الأعمال، فيبقى هؤلاء فى فساد علم وفساد عمل. وهؤلاء منحرفون إلى اليهودية الباطلة .

/ **والثانى :** «طريق أهل الرياضة والتصوف والعبادة البدعية». وهؤلاء منحرفون إلى النصرانية الباطلة. فإن هؤلاء يقولون : إذا صفَّى الإنسان نفسه على الوجه الذى يذكرونه فاضت عليه العلوم بلا تعلم. وكثير من هؤلاء تكون عبادته مبتدعة بل مخالفة لما جاء به الرسول ﷺ، فيبقَون فى فساد من جهة العمل، وفساد من نقص العلم ، حيث لم يعرفوا ما جاء

---

(١) م (٥/٤٣٠).
(٢) م (٥/٤٣١).

به الرسول، وكثيراً ما يقع من هؤلاء وهؤلاء(١)،وتقدح كل طائفة فى الأخرى وينتحل كل منهم اتباع الرسول.

والرسول ليس ما جاء به موافقاً لما قال هؤلاء ولا هؤلاء:(مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) (آل عمران : ٦٧)، وما كان رسول الله ﷺ ولا أصحابه على طريقة أهل البدع من أهل الكلام والرأى ، ولا على طريقة أهل البدع من أهل العبادة والتصوف، بل كان على ما بعثه الله من الكتاب والحكمة.(٢)

والصوفية بنوا أمرهم على الإرادة، ولا بد منها ، لكن بشرط أن تكون إرادة عبادة الله وحده بما أمر.

والمتكلمون بنوا أمرهم على النظر المقتضى للعلم، ولابد منه، لكن بشرط أن يكون علماً بما أخبر به الرسول ﷺ، والنظر فى الأدلة التى دل بها الرسول وهى آيات الله ،ولا بد من هذا وهذا.(٣)

---

(١) فى العبارة إضمار، والتقدير- والله أعلم -:
«وكثيراً ما يقع(ذلك الفساد من جهةالعلم والفساد من جهة العمل) من هؤلاء وهؤلاء.»
والإشارة هنا إلى أهل الكلام البدعى وأهل العبادة البدعية.
والمعنى المراد هنا - فيما ظهر لى -: إنه رغم أن أهل الكلام غالب فسادهم من جهة العلم ، وأهل الرياضة غالب فسادهم من جهة العمل - إلا أنه كثيراً ما يقع من كل منهما فساد من كلا الجهتين .

(٢) م (٤٢٨، ٤٢٩)

(٣) ع (١٩/١٧٢)

[فصل] من بركات الاتباع

(١) الاغتناء بالشرع عما سواه :

إنما اشتغلت قلوب طوائف من الناس بأنواع من العبادات المبتدعة - إما من الأدعية، وإما من الأسفار، وإما من السماعات ونحو ذلك - لإعراضهم عن المشروع أو بعضه، أعنى : لإعراض قلوبهم وإن قاموا بصورة المشروع. وإلا فمن أقبل على الصلوات الخمس بوجهه وقلبه، وعاقلاً لما اشتملت عليه من الكلم الطيب والعمل الصالح، مهتماً بها كل الاهتمام - أغنته عن كل ما يتوهم فيه خيراً من جنسها.

ومن أصغى إلى كلام الله وكلام رسوله بعقله وتدبره بقلبه وجد فيه من الفهم والحلاوة والهدى وشفاء القلوب والبركة والمنفعة ما لا يجده فى شئ من الكلام: لا منظومه ولامنثوره.

ومن اعتاد الدعاء المشروع فى أوقاته - كالأسحار وأدبار الصلوات والسجود ونحو ذلك - أغناه عن كل دعاء مبتدع فى ذاته أو فى بعض صفاته.

فعلى العاقل أن يجتهد فى اتباع السنة فى كل شئ من ذلك، ويعتاض عن كل ما يظن من البدع أنه خير بنوعه من السنن، فإنه من يتحري[1] الخير يُعْطَه ومن يتوقَّ الشر يُوَقَّه[2]

(١) الصواب : «يتحرَّ» بحذف حرف العلة لأن الفعل مجزوم. ولعله من تحريف النسخ أو الطباعة.

(٢) ق (٣٨١ ، ٣٨٢).

(٢) رفع الذكر :

الذين أعلنوا ما جاء به النبى ﷺ فصار لهم نصيب من قوله تعالى : ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ (الشرح : ٤)، فإن ما أكرم الله به نبيه من سعادة الدنيا والآخرة فللمؤمنين المتابعين نصيب بقدر إيمانهم. فما كان من خصائص النبوة والرسالة فلم يشارك فيه أحد من أمته، وما كان من ثواب الإيمان والأعمال الصالحة فلكل مؤمن نصيب بقدر ذلك [١].

(٣) الكفاية والحفظ :

الكفاية المطلقة مع الاتباع المطلق، والناقصة مع الناقص، وإذا كان بعض المؤمنين به المتبعين له قد حصل له من يعاديه على ذلك فالله حسبه وهو معه، وله نصيب من معنى قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ (التوبة: ٤٠)، فإن هذا قلبه موافق للرسول وإن لم يكن صحبه ببدنه ، والأصل فى هذا القلبُ.

كما فى الصحيحين عن النبى ﷺ أنه قال : «إن بالمدينة رجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم»، قالوا : وهم بالمدينة!؟، قال : «وهم بالمدينة، حبسهم العذر»[٢].

فهؤلاء بقلوبهم كانوا مع النبيﷺ وأصحابه الغُزَاة، فلهم معنى صحبته فى الغَزَاة، فالله معهم بحسب تلك الصحبة المعنوية.

---

(١) ع (٢٨/٣٨).

(٢) أخرجه البخارى [حديث ٢٨٣٨ - ٢٨٣٩ - ٤٤٢٣] من حديث أنس (وقد ورد الأول منها مختصراً)، ومسلم [حديث ١٩١١] من حديث جابر رضى الله عنه.

ولو انفرد الرجل فى بعض الأمصار والأعصار بحق جاء به الرسول ولم تنصره الناس عليه فإن الله معه، وله نصيب من قوله : (إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا) (التوبة : ٤٠) : فإن نصر الرسول هو نصر دينه الذى جاء به حيث كان، ومتى كان، ومن وافقه فهو صاحبه عليه فى المعنى، فإذا قام به ذلك الصاحب كما أمر الله فإن الله مع ماجاء به الرسول، ومع ذلك القائم به. [١]

ولهذا كل من كان متبعاً للرسول كان اللّه معه بحسب هذا الاتّباع. قال الله تعالى : (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ). (الأنفال : ٦٤) : أى : حسبك وحسب من اتبعك، فكل من اتبع الرسول من جميع المؤمنين فالله حسبه، وهذا معنى كون الله معه. [٢]

(٤) بركة الاتباع على الأمراء والعلماء والعُبَّاد :

★ **عامة الأمراء** إنما أحدثوا أنواعاً من السياسات الجائرة : من أخذ أموال لايجوز أخذها، وعقوبات على الجرائم لاتجوز - لأنهم فرَّطوا فى المشروع من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وإلا فلو قبضوا مايسوغ قبضه، ووضعوه حيث يسوغ وضعه، طالبين بذلك إقامة دين اللّه لارياسة أنفسهم، وأقاموا الحدود المشروعة على الشريف والوضيع والقريب والبعيد، مُتَحَرِّين فى ترغيبهم وترهيبهم للعدل الذى شرعه اللّه

---

(١) م (٨/٢٨٧، ٢٨٨)   (٢) م (٨/٢٨٧).

- لما احتاجوا إلى المكوس الموضوعة، ولا إلى العقوبات الجائرة، ولا إلى من يحفظهم من العبيد والمستعبدين كما كان الخلفاء الراشدون وعمر بن عبدالعزيز وغيرهم من أمراء بعض الأقاليم.

★ **وكذلك العلماء** : إذا أقاموا كتاب الله وفقهوا ما فيه من (البيِّنات) التى هى حجج الله، وما فيه من (الهدى) الذى هو العلم النافع والعمل الصالح، وأقاموا (حكمة الله) التى بعث بها رسوله ﷺ - وهى سنته - لوجدوا فيها من أنواع العلوم النافعة ما يحيط بعلم عامة الناس، ولميزوا حينئذ بين المحق والمبطل من جميع الخلق بوصف الشهادة التى جعلها الله لهذه الأمة حيث يقول عز وجل : ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (البقرة: ١٤٣)، ولاستغنوا بذلك عما ابتدعه المبتدعون من الحجج الفاسدة التى يزعم الكلاميون أنهم ينصرون بها أصل الدين، ومن الرأى الفاسد الذى يزعم القياسيون أنهم يتمُّون به فروع الدين. **وما كان من الحجج صحيحاً ومن الرأى سديداً فذلك له أصل فى كتاب الله وسنة رسوله: فَهِمه من فهمه وحُرِمَه من حرمه.**

★ **وكذلك العُبَّاد** : إذا تعبدوا بما شرع الله من الأقوال والأعمال ظاهراً وباطناً، وذاقوا طعم الكلم الطيب والعمل الصالح الذى بعث الله به رسوله لوجدوا فى ذلك من الأحوال الزكية والمقامات العلية والنتائج العظيمة مايغنيهم عما قد حدث من (نوعه): كالتغبير [1] ونحوه من السماعات المبتدعة

(١) فى المطبوعة: «التغيير» بيائين، والصواب : «التغبير» كما أورده شيخ الإسلام فى مواضع من كتبه، وقد أثبت الصواب.

الصارفة عن سماع القرآن، وأنواع من الأذكار والأوراد لَفَّقَها بعض الناس، أو فى (قدره) : كزيادات من التعبدات أحدثها من أحدثها لنقص تمسكه بالمشروع منها. وإن كان كثير من العباد والعلماء - بل والأمراء - قد يكون معذوراً فيما أحدثه لنوع اجتهاده [1].

[فصل] شؤم انقطاع نور النبوة :

قد تخفى آثار الرسالة فى بعض الأمكنة والأزمنة حتى لايعرفون ما جاء به الرسول ﷺ : إماأن لايعرفوا اللفظ، وإما أن يعرفوا اللفظ ولا يعرفوا معناه، فحينئذ يصيرون فى جاهلية بسبب عدم نور النبوة، ومن هنا يقع الشرك، وتفريق الدين شيعاً، كالفتن التى تُحْدِث السيف. فالفتن القولية والعملية. هى من الجاهلية بسبب خفاء نور النبوة عنهم، كما قال مالك بن أنس : «إذا قل العلم ظهر الجفاء. وإذا قلت الآثار ظهرت الأهواء».

ولهذا شُبِّهَتْ الفتن بقطع الليل المظلم، ولهذا قال أحمد فى خطبته : «الحمد لله الذى جعل فى كل زمانٍ فترةٍ بقايا من أهل العلم». فالهدى الحاصل لأهل الأرض إنما هو من نور النبوة كما قال تعالى : (فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ) (طه : ١٢٣) : «فأهل الهدى والفلاح» : هم المتبعون للأنبياء، وهم المسلمون المؤمنون فى كل زمان ومكان، «وأهل العذاب والضلال» : هم المكذبون للأنبياء. يبقى«أهل الجاهلية» الذين لم يصل إليهم ماجاءت به الأنبياء. [2]

---

(١) ق (٢٨١، ٢٨٢).

(٢) ع (٣٠٧/١٧، ٣٠٨).

الفصل الثانى

وجوب الاعتصام بالأصول الثلاثة

« الكتاب المنزل ، والنبى المرسل ، وسبيل السلف »

من طريقة أهل السنة والجماعة : اتباع آثار رسول الله ﷺ باطناً وظاهراً، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، واتباع وصية رسول الله ﷺ حيث قال : «عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، كل بدعة ضلالة» [(١)] .

ويعلمون أن أصدق الكلام كلام الله ، خير الهدى هدى محمد ﷺ ، ويُؤْثرون كلام الله على كلام غيره من كلام أصناف الناس، ويقدمون هدى محمد ﷺ على هدى كل أحد، وبهذا سُمُّوا «أهل الكتاب والسنة» .

وسُمُّوا «أهل الجماعة» : لأن الجماعة هى الاجتماع، وضدها الفرقة، وإن كان لفظ الجماعة قد صار اسماً لنفس القوم المجتمعين، و«الإجماع» هو الأصل الثالث الذى يعتمد عليه فى العلم الدين .

---

(١) أخرجه أبو داود [حديث ٤٦٠٧]، والترمذى [حديث ٢٦٧٦] ، وابن ماجه [حديث٤٢ - ٤٣ - ٤٤]، وأحمد [٤/١٢٦ - ١٢٧)]، والحاكم [١/ ٩٥ - ٩٦ - ٩٧]، وابن حبان [١/ ١٠٤ / إحسان].

وقد صححه الإمام ابن حبان والحاكم والترمذى وغيرهم ، وصححه العلامة الألبانى فى الإرواء [حديث ٢٤٥٥] .

وهم يزِنون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أقوال وأعمال باطنة أو ظاهرة مما له تعلق بالدين .

والإجماع الذى ينضبط : هو ما كان عليه السلف الصلح، إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة [1] .

---

(١) ع { ٣ / ١٥٧ } .

[١] الكتاب المنزّل

بحث فى معنى كون القرآن هو المهيمن

قال تعالى : ﴿وَأَنْزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ﴾ (المائدة : ٤٨)، وروى ابن أبى حاتم بالإسناد المعروف عن ابن عباس قال : مؤتمناً عليه، قال : وروى عن عكرمة والحسن وسعيد بن جبير وعطاء الخرسانى أنه: الأمين، وروى من تفسير الوالبى عن ابن عباس قال : المهيمن : الأمين - قال : على كل كتاب قبله ، وكذلك عن الحسن قال : مصدقاً بهذه الكتب وأميناً عليها، ومن تفسير الوالبى أيضا عن ابن عباس : «ومهيمناً عليه» قال : شهيداً، وكذلك قال السدى عن ابن عباس . قال فى قوله : «مهيمناً عليه » : على كل كتاب قبله ، قال : وروى عن سعيد بن جبير وعكرمة وعطية وعطاء الخراسانى ومحمد بن كعب وقتادة والسُّدِّىّ وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحو ذلك .

وابن أبى حاتم قد ذكر فى أول كتابه فى التفسير أنه طلب منه إخراج تفسير القرآن مختصراً بأصح الأسانيد وأنه تحرى إخراجه بأصح الأخبار إسناداً وأشبعها متناً، وذكر إسناده عن كل من نقل عنه شيئاً .

فالسلف كلهم متفقون على أن القرآن هو المهيمن المؤتمن الشاهد على ما بين يديه من الكتب .

ومعلوم أن المهيمن على الشيء أعلى منه مرتبة، ومن أسماء الله «المهيمن»، ويسمى الحاكم على الناس القائم بأمورهم «المهيمن». قال المبرد والجوهرى وغيرهما : «المهيمن» فى اللغة : المؤتمن، وقال الخليل : الرقيب الحافظ، وقال

الخَطَّابى: «المهيمن»: الشهيد. قال : وقال بعض أهل اللغة : «الهيمنة» : القيام على الشيء و الرعاية له، وأنشد :

ألا إن خير الناس بعد نبيهم

مُهَيْمِنُهُ التَّالِيْهِ فى العُرْف والنُّكْرِ

يريد : القائم على الناس بالرعاية لهم.

وفى «مهيمن» قولان : قيل : أصله مؤمِن والهاء مبدلة من الهمزة، وقيل : بل الهاء أصلية.

وهكذا القرآن فإنه قرر ما فى الكتب المتقدمة من الخبر عن الله وعن اليوم الآخر، وزاد ذلك بياناً تفصيلاً، وبَيَّن الأدلة والبراهين على ذلك، وقرر نبوة الأنبياء كلهم، ورسالة المرسلين، وقرر الشرائع الكلية التى بعثت بها الرسل كلهم، وجادل المكذبين بالكتب والرسل بأنواع الحجج البراهين، وبيَّن عقوبات الله لهم ونصره لأهل الكتب المتبعين لها، وبيَّن ما حُرف منها وبُدِّل، وما فعله أهل الكتاب فى الكتب المتقدمة، وبيَّن أيضاً ما كتموه مما أمر الله ببيانه. وكل ما جاءت به النبوات بأحسن الشرائع والمناهج التى نزل بها القرآن فصارت له الهيمنة على ما بين يديه من الكتب من وجوه متعددة : فهو شاهد بصدقها، وشاهد بكذب ما حُرِّف منها، وهو حاكم بإقرار ما أقره الله، ونسخ ما نسخ ما نسخه، **فهو شاهد فى الخَبَرِيَّات حاكم فى الأمريات.**

وكذلك معنى « الشهادة » و « الحكم » يتضمن إثبات ما أثبته الله من صدق ومحكم، وإبطال ما أبطله من كذب

ومنسـوخ، وليس الإنجـيل مع التـوراة لا الزبور بهـذه المشـابة، بل هي مـتبـعـة لشريعة التـوراة إلا يسـيراً نسخـه الله بالإنجيل، بخلاف القرآن .

ثم إنه معجز في نفسه لا يقدر الخلائق أن يأتوا بمثله ، ففيه دعوة الرسول، وهو آية الرسول وبرهانه على صدقه ونبوته، وفيه ما جاء به الرسول وهو نفسه برهان على ما جاء به [1]. **فإنه هو الدعـوة والحجة، وهو الدليل والمدلول عليـه والحكم، وهو الدعوى وهو البينة على الدعوى، وهو الشاهد والمشهود به.** [2]

وفيه أيضًا من ضرب الأمثال وبيان الآيات على تفضيل ما جاء به الرسول ما لو جمع إليه علوم جميع العلماء لم يكن ما عندهم إلا بعض ما في القرآن. ومن تأمل ما تكلم به الأولون الآخرون في أصول الدين والعلوم الإلهية وأمور المعاد والنبوات والأخلاق والسياسات والعبادات وسائر ما فيه كمال النفوس وصلاحها وسعادتها ونجاتها لم يجد عند الأولين والآخرين من أهل النبوات ومن أهل الرأي كالمتفلسفة وغيرهم إلا بعض ما جاء به القرآن.

ولهذا لم تحتَجْ الأمة مع رسولها وكتابها إلى نبي آخر وكتاب آخر فضلاً عن أن تحتاج إلى شيء لا يستقل بنفسه غيره، سواء كان من علم المحدثين والملهمين، أو من علم أرباب النظر والقياس الذين لا يعتصمون مع ذلك بكتاب منزل من السماء .

لهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: « إنه كان في

---

(١) ع (١٧ / ٤٢ - ٤٥) .   (٢) ع (١٤ / ١٩٠)

الأمم قبلكم مُحَدَّثون فإن يكن فى أمتى أحد فعُمَر »[1]. فعلق ذلك تعليقاً فى أمته مع جزمه به فيمن تقدم، لأن الأمم قبلنا كانوا محتاجين إلى المحدَّثين كما كانوا محتاجين إلى نبى بعد نبي، وأما أمة محمد ﷺ فأغناهم الله برسولهم وكتابهم عن كل ما سواه، حتى أن المحدَّث منهم كعمر بن الخطاب رضى الله عنه إنما يؤخذ منه ما وافق الكتاب والسنة، وإذا حُدِّث شيئاً فى قلبه لم يكن له أن يقبله حتى يعرضه على الكتاب السنة، وكذلك لا يقبله إلا إن وافق الكتاب والسنة. وهذا باب واسع فى فضائل القرآن على ما سواه [2] .

(١) أخرجه البخارى [حديث ٣٤٦٩ - ٣٦٨٩] من حديث أبى هريرة ، ومسلم [٢٣٩٨] من حديث عائشة .

(٢) ع (١٧ / ٤٥ ، ٤٦) .

[٢] النبى المرسل

عموم الحاجة إلى الرسل صلوات الله عليهم

من أعظم نعم الله على عباده وأشرف منة [١] عليهم أن أرسل إليهم رسله، وأنزل عليهم كتبه، وبين لهم الصراط المستقيم، ولولا ذلك لكانوا بمنزلة الأنعام والبهائم بل أشر حالاً منها ، فمن قَبِل رسالة الله واستقام عليها فهو من خير البرية، ومن ردها وخرج عنها فهو من شر البرية، وأسوأ حالاً من الكلب والخنزير والحيوان البهيم [٢] .

فالحمد لله الذى أرسل الينا رسولاً من أنفسنا ، يتلو علينا آيات الله ويزكينا ، ويعلمنا الكتاب الحكمة وإن كنا من قبل لفى ضلال مبين. وقال أهل الجنة : (الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق). (الأعراف : ٤٣).

والدنيا كلها ملعونة ملعون ما فيها إلا ما أشرقت عليه شمس الرسالة وأُسِّسَ بنيانه عليها ، ولا بقاء لأهل الأرض إلا مادامت آثار الرسل موجودة فيهم ، فإذا دَرَسَتْ آثار الرسل من الأرض وانمحت بالكلية خَرب الله العالم العلوى والسفلى أقام القيامة .

وليست حاجة أهل الأرض إلى الرسول كحاجتهم إلى الشمس والقمر، والرياح المطر، ولا كحاجة الإنسان إلى حياته، ولا كحاجة العين إلى ضوئها ، والجسم إلى الطعام والشراب، بل أعظم من ذلك، وأشد حاجة من كل ما يُقَدَّر يخطر بالبال،

---

(١) الظاهر أنها تحريف «مننه»، إذ هى الأوفق للسياق.
(٢) ع (١٩ / ١٠٠) .

فالرسل وسائط بين الله وبين خلقه فى أمره ونهيه، وهم السفراء بينه وبين عباده .

الكلام عن خاتمهم وأفضلهم محمد ﷺ

وكان خاتمهم وسيدهم وأكرمهم على ربه : محمد بن عبد الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس ! إنما أنا رحمة مهداة » [1]، وقال الله تعالي: (وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ) (الأنبياء: ١٠٧)، وقال صلوات الله وسلامه عليه : «إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم: عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب»، [2] وهذا المقت كان لعدم هدايتهم بالرسل، فرفع الله عنهم هذا المقت برسول الله ﷺ، فبعثه رحمة للعالمين، ومَحَجَّة للسالكين، وحُجَّة على الخلائق أجمعين، وافترض على العباد طاعته ومحبته، وتعزيره وتوقيره، والقيام بأداء حقوقه، وسد إليه جميع الطرق، فلم يفتح لأحد إلا من طريقه، وأخذ العهود والمواثيق بالإيمان به واتباعه على جميع الأنبياء والمرسلين، وأمرهم أن يأخذوها على من اتبعهم من المؤمنين [3] .

فبمحمد ﷺ تبين الكفر من الإيمان، الربح من الخسران، والهدى من الضلال، والنجاة من الوبال، والغى من الرشاد ، والزيغ من السداد ، وأهل الجنة من أهل النار ، والمتقون من الفجار، وإيثار سبيل من أنعم الله عليهم من النبين الصديقين والشهداء الصالحين من سبيل المغضوب عليهم الضالين.

فالنفوس أحوج إلى معرفة ما جاء به واتباعه منها إلى

---

(١) أخرجه ابن سعد فى « الطبقات » [١/ ١٩٢ – طبع بيروت] ، والحاكم فى المستدرك [١/ ٣٥]، وصححه الألبانى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه [الصحيحة / حديث ٤٩٠] .

(٢) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم [برقم ٢٨٦٥] من حديث عياض بن حمار المجاشعى رضى الله عنه .

(٣) ع (١٩/ ١٠١، ١٠٢) .

الطعام الشراب، فإن هذا إذا فات حصل الموت فى الدنيا، وذاك إذا فات حصل العذاب.

فحَقٌّ على كل أحد بذل جهده واستطاعته فى معرفة ما جاء به وطاعته، إذ هذا طريق النجاة من العذاب الأليم والسعادة فى دار النعيم. والطريق إلى ذلك الرواية والنقل، إذ لا يكفى من ذلك مجرد العقل، بل كما أن نور العين لا يرى إلا مع ظهور نور قُدَّامه فكذلك نور العقل لا يهتدى إلا إذا طلعت عليه شمس الرسالة. فلهذا كان تبليغ الدين من أعظم فرائض الإسلام، وكان معرفة ما أمر الله به رسوله واجباً على جميع الأنام.

والله سبحانه بعث محمداً بالكتاب والسنة، وبهما أتم على أمته المنة [1]، أرسله الله بالهدى ودين الحق بين يدى الساعة وبشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ، فختم به الرسالة ، وهدى به من الضلالة ، وعَلَّمَ به من الجهالة ، وفتح برسالته أعيناً عمياً، وآذاناً صُمًّا ، وقلوباً غُلْفاً، فأشرقت برسالته الأرض بعد ظلماتها ، وتألَّفَتْ بها القلوب بعد شتاتها ، فأقام بها الملة العوجاء، وأوضح بها المحجة البيضاء، وشرح له صدره، ووضع عنه وزره، ورفع ذكره، وجعل الذلة والصَّغار على من خالف أمره، أرسله على حين فترة من الرسل ودروس من الكتب، حين حُرِّف الكلم وبدلت الشرائع، واستند كل قوم إلى أظلم آرائهم، وحكموا على الله وبين عباده بمقالاتهم الفاسدة وأهوائهم، فهدى الله به الخلائق، وأوضح به الطريق، وأخرج به الناس من الظلمات إلى النور، وأبصر به من العَمَي، وأرشد به من الغى ، وجعله قسيم الجنة والنار، وفَرّقَ ما بين الأبرار

---

(١) ع (١/ ٥، ٦) .

والفجار، وجعل الهُدَى والفلاح فى اتباعه وموافقته، والضلال والشقاء فى معصيته ومخالفته .

وامتحن به الخلائق فى قبورهم ، فهم فى القبور عنه مسؤولون وبه ممتحنون □ .

وقد أمر الله بطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ﷺ فى أكثر من ثلاثين موضعاً من القرآن، وقرن طاعته بطاعته، وقرن بين مخالفته ومخالفته ، كما قرن بين اسمه واسمه ، فلا يذكر الله إلا ذكر معه [1].

كمال تبليغة ﷺ لكمال علمه وقدرته وإرادته

والرسول أعلم الخلق بالحق، وأقدر الناس على بيان الحق، وأنصح الخلق للخلق! وهذا يوجب أن يكون بيانه للحق وأكمل من بيان كل أحد.

فإن ما يقوله القائل ويفعله الفاعل لابد فيه من قدرة وعلم وإرادة : فالعاجز عن القول والفعل يمتنع صدور ذلك عنه، والجاهل بما يقوله ويفعله لا يأتى بالقول المحكم والفعل المحكم، وصاحب الإرادة الفاسدة لا يقصد الهدى النصح والصلاح، فإذا كان المتكلم عالماً بالحق، قاصداً لهدى الخلق قصداً تاماً، قادراً على ذلك - وجب وجود مقدوره .

ومحمد ﷺ أعلم الخلق بالحق، وهو أفصح الخلق لساناً، وأصحُّهم بياناً، وهو أحرص الخلق على هدى العباد ، كما قال تعالى : (لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ) (التوبة: ١٢٨)، وقال : (إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضِلُّ)

---

(١) ع (١٩/ ١٠٢، ١٠٣) .

(النحل:٣٧)، وقد أوجب الله عليه البلاغ المبين، وأنزل عليه الكتاب ليبين للناس ما نزل إليهم، فلا بد أن يكون بيانه وخطابه وكلامه أكمل وأتم من بيان غيره، فكيف يكون مع هذا لم يُبيِّن الحق، بل بيَّنه من قامت الأدلة الكثيرة على جهله ونقص علمه وعقله ؟!. وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع .

ولما كان ما يقوله كثير من الناس فى باب أصول الدين والكلام والعلوم العقلية والحكمة يعلم كل من تدبره أنه مخالف لما جاء به الرسول، أو أن الرسول لم يقل مثل هذا، واعتقد من اعتقد أن ذلك من أصول الدين، وأنه يشتمل على العلوم الكلية والمعارف الإلهية والحكمة الحقيقية أو الفلسفة الأولية - صار كثير منهم يقول : إن الرسول لم يكن يعرف أصول الدين، أو: لم يبين أصول الدين ،و منهم من هاب النبى ولكن يقول : الصحابة والتابعون لم يكونوا يعرفون ذلك، ومن عظم الصحابة والتابعين مع تعظيم أقوال هؤلاء يبقى حائراً : كيف لم يتكلم أولئك الأفاضل فى هذه الأمور التى هى أفضل العلوم ؟، ومن هو مؤمن بالرسول معظم له يستشكل : كيف لم يبين أصول الدين مع أن الناس إليها أحوج منهم إلى غيرها ؟ .

★ ولما كنت بالديار المصرية سألنى من سألنى من فضلائها عن هذه المسألة، فقالوا فى سؤالهم :

إن قال قائل : هل يجوز الخوض فيما تكلم الناس فيه من مسائل أصول الدين وإن لم ينقل عن النبى ﷺ فيها كلام أم لا ؟.[1]

---

(١) د (١/ ٢٣ - ٢٥) .

سؤال ورد بحسب ما عهد من الأوضاع المبتدعة الباطلة.

فإن المسائل التى هى من أصول الدين التى تستحق أن تسمى أصول الدين - أعنى الدين الذى أرسل الله به رسوله وأنزل به كتابه - لا يجوز أن يقال : لم ينقل عن النبى ﷺ فيها كلام، بل هذا كلام متناقض فى نفسه، إذ كونها من أصول الدين يوجب أن تكون من أهم أمور الدين، وأنها مما يحتاج إليه الدين، ثم نَفْىٌ نقل الكلام فيها عن الرسول يوجب أحد أمرين: إما أن الرسول أهمل الأمور المهمة التى يحتاج إليها الدين فلم يُبيِّنها، أو أنه بَيَّنها فلم تنقلها الأمة، وكلا هذين باطل قطعاً، وهو من أعظم مطاعن المنافقين فى الدين، إنما يظن هذا وأمثالَه من هو جاهل بحقائق ما جاء به الرسول، أو جاهل بما يعقله الناس بقلوبهم، أو جاهل بهما جميعاً : / فإن جهله بالأول يوجب عدم علمه بما اشتمل عليه ذلك من أصل الدين وفروعه، / وجهله بالثانى يوجب أن يُدْخل فى الحقائق المعقولة ما يسميه هو وأشكاله عقليات وإنما هى جهليات، / وجهله بالأمرين يوجب أن يظن من أصول الدين ما ليس منها من المسائل والوسائل الباطلة، وأن يظن عدم بيان الرسول لما ينبغى أن يُعتقد فى ذلك، كما هو الواقع لطوائف من أصناف الناس : حذاقهم فضلاً عن عامتهم [(١)] .

الأدلة الشرعية مرجعها كلها إليه ﷺ

والأدلة الشرعية مرجعها كلها إليه صلوات الله وسلامه عليه: «فالقرآن » هو الذى بلغه، «السنة» هو الذى علمها ، و«الإجماع » بقوله عُرِفَ أنه معصوم، و«القياس» إنما يكون حجة إذا علمنا أن الفرع مثل الأصل أن علة الأصل، فى الفرع، وقد علمنا أنه ﷺ لا يتناقض ، فلا يحكم فى المتماثلين

(١) د(١/ ٢٦ ، ٢٧) .

بحكمين متناقضين، ولا يحكم بالحكم لعلة تارة ويمنعه أخرى مع وجود العلة إلا لاختصاص إحدى الصورتين بما يوجب التخصيص[1].

كلمة جامعة

وكل من مُدح من الأمة أولهم وآخرهم على شيء أثابه الله عليه ورفع به قدره - فهو مما جاء به الرسول ﷺ: **فالثواب على ما جاء به الرسول، والنصرة لمن نصره، والسعادة لمن اتبعه، وصلوات الله وملائكته على المؤمنين به والمعلمين للناس دينه، والحق يدور معه حيثما دار، وأعلم الخلق بالحق وأتبعهم له أعملهم [2] بسنته وأتبعهم لها، وكل قول خالف قوله فهو إما دين منسوخ وإما منسوخ ومنسوخ وإما دين مُبَدَّل لم يشرع قط**[3].

[لطيفة] في الفرق بين طريقة الأنبياء والفلاسفة:

الرسل صلوات الله عليهم وسلامه يأمرون بالغايات المطلوبة من الإيمان بالله ورسوله وتقواه، ويذكرون من طرق ذلك وأسبابه ما هو أقوى وأنفع، وأما أهل البدع المخالفون لهم فبالعكس: يأمرون بالبدايات والأوائل، ويذكرون من ذلك ما هو أضعف وأضرُّ ، فمتبع الأنبياء لا يضل ولا يشقى ،ومتَّبع هؤلاء ضالٌّ شقي، إذ كانت قضايا هؤلاء فيها من الباطل الذي هو كذب وإفك - وإن لم يعلم صاحبُه أنه كذب وإفك ، بل يظنه صدقاً - ما لايحصيه إلا الله [4].

---

(١) ع (٢٧ / ٣٩٦) .

(٢) يبدو أن هنا تصحيفاً ، وأن اللفظ الصحيح : «أعلمهم» كما يفيده للسياق .

(٣) م (٥ / ٢٣٣) . (٤) د (٨/ ٢١) .

فطريقة الأنبياء عليهم السلام: أنهم يأمرون الخلق بما فيه صلاحهم ، وينهونهم عما فيه فسادهم ، ولا يشغلونهم بالكلام في أسباب الكائنات كما تفعل المتفلسفة، فإن ذلك كثير التعب قليل الفائدة أو موجب للضرر.

/ ومثل النبي ﷺ مثل طَبيب دخل على مريض فرأى مرضه فَعَلِمَه، فقال له : اشرب كذا واجتنب كذا ، ففعل ذلك فحصل غرضه من الشفاء.

/ والمتفلسف يطوِّل معه الكلام في سبب ذلك المرض وصفته وذمه وذم ما أوجبه، ولو قال له مريض : فما الذي يشفيني منه؟ لم يكن له بذلك علم تام.

على أن الكلام في بيان تأثير بعض هذه الأسباب قد يكون فيه فتنة لمن ضعف عقله ودينه، بحيث يختلط عقله فيتولَّه إذا لم يرزق من العلم والإيمان ما يوجب له الهُدى واليقين .

ويكفي العاقل أن يعلم أن ما سوى المشروع لا يؤثِّر بحال فلا منفعة فيه، أو أنه - وإن أثَّر - فضرره أكثر من نفعه [١] .

---

(١) ق (٣٤٦) .

[٣] اتباع السلف

وجوب اتباع السلف

والواجب على كل مسلم يشهد أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده لاشريك له وطاعة رسوله، يدور على ذلك، ويتبعه أين وجده، ويعلم أن أفضل الخلق بعد الأنبياء هم الصحابة، فلا ينتصر لشخص انتصاراً مطلقاً عاماً إلا لرسول الله ﷺ ، ولا لطائفة انتصاراً مطلقاً عاماً إلا للصحابة رضى الله عنهم أجمعين، **فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا**، فإذا أجمعوا لم يُجْمِعوا على خطأ قط، بخلاف أصحاب عالم من العلماء، فإنهم قد يجمعون على خطأ، بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الأمة لا يكون إلا خطأ، فإن الدين الذى بعث الله به رسوله ليس مسلّما إلى عالمٍ واحد وأصحابه ، ولو كان كذلك لكان ذلك الشخص نظيراً لرسول الله ﷺ ، وهو شبيه بقول الرافضة فى الإمام المعصوم.

ولا بد أن يكون الصحابة والتابعون يعرفون ذلك الحق الذى بعث الله به الرسول قبل وجود المتبوعين الذين تُنسب إليهم المذاهب فى الأصول والفروع، ويمتنع أن يكن هؤلاء جاءوا بحق يخالف ماجاء به الرسول، فإن كل ما خالف الرسول فهو باطل، ويمتنع أن يكون أحدهم علم من جهة الرسول ما يخالف الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فإن أولئك لم يجتمعوا على ضلالة، فلابد أن يكون قوله إن حقاً مأخوذاً عما جاء به الرسول، موجوداً فيمن قبله، وكل قول قيل فى دين الإسلام مخالف لما مضى عليه الصحابة والتابعون لم يقله أحد منهم بل قالوا خلافه - فإنه قول باطل [١].

---

(١) م (٥/ ٢٦١- ٢٦٣) .

قال تعالى : ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ، وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الفَوْزُ العَظِيمُ﴾ (التوبة: ١٠٠)(١).

فرضى الله عن السابقين الأولين رضاً مطلقاً، ورضى عن التابعين لهم بإحسان (٢)، وجعل التابعين لهم بإحسان مشاركين لهم فيما ذكر من الرضوان والجنة.

وقد قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ﴾ (الأنفال : ٧٥) وقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلّاً لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (الحشر: ١٠)، وقال تعالى : ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ (الجمعة : ٣) : فمن اتبع السابقين الأولين كان منهم، وهم خير الناس بعد الأنبياء، فإن أمة محمد خير أمة أخرجت للناس، وأولئك خير أمة محمد كما ثبت فى الصحاح من غير وجه أن النبى ﷺ قال : «خير القرون القرن الذى بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم ،ثم الذين يلونهم (٣)»(٤).

---

(١) ع (١٣/ ٢٣) . (٢) ع (٣ / ١٢٦) .

(٣) أخرجه الشيخان فى مواضع عدة عن أكثر من صحابى مرفوعاً * :

من هذه المواضع ما أخرجه البخارى برقم [٢٦٥٢] عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، ومسلم برقم [٢٥٣٥] عن عمران بن حصين رضى الله عنه .

(٤) ع (١٣/ ٢٣، ٢٤)

---

* بلفظ : «خير الناس قرنى..» و«خير أمتى قرنى ...»، وأما اللفظ الوارد هنا : «خير القرون»فلم أقف عليه. وقد ذكر العلامة الألبانى حفظه الله أن هذا الحديث قد اشتهر على الألسنة بهذا اللفظ [التنكيل]: ٢٣/٢ الهامش] إشارة منه إلى أنه لم يقف عليه بهذا اللفظ، والله أعلم.

إتفـــاق المسلـمين عـلـى أن الصحابة خيـر طباق الأمـــة

★ قد اتفق المسلمون على أن أصحاب رسول الله ﷺ خير طباق الأمة [1]:

• قال عبد الله بن مسعودرضى الله عنه: «من كان منكم مستناً فليستن بمن قد مات، فإن الحى لاتؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد : أبرُّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بهديهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»

• وقال غيره : «عليكم بآثار من سلف فإنهم جاءوا بما يكفى وما يشفى، ولم يحدث بعدهم خير كامن لم يعلموه»□.

• وما أحسن ما قال الشافعى رحمه الله فى رسالته : «هم فوقنا فى كل علم وعقل ودين وفضل وكل سبب يُنال به علم أو يُدرَك به هدى ، ورأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا » [2] .

• قال الإمام أحمد فى رسالة عبدوس بن مالك : « أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبيﷺ» [3].

• وما أحسن ما جاء عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة أنه قال : «عليك بلزوم السنة فإنها لك بإذن الله عصمة، فإن السنة إنما جعلت ليستن بها ويقتصر عليها، وإنما سنها من قد علم ما فى خلافها من الزلل والخطأ والحمق والتعمق، فارض لنفسك بما رضُوا به لأنفسهم، فإنهم عن علم وقفوا، وببصر نافذ كفُّوا، ولهم كانوا على كشفها أقوي، وبتفصيلها لو كان فيها أحرى، وإنهم لهم السابقون، وقد بلغهم عن نبيهم ما يجرى من الاختلاف بعد القرون الثلاثة.

---

(١) ع (٢٤/ ٣٢٩) . (٢) ع (٤/ ١٥٨) .

(٣) ع (٤ / ١٥٥) .

فلئن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه، ولئن قلتم حَدَثٌ حَدَثَ بعدهم فما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم، ورغب بنفسه عنهم، واختار مانحته فكره على ماتلقوه عن نبيهم وتلقاه عنهم من تبعهم بإحسان.

ولقد وصفوا منه ما يكفي، وتكلموا منه بمايشفي، فمن دونهم مقصِّر، ومن فوقهم مفرِّط، لقد قصر دونهم أناس فجفَوا، طمح آخرون فغَلَوا، وإنهم فيما بين ذلك لعلى هدى مستقيم»(١).

أقوال الصحابة فى جميع علوم الدين أنفع من أقوال المتأخرين

★ ولهذا كان معرفة أقوالهم فى العلم والدين وأعمالهم خيراً وأنفع من معرفة أقوال المتأخرين وأعمالهم فى جميع علوم الدين وأعماله : كالتفسير، وأصول الدين، وفروعه، والزهد، والعبادة، والأخلاق، والجهاد، وغير ذلك، فإنهم أفضل ممن بعدهم كما دل عليه الكتاب والسنة. فالاقتداء بهم خير من الاقتداء بمن بعدهم، ومعرفة إجماعهم ونزاعهم فى العلم والدين خير وأنفع من معرفة ما يذكر من إجماع غيرهم ونزاعهم.

وذلك أن إجماعهم لا يكون إلا معصوماً، وإذا تنازعوا فالحق لا يخرج عنهم، فيمكن طلب الحق فى بعض أقاويلهم، ولا يُحكم بخطأ قول من أقوالهم حتى يُعْرَف دلالة الكتاب والسنة على خلافه، قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء : ٣٩).

---

(١) ع (٤/ ٧، ٨).

ذم المتأخرين المعرضين عن سبيل السف

★ وأما المتأخرون الذين لم يتحرّوامتابعتهم وسلوك سبيلهم، ولا لهم خبرة بأقوالهم وأفعالهم، بل هم فى كثير مما يتكلمون به فى العلم ويعملون به لايعرفون طريق الصحابة والتابعين فى ذلك : من أهل الكلام والرأى والزهد والتصوف - فهؤلاء تجد عمدتهم فى كثير من الأمور المهمة فى الدين إنما هو عما يظنونه من الإجماع ، وهم لا يعرفون فى ذلك أقوال السلف البتة، أو عرفوا بعضها ولم يعرفوا سائرها، فتارة يَحْكُون الإجماع ولا يعلمون إلا قولهم وقول من ينازعهم من الطوائف المتأخرين : طائفة أو طائفتين أو ثلاث، وتارة عرفوا أقوال بعض السلف، والأول كثير فى مسائل أصول الدين وفروعه كما تجد كتب أهل الكلام مشحونة بذلك، يحكون إجماعاً ونزاعاً ولا يعرفون ماقال السلف فى ذلك البتة، بل قد يكون قول السلف خارجاً عن أقوالهم، كما تجد ذلك فى مسائل أقوال الله وأفعاله وصفاته: مثل مسألة «القرآن »، و «الرؤية» و«القدر»، وغير ذلك .

وهم إذا ذكروا إجماع المسلمين لم يكن لهم علم بهذا الإجماع، فإنه لو أمكن العلم بإجماع المسلمين لم يكن هؤلاء من أهل العلم به لعدم علمهم بأقوال السلف، فكيف إذا كان المسلمون يتعذر القطع بإجماعهم فى مسائل النزاع؟ بخلاف السلف فإنه يمكن العلم بإجماعهم كثيراً .

وإذا ذكروا نزاع المتأخرين لم يكن بمجرد ذلك أن يجعل

هذه من مسائل الاجتهاد التى يكون كل قول من تلك الأقوال سائغاً لم يخالف إجماعاً، **لأن كثيراً من أصول المتأخرين مُحْدَثٌ مبتدع فى الإسلام ، مسبوق بإجماع السلف على خلافه**، والنزاع الحادث بعد إجماع السلف خطأ قطعاً: كخلاف الخوارج والرافضة والقدرية والمرجئة ممن قد اشتهرت لهم أقوال خالفوا فيها النصوص المستفيضة المعلومة وإجماع الصحابة . [1]

فهم الصحابة للقرآن والسنة يخفى على أكثر المتأخرين

★ وللصحابة فهم فى القرآن يخفى على أكثر المتأخرين، كما أن لهم معرفة بأمور من السنة وأحوال الرسول لا يعرفها أكثر المتأخرين، فإنهم شهدوا الرسول والتنزيل، وعاينوا الرسول، وعرفوا من أقواله وأفعاله وأحواله مما يستدلون به على مرادهم ما لم يعرفه أكثر المتأخرين الذين لم يعرفوا ذلك فطلبوا الحكم مما اعتقدوه من إجماع أوقياس .[2]

وأيضا : فلم يبق مسألة فى الدين إلا وقد تكلم فيها السلف، فلا بد أن يكون لهم قول يخالف ذلك القول أو يوافقه. وقد بسطنا فى غير هذا الموضع أن الصواب فى أقوالهم أكثر وأحسن، وأن خطأهم أخف من خطأ المتأخرين، وأن المتأخرين أكثر خطأ وأفحش، وهذا فى جميع علوم الدين، ولهذا أمثلة كثيرة يضيق هذا الموضع عن استقصائها. والله سبحانه أعلم.[3]

---

(١) ع (١٣/ ٢٤ - ٢٦)
(٢) ع (١٩/ ٢٠٠)
(٣) ع (١٣ / ٢٧)

[فرع] وجوب موافقة أهل الحديث ورثة منهج السلف :

وكما أنه لم يكن في القرون أكمل من قرن الصحابة فليس في الطوائف بعدهم أكمل من أتباعهم، فكل من كان للحديث والسنة وآثار الصحابة أتبع كان أكمل ، وكانت تلك الطائفة أولى بالاجتماع والهدى والاعتصام بحبل الله ، وأبعد عن التفرق والاختلاف والفتنة ، وكل من بعد عن ذلك كان أبعد عن الرحمة وأدخل في الفتنة [1] .

ومن المعلوم أن أهل الحديث يشاركون كل طائفة فيما يتحلّون به من صفات الكمال، ويمتازون عنهم بما ليس عندهم، فإن المنازع لهم لابد أن يذكر فيما يخالفهم فيه طريقاً أخرى : مثل المعقول، والقياس، والرأي، والكلام، والنظر، والاستدلال، والمحاجّة، والمجادلة، والمكاشفة، والمخاطبة، والوجد، والذوق، ونحو ذلك.

وكل هذه الطرق لأهل الحديث صفوتها وخلاصتها: فهم أكمل الناس عقلاً، وأعدلهم قياساً، وأصوبهم رأياً، وأسدهم كلاماً، وأصحهم نظرًا، وأهداهم استدلالاً وأقومهم جدلاً، وأتمهم فراسة، وأصدقهم إلهاما، وأحدُّهم بصرا ومكاشفة، وأصوبهم سمعاً ومخاطبة، وأعظمهم وأحسنهم وجداً وذوقاً، **وهذا هو للمسلمين بالنسبة إلى سائر الأمم، ولأهل السنة والحديث بالنسبة إلى سائر الملل**.

ولا تجد في الأمة عُظِّم أحد تعظيماً أعظم مما عظموا به، ولا

---

(١) م (٦ / ٣٦٨)

تجد غيرهم يُعظَّم إلا بقدر ما وافقهم فيه، كما لاينقص إلابقدر ماخالفهم.

حتى إنك تجد المخالفين لهم كلهم وقت الحقيقة يقر بذلك، كما قال الإمام أحمد : «آية ما بيننا وبينهم يوم الجنائز »، فإن الحياة بسبب اشتراك الناس فى المعاش يعظم الرجل طائفته، فأما وقت الموت فلا بد من الاعتراف بالحق من عموم الخلق [١] .

ومن المعلوم أن العقل والدين يقتضيان أن جانب النبوة والرسالة أحق بكل تحقيق وعلمومعرفة وإحاطة بأسرار الأمور وبواطنها. هذا لا ينازع فيه مؤمن (ونحن الآن فى مخاطبة من فى قلبه إيمان) .

وإذا كان الأمر كذلك فأعلم الناس بذلك أخصهم بالرسول، وأعلمهم بأقواله، وأفعاله، وحركاته،و سكناته، ومدخله، ومخرجه، وباطنه، وظاهره، وأعلمهم بأصحابه وسيرته وأيامه، وأعظمهم بحثًا عن ذلك وعن نقلته، وأعظمهم تديناً به واتباعاً له واقتداءً به.و هؤلاء هم أهل السنة والحديث: حفظاً له، ومعرفة بصحيحه وسقيمه، وفقهًا فيه وفهماً يؤتيه الله إياه فى معانيه، وإيماناً وتصديقاً، وطاعة وانقياداً واقتداءً واتباعاً، مع ما يقترن بذلك من قوة عقلهم وقياسهم وتمييزهم، وعظيم مكاشفاتهم ومخاطباتهم، فإنهم أسدُّ الناس نظراً وقياساً ورأياً، وأصدق الناس رؤيا وكشفاً [٢] .

وبكل حال : فهم أعلم الأمة بحديث الرسول، وسيرته، ومقاصده، وأحواله.

---

(١) ع (٤/ ٩ -١١) .
(٢) ع (٤/ ٨٤ ، ٨٥)

ونحن لا نعنى بأهل الحديث المقتصرين على سماعه، أو كتابته أو روايته، بل نعنى بهم: كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهراً وباطناً، واتباعه باطناً ظاهراً، وكذلك أهل القرآن (١) .

وأهل العلم يقولون: هم «**الأبدال**»، لأنهم أبدال الأنبياء وقائمون مقامهم حقيقة، ليسوا من المُعْدَمين الذين لا يعرف لهم حقيقة، كل منهم يقوم مقام الأنبياء فى القدر الذى ناب عنهم فيه: هذا في العلم والمقال،و هذا فى العبادة والحال، وهذا فى الأمرين جميعًا .

وكانوا يقولون: «**هم الطائفة المنصورة**» إلى قيام الساعة، الظاهرون على الحق، لأن الهدى ودين الحق الذى بعث الله به رسله معهم، وهوالذى وعد الله بظهوره على الدين كله، وكفى بالله شهيداً (٢) .

---

(١) ع (٤ / ٩٥) . (٢) ع (٤ / ٩٧) .



أصول الاعتصام
وقواعـــده الكليـــة

القاعدة الأولى:

« تحقيق معنى الشريعة »

التحقيق : أن « الشريعة » التى بعث الله بها محمداً ﷺ جامعة لمصالح الدنيا والآخرة، وهذه الأشياء ما خالف الشريعة منها فهو باطل ، وما وافقها منها فهو حق. لكن قد يُغيَّر أيضاً لفظ الشريعة عند أكثر الناس : فالملوك والعامة عندهم أن «الشرع » و« الشريعة » اسم لحكم الحاكم . ومعلوم أن القضاء فرع من فروع الشريع، وإلا فالشريعة جامعة لكل ولاية وعمل فيه صلاح الدين والدنيا، والشريعة إنما هى كتاب الله وسنة رسوله وما كان عليه سلف الأمة فى العقائد، والأحوال، والعبادات، والأعمال، والسياسات، والأحكام، والولايات، والعطيا ت.

الشرع المنزَّل والشرع المؤوَّل والشرع المبدَّل

★ **ثم هى مستعملة فى كلام الناس على ثلاثة أنحاء:**[1]

أحدها : « الشرع المنزَّل »:

وهو الكتاب السنة، واتباعه واجب، من خرج عنه وجب قتله، ويدخل فيه أصول الدين وفروعه، وسياسة الأمراء وولاة المال، وحكم الحكام،ومشيخة الشيوخ، وغير ذلك، فليس لأحد من الأولين والآخرين خروج عن طاعة الله ورسوله .

والثانى : « الشرع المؤوَّل »:

وهوموارد النزاع والاجتهاد بين الأمة، فمن أخذ فيما

(١) ع (١٩ / ٣٠٨)

يسوغ فيه الاجتهاد أُقِرَّ عليه، ولم تجب على جميع الخلق موافقته إلا بحجة لا مرد لها من الكتاب السنة .

والثالث : «الشرع المبدَّل »[1]:

وهو ما كان من الكذب والفجور الذى يفعله المبطلون بظاهر من االشرع ،أو البدع،أو الضلال الذى يضيفه الضالون إلى الشرع، والله سبحانه وتعالى أعلم .

بما ذكرته فى مسمى «الشريعة» «والحكم الشرعى» «والعلم الشرعى» يتبين أنه ليس للإنسان أن يخرج عن الشريعة فى شئ من أموره، بل كل ما يصلح له فهو فى الشرع: من أصوله، وفروعه، وأحواله، وأعماله، وسياسته، ومعاملته، وغير ذلك والحمد لله رب العالمين □ .

وحقيقة الشريعة : اتباع الرسل والدخول تحت طاعتهم، كما أن الخروج عنها خروج عن طاعة الرسل، وطاعة الرسل هى دين الله الذى أمر بالقتال عليه فقال : ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ (الأنفال: ٣٩) □.

★هذه جملة تفصيلها يطول، غلط فيها صنفان من الناس:

/ **صنف** سوَّغوا لأنفسهم الخروج عن شريعة الله ورسوله وطاعة الله ورسوله، لظنهم قصور الشريعة عن تمام مصالحهم جهلاً منهم، أو جهلاً وهوىً، أو هوىً محضاً.

---

(١) ع (٣٥ / ٣٩٥ ، ٣٩٦)

/ وصنف قصَّروا فى معرفة قدر الشريعة فضيقوها حتى توهموا هم والناس أنه لا يمكن العمل بها ، وأصل ذلك الجهل بمسمى الشريعة ومعرفة قدرها وسعتها ، والله أعلم.

ومن العلماء والعامة من يرى أن اسم «الشريعة» و «الشرع» لا يقال إلا للأعمال التى يُسَمَّى علمها علم الفقه، ويفرقون بين العقائد والشرائع أو الحقائق والشرائع، فهذا الاصطلاح مخالف لذلك [١] .

وكذلك الأحكام الشرعية قد يراد بها ما أخبر بها الشارع بناء على أن الأحكام صفات للفعل وأن الشارع بيَّنها وكشفها ، ومنها ما يعلم بالعقل ضرورة نظراً، ومنها مايعلم بهما ، ويسمى الجميع أحكاماً شرعية. [٢]



القاعدة الثانية:

« تحقيق معنى السنة »

السنة التى يجب اتباعها هى سنة رسول الله ﷺ ، والسنة تذكر فى الأصول والاعتقادات وتذكر فى الأعمال والعبادات، وكلاهما يدخل فيما أخبر به وأمر به، فما أخبر به وجب تصديقه فيه، وما أوجبه وأمر به وجبت طاعته فيه.

ثم كثير من الناس يضيف إلى السنة ما أدخله بعض الناس فيها إما بالكذب وإما بالتأويل : مثل أحاديث كثيرة وضعيفة بل موضوعة، واستدلالات بأقواله على ما لا يدل

---

(١) ع (١٩ / ٣٠٨ - ٣١٠) (٢) ع (١٩ / ٣١١) .

عليه، ومثل أقوال أحدثها قوم انتسبوا إلى السنة في بعض الأمور: مثل إثبات الصفات والقدر، فإن المنتسبين لذلك يضافون إلى السنة لأن نفاة الصفات والقدر مبتدعة، وكذلك حب الخلفاء الراشدين وموالاتهم يضاف أهله إلى السنة لأن الطاعنين فيهم أهل بدعة، ومثل الاستدلال بالنصوص على موارد النزاع فإن أهل ذلك يضافون إلى السنة لكونهم يقصدون اتباع القرآن والحديث والمخالفون لذلك الذين يردون الأخبار الصحيحة أو لايحتجون بالقرآن مبتدعون.

ثم قد يقول المضافون إلى السنة أشياء ليست من السنة : مثل أحاديث كثيرة يَرْوُونها في فضائل بعض الصحابة وهي كذب، ومثل نفي الحكمة والأسباب في مسائل القدر، ومثل كلامهم في الأجسام والأعراض وتناهي الحادث، ونحو ذلك مما لم يأخذوه عن الرسول - فهذا ليس من السنة وإن كان أهلها وافقوا السنة في مواضع خالفهم فيها من تنازعهم [١] في هذه المسائل، فلا يجب إذا كانوا أصابوا حيث وافقوا السنة أن يصيبوا حيث لم يوافقوها [٢] .



القاعدة الثالثة :

« جميع أمور الدين قد بيّنها الرسول ★ »

رسول الله ﷺ بَيّن جميع الدين أصوله وفروعه، باطنه وظاهره، علمه وعمله. فإن هذا الأصل هو أصل أصول العلم

(١) الظاهر أنها « ينازعهم » وحصل هنا تحريف نسخ أو طباعة .

(٢) ن (٦٣ ، ٦٤) .

والإيمان، وكل من كان أعظم اعتصاماً بهذا الأصل كان أولى بالحق علما عملاً [1] .

★ ★ ★

القاعدة الرابعة :

« لا يختلف الكتاب والرسول ألبتة »

علينا أن نتبع الكتاب وعلينا أن نتبع الرسول . واتباع أحدهما هو اتباع الآخر، فإن الرسول بلَّغ الكتاب، والكتاب أمر بطاعة الرسول. ولا يختلف الكتاب والرسول ألبتة ، كما لا يخالف الكتاب بعضه بعضاً . قال تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفاً كَثِيراً ﴾(النساء: ٨٢) [2] .

★ ★ ★

القاعدة الخامسة :

« موافقة العقل الصريح للنقل الصحيح »

من الأصول المتفق عليها بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان أنه لا يُقبَل من أحد قط أن يعارض القرآن : لا برأيه، ولاذوقه، ولامعقوله، ولا قياسه، ولا وجده، فإنهم ثبت عنهم بالبراهين القطعيات والآيات البينات أن الرسول جاء بالهدى ودين الحق،وأن القرآن يهدى للتى هى أقوم [3] .

ومما يجب أن يعرف أن **أدلة الحق لا تتناقض**، فلا يجوز إذا أخبر الله بشئ - سواء كان الخبر إثباتاً أو نفياً - أن يكون فى

---

(١) ع (١٩ / ١٥٥) . قد سبق شرح هذه القاعدة فى القاعدة فى القسم الأول - الفصل الثانى عند الكلام عن « النبى المرسل » ، لذا أوجزتها هنا .

(٢) ع (١٩ / ٨٤) . (٣) ع (١٣ / ٢٨) .

أخباره ما يناقض ذلك الخبر الأول، ولا يكون فيما يعقل بدون الخبر ما يناقض ذلك الخبر المعقول، فالأدلة المقتضية للعلم لا يجوز أن تتناقض، سواء كان الدليلان سمعيين،أو عقليين، أو كان أحدهما سمعيا والآخر عقلياً، ولكن التناقض قد يكون فيما يظنه بعض الناس دليلاً وليس بدليل، كمن يسمع خبرًا فيظنه صحيحاً لا يكون كذلك، أو يفهم منه ما لا يدل عليه، أو تقوم عنده شبهة يظنها دليلاً عقلياً وتكون باطلة التبس عليه فيها الحق بالباطل، فيكذب بها ما أخبر الله به ورسوله.

وهذا من أسباب ضلال من ضل من مكذبى الرسل : إما مطلقاً كالذين كذبوا جميع الرسل : كقوم نوح وعاد و ثمود نحوهم، وإما من آمن ببعض وكفر ببعض: كمن آمن من أهل الكتاب ببعض الرسل دون بعض، ومن آمن من الفلاسفة ببعض ما جاءت به الرسل دون بعض، ومن أهل البدع من أهل الملل : المسلمين واليهود والنصارى من أُتُوا من هذا الوجه ، فإنه قامت عندهم شبهات ظنوا أنها تنفى ما أخبرت به الرسل من أسماء الله تعالى وصفاته، وظنوا أن الواجب حينئذ تقديم ما رأوه على النصوص، لشبهات قد بُسط الكلام عليها فى غير هذا الموضع وبُيّن ضلال من ضل من الجهمية المتفلسفة والمعتزلة ومن وافقهم من بعض ضلالهم [1] .

وإذا قالوا : إن العقل يخالف النقل أخطأوا فى خمسة أصول :

أحدها : أن العقل الصريح لا يناقضه.

الثانى : أنه يوافقه.

---

(١) ع (٦/ ٥١٤، ٥١٥)

الثالث : أن ما يدَّعونه من العقل المعارِض ليس بصحيح.

الرابع : أن ما ذكروه من المعقول المعارِض هوالمعارِض للمعقول الصريح.

الخامس : أن ماأثبتوا به الأصول كمعرفة البارى وصفاته لا يثبتها، بل يناقض إثباتها. (١)

وإن الذين يستحقون العذاب هم الذين لا يسمعون ولا يعقلون كما قال الله تعالى : (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُوْنَ أَوْيَعْقِلُوْنَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا) (الفرقان : ٤٤)، وقال تعالى : (كُلَّمَا أُلْقِىَ فِيْهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيْرٌ. قَالُوْا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيْرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِىْ ضَلَالٍ كَبِيْرٍ. وَقَالُوْا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىْ أَصْحَابِ السَّعِيْرِ) (الملك: ٨ - ١٠)، وقال : (أَفَلَمْ يَسِيْرُوْا فِىْ الْأَرْضِ فَتَكُوْنَ لَهُمْ قُلُوْبٌ يَعْقِلُوْنَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُوْنَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَىْ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَىْ الْقُلُوْبُ الَّتِىْ فِىْ الصُّدُوْرِ) (الحج : ٤٦)،وقال تعالي: (إِنَّ فِىْ ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَىْ السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيْدٌ) (ق :٣٧)

فقد بين القرآن أن من كان يعقل أو كان يسمع فإنه يكون ناجياً سعيداً ويكون مؤمناً بما جاءت به الرسل. وقد بسطت هذه الأمور فى غير موضع والله أعلم (٢) .



(١) ع (١٦ / ٤٦٣)
(٢) ع (٦ / ٢٤٦)

القاعدة السادسة :

« الشرع مسائل خبرية ودلائل عقلية *»

إن مبنى العقل على صحة الفطرة وسلامتها ، ومبنى السمع على تصديق الأنبياء صلوات الله عليهم، ثم الأنبياء صلوات الله عليهم كملوا للناس الأمرين : فدلوهم على الأدلة العقلية التى بها تعلم المطالب التى يمكنهم علمهم بها بالنظر والاستدلال. وأخبروهم مع ذلك من تفاصيل الغيب بما يعجزون عن معرفته بمجرد نظرهم واستدلاهم .

وليس تعليم الأنبياء عليهم الصلاة السلام مقصوراً على مجرد الخبر كما يظنه كثير، بل هم بينوا من البراهين العقلية التى بها تعلم العلوم الإلهية مالا يوجد عند هؤلاء البتة، فتعليمهم صلوات الله عليهم جامع للأدلة العقلية والسمعية جميعًا ، بخلاف الذين خالفوهم فإن تعليمهم غير مفيد للأدلة العقلية والسمعية مع ما فى نفوسهم من الكبر الذي ما هم بالغيه كما قال تعالى (إِنَّ ٱلَّذِيْنَ يُجَادِلُوْنَ فِىْ آيَاتِ ٱللّٰهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِىْ صُدُوْرِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَاهُمْ بِبَالِغِيْه فَٱسْتَعِذْ بِاللّٰهِ إِنَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيْعُ ٱلْبَصِيْرُ) (غافر : ٥٦)، وقال : (ٱلَّذِيْنَ يُجَادِلُوْنَ فِىْ آيَاتِ ٱللّٰهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ ٱللّٰهِ وَعِنْدَ ٱلَّذِيْنَ آمَنُوْا كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللّٰهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ) (غافر : ٣٥)، وقال : (فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِٱلْبَيِّنَاتِ فَرِحُوْا بِمَا عِنْدَهُمْ مِّنَ ٱلْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوْا بِهِ يَسْتَهْزِئُوْنَ) (غافر : ٨٣)، ومثل هذا كثير فى القرآن [1].

(*) المقصود بهذه القاعدة التى عنى رحمه الله بتقريرها فى مواضع عدة بيان أن كلمة «شرع» أو «شريعة» تحتوى على سمعيات وعقليات، وأنها ليست أخباراً سمعية فحسب كما يظن كثير من الغالطين، ولكنها احتوت بالإضافة إلى ذلك على الدلائل والحجج العقلية على أكمل وجه، فليس العقلى قسيماً للشرعى وإنما هو قسيم للسمعى، ثم هما معاً قسمان للشرعى، وسيأتى تفصيل ذلك فى رسالة العقل والنقل بمشيئة الله

(١) ع (٩ / ٢٢٦) .

والقرآن قد دل على الأدلة العقلية التى بها يعرف الصانع وتوحيده وصفاته، وصدق رسله، وبها يعرف إمكان المعاد، ففى القرآن من بيان أصول الدين التى تعلم مقدماتها بالعقل الصريح ما لا يوجد مثله فى كلام أحد من الناس، **بل عامة ما يأتى به حذاق النُّظَّار من الأدلة العقلية يأتى القرآن بخلاصتها وبما هو أحسن منها**. قال تعالى: (وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا) (الفرقان : ٣٣)، وقال : (وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ) (الزمر : ٢٧)، وقال : (وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) (الحشر :٢١).

وأما الحجج الداحضة االتى يحتج بها الملاحدة، وحجج الجهمية معطلة الصفات، وحجج الدهرية وأمثالها، كما يوجد مثل ذلك فى كلام المتأخرين الذين يصنفون فى الكلام المبتدع وأقوال المتفلسفة يدَّعون أنها عقليات- ففيها من الجهل والتناقض والفساد مالا يحصيه إلا رب العباد. وقد بُسط الكلام على هؤلاء فى مواضع أخر .

وكان من أسباب ضلال هؤلاء تقصير الطائفتين أوقصورهم عن معرفة ما جاء به الرسول، وما كان عليه السلف، ومعرفة المعقول الصريح، فإن هذا هو الكتاب، وهذا هو الميزان. وقد قال تعالى : (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ) (الحديد : ٢٥) [١].

★ ★ ★

(١) ع (١٢/ ٨١، ٨٢) .

القاعدة السابعة :

« ليس على الرسل بيان وجه المصلحة والمفسدة »

الواجب على الخلق اتباع الكتاب والسنة ، وإن لم يدركوا ما فى ذلك من المصلحة والمفسدة [1] .

وليس على المؤمن ولا له أن يطالب الرسل بتبيين وجوه المفاسد، وإنما عليه طاعتهم . قال الله تعالى : ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ (النساء : ٦٤)، وقال : ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ (النساء : ٨٠) [2] .



القاعدة الثامنة :

« يجب تمييز ما جاء من عند الله عن كل ما سواه »

فمن أصول الإسلام أن تميز ما بعث الله به محمدا ﷺ من الكتاب والحكمة ولا تخلطه بغيره، ولا تلبس الحق بالباطل كفعل أهل الكتاب، فإن الله سبحانه أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، ورضى لنا الإسلام دينًا □.

★ **وجماع ذلك بحفظ أصلين :**

أحدهما : تحقيق ما جاء به الرسول ﷺ ، فلا يُخْلَط بما ليس منه من المنقولات الضعيفة والتفسيرات الباطلة، بل يعطى حقه من معرفة نقله ودلالته.

(١) ق (٢٨٢) (٢) ق (٣٣٥)

والثاني : أن لا يعارض ذلك بالشبهات لا رأياً ولا رواية.

قال الله تعالى فيما يأمر به بني إسرائيل - وهو عبرة لنا- : (آمِنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ. وَلا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ. وَلا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ) (البقرة : ٤١ ، ٤٢) : فلا يُكتَم الحق الذى جاء به الرسول ﷺ ، ولا يُلبَس بغيره من الباطل، ولا يُعارَض بغيره (١) .

★ ★ ★

القاعدة التاسعة :

« العبادات مبناها على التوقيف »

والعبادات مبناها على التوقيف والاتباع ، لا على الهوى والابتداع (٢)

ففى الصحيحين عن عائشة عن النبى ﷺ أنه قال: «من أحدث فى أمرنا هذا ماليس منه فهو رَدٌّ »، وفى لفظ فى الصحيح و«من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ (٣)».

وفى الصحيحين عن عمر ابن الخطاب أنه قبل الحجر الأسودو قال : «والله إنى لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت رسول الله ﷺ يقبلك لماقبلتك(٤) » (٥) .

★ ★ ★

(١) ع (١٥/ ١٥٥ ، ١٥٦) (٢) ع (٢٢/ ٥١٠ ، ٥١١)

(٣) أخرجه البخارى [حديث ٢٦٩٧] ، ومسلم [١٧١٨]، واللفظ الثانى لمسلم [عقب حديث ١٧١٨] وغيره دن البخارى .

(٤) أخرجه البخارى [حديث ١٦١٠ - ١٦١١] ، ومسلم [حديث ١٢٧٠ - ١٢٧١] بنحو ما أورده شيخ الإسلام هنا، والأقرب إليه لفظ مسلم رحمه الله .

(٥) ع (١/ ٣٣٤) .

القاعدة العاشرة :

« وجوب اتباع الدليل »

لا يجوز أن يكون الشئ واجبًا أو مستحباً إلا بدليل شرعى يقتضى إيجابه أو استحبابه [(١)]، فإن العلم ما قام عليه الدليل، والنافع منه ما جاء به الرسول، فالشأن فى أن نقول علماً: **وهو النقل المصدّق والبحث المحقَّق، فإن ما سوى ذلك - وإن زخرف مثله بعض الناس - خزف مُزوّق، وإلا فباطل مطلق**[(٢)].

شرطا الدليل أمران : صحة الثبوت ، وصحة الدلالة.

وكما أن الإنسان لا يجوز له أن يثبت شيئاً إلا بعلم فلا يجوز له أن ينفى شيئاً إلا بعلم، ولهذا كان النافى عليه الدليل كما أن المثبت عليه الدليل [(٣)].

الشرط الأول: صحة الثبوت

والواجب أن يفرق بين الحديث الصحيح والحديث الكذب، فإن السنة هى الحق دون الباطل، وهى الأحاديث الصحيحة دون الموضوعة. فهذا أصل عظيم لأهل الإسلام عموماً ولمن يدعى السنة خصوصاً [(٤)].

وإلا فمجرد قول القائل : «رواه فلان» لا يحتج به لا أهل السنة ولا الشيعة، وليس فى المسلمين من يحتج بكل حديث رواه كل مصنف، فكل حديث يحتج به نطالبه من أول مقام بصحته [(٥)] .

---

(١) ع (١/ ٢٦٥) .
(٢) ع (٦/ ٣٨٨) .
(٣) ع (٦/ ٥١٤) .
(٤) ع (٣٨٠) .
(٥) م (٧/ ٤٢) .

الشرط الثانى صحة الدلالة

ثم إذا ميز العالم بين ما قاله الرسول ﷺ ومالم يقله فإنه يحتاج أن يفهم مراده، ويفقه ما قاله، ويجمع بين الأحاديث، ويضم كل شكل إلى شكله، فيجمع بين ماجمع الله بينه ورسولُه، ويفرق بين ما فرق الله بينه ورسوله. **فهذا هو العلم الذى ينتفع به المسلمون، ويجب تلقيه وقبوله، وبه ساد أئمة المسلمين كالأربعة وغيرهم رضى الله عنهم أجمعين** [1].

فالناظر فى الدليل بمنزلة المترائى للهلال، قد يراه ، وقد لا يراه لعَشىً فى بصره، كذلك أعمى القلب.

وأما الناظر فى المسألة : فهذا يحتاج إلى شيئين : إلى أن يظفر بالدليل الهادى، وإلى أن يهتدى به وينتفع [2].

[فصل] متى يجوز التقليد وكيف يكون :

اتفق العلماء على أنه إذا عرف الحق لا يجوز له تقليد أحد فى خلافه □ .

وأما إن كان المتبع للمجتهد عاجزاً عن معرفة الحق على التفصيل وقد فعل ما يقدر عليه مثله من الاجتهاد فى التقليد فهذا لايُؤاخَذ إن أخطأ، كما فى القبلة وأما إن قلد شخصاً دون نظيره بمجرد هواه ونصره بيده ولسانه من غير علم أن معه الحق فهذا من أهل الجاهلية، وإن كان متبوعه مصيباً لم يكن عمله صالحاً، وإن كان متبوعه مخطئاً كان آثما كمن قال فى القرآن

---

(١) ع (٢٧/ ٣١٦ ، ٣١٧) .   (٢) ع (٤ / ٣٧ ، ٣٨) .

برأيه ،فإن أصاب فقد اخطأ ، وإن أخطأ فليتبوأ مقعده من النار[1] .

وإذا كان الرجل متبعاً لأبى حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد ورأى فى بعض المسائل أن مذهب غيره أقوى فاتبعه كان قد أحسن فى ذلك، ولم يقدح ذلك فى دينه ولا عدالته بلا نزاع، بل هذا أولى بالحق وأحب إلى الله رسوله ﷺ ممن يتعصب لواحد معين غيرالنبى ﷺ ، كمن يتعصب لمالك أوالشافعي أو أحمد أو أبى حنيفة ويرى أن قول هذا المعين هو الصواب الذى ينبغي اتباعه دون قول الإمام الذي خالفه .

فمن فعل هذا كان جاهلاً ضالاً، بل قد يكون كافراً، **فإنه متى اعتقد أنه يجب على الناس اتباع واحد بعينه من هؤلاء الأئمة دون الإمام الآخر فإنه يجب أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل،** بل غاية ما يقا ل : إنه يسوغ أوينبغى أويجب على العامي أن يقلد واحداً لا بعينه من غير تعيين زيد ولا عمرو.

وأما أن يقول قائل : إنه يجب على العامة تقليد فلان أو فلان[2] فهذا لا يقوله مسلم.

ومن كان مواليا للأئمة محباً لهم يقلد كل واحد منهم فيما يظهر له أنه موافق للسنة فهو محسن فى ذلك، بل هذا أحسن حالاً من غيره، ولا يقال لمثل هذا مذبذب على و جه

(١) ع (٧ / ٧١ ، ٧٢) .

(٢) أى تقليده بعينه دون غيره ، بمعنى أن يقول الشافعى المذهب : يجب على العامة تقليد الشافعى ، ويقول الحنفى : يجب على العامة تقليد أبى حنيفه .. وهكذا

الذم. وإنما المذبذب المذمـوم الذى لايكون مع المؤمنين ولا مع الكفار، بل يأتى المؤمنين بوجه ويأتى الكافرين بوجه [1] .

★ ★ ★

القاعدة الحادية عشرة :

" حقيقة المتابعة هى الموافقة فى الفعل والقصد جميعاً "

كان ابن عمر يدخل الماء فى عينيه فى الوضوء ، ويأخذ لأذنيه ماءً جديداً ، وكان أبو هريرة يغسل يديه إلى العضدين فى الوضوء ويقول : من استطاع أن يطيل غرته فليفعل، وروى عنه أنه كان يمسح عنقه ويقول : هو موضع الغل.

وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن يسير مواضع سير النبى ﷺ، وينزل مواضع منزله، ويتوضأ فى السفر حيث رآه يتوضأ، ويصب فضل مائه على شجرة صب عليها، ونحو ذلك [2].

وكان ابن عمر رضى الله عنهما رجلاً صالحاً شديد الاتباع فرأى هذا من الاتباع، وأما أبوه وسائر الصحابة من الخلفاء الراشدين : عثمان وعلي وسائر العشرة وغيرهم : مثل بن مسعود ومعاذ بن جبل وأُبَيٌّ بن كعب – فلم يكونوا يفعلون ما فعل ابن عمر ، وقول الجمهور أصح [3] .

وقد استحبه طائفة من العلماء ورأوه مستحباً، ولم يستحب ذلك جمهور العلماء. [4]

---

(١) ع (٢٠/ ٢٤٨ ، ٢٤٩) .
(٢) ع (١ / ٢٧٩ ، ٢٨٠) .
(٣) ع (١٧/ ٤٦٦) .
(٤) ع (١/ ٢٨٠) .

وابن عمر رضي الله عنه يقول: وإن لم يقصده لكن نفس فعله حسن على أي وجه كان، فأحب أن أفعل مثله، إما لأن ذلك زيادة فى محبته وإما لبركة مشابهته له [١] .

وابن عمر رضي الله عنهما مع أنه كان يحب مشابهته فى ظاهر الفعل لم يكن يقصد الصلاة إلا في الموضع الذى صلى فيه لا فى كل موضع نزل به، ولهذا رخص أحمد بن حنبل فى ذلك إذا كان شيئاً يسيراً كما فعله ابن عمر، ونهى عنه رضى الله عنه إذا كثر لأنه يُفضي إلى المفسدة. وهي اتخاذ آثار الأنبياء مساجد، وهي التى تسمى المشاهد، وما أحدث فى الإسلام من المساجد والمشاهد. [٢]

وذلك لأن المتابعة : أن يفعل مثل ما فعل، على الوجه الذى فعل ،[٣] لأجل أنه فعل[٤] :

/ فإذا فعل على وجه العبادة شرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أوزمان بالعبادة خصصناه بذلك : كما كان يقصد أن يطوف حول الكعبة وأن يستلم الحجر الأسود ، وأن يصلى خلف المقام، وكان يتحرى الصلاة عند اسطوانة مسجد المدينة، وقصد الصعود على الصفا و المروة، والدعاء والذكر هناك ، وكذلك عرفة ومزدلفة وغيرهما.

/ وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده : مثل أن ينزل بمكان ويصلى فيه لكونه نزله لا قصداً لتخصيصه به بالصلاة

---

(١) ع (١٠ / ٤١٠) .
(٢) ع (١٧ / ٤٩٧) .
(٣) ع (١/ ٢٨٠) .
(٤) ع (١٧/ ٤٦٧) .

والنزول فيه - فاذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه أو النزول لم نكن متبعين، بل هذا من البدع التى كان ينهى عنهاعمر بن الخطاب كما ثبت بالإسناد الصحيح من حديث شعبة عن سليمان التيمى عن المعروف بن سويد قال : كان عمر ابن الخطاب فى سفر فصلى الغداة ثم أتى على مكان فجعل الناس يأتونه فيقولون : «صلى فيه النبى ﷺ»، فقال عمر : «إنما هلك أهل الكتاب أنهم اتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبِيَعاً، فمن عرضت له الصلاة فليصل، وإلا فليمض».

فلما كان النبى ﷺ لم يقصد تخصيصه بالصلاة فيه بل صلى فيه لأنه موضع نزوله رأى عمر **أن مشاركته فى صورة الفعل من غير موافقة له فى قصده ليس متابعة،** بل تخصيص ذلك المكان بالصلاة من بدع أهل الكتاب التى هلكوا بها ونهى المسلمين عن التشبه بهم فى ذلك، **ففاعل ذلك متشبه بالنبى ﷺ فى الصورة ومتشبه باليهود والنصارى فى القصد الذى هو عمل القلب.**

وهذا هو الأصل، فإن المتابعة فى السنة أبلغ من المتابعة فى صورة العمل، ولهذا لما اشتبه على كثير من العلماء جلسة الاستراحة : هل فعلها استحباباً أو لحاجة؟ تنازعوا فيها، وكذلك نزوله بالمحصب عند الخروج من منى[1] : اختلف أصحابه هل التحصيب سنة؟ لاختلافهم فى قصده : هل قصد النزول به؟ أونزل به لأنه أسمح لخروجه؟. وهذا ما يبين **أن المقاصد كانت معتبرة عندهم فى المتابعة**[2].

---

(١) ع (١/ ٢٨٠، ٢٨١) .

(٢) ع (١٧/ ٤٨١) .

★ من دقائق هذه القاعدة :

ومن هذا الباب أكله ما كان يجد من الطعام، ولُبْسه الذى يوجد بمدينته طيبة مخلوقاً فيها ومجلوباً إليها من اليمن وغيرها ، لأنه هو الذى يسَّره الله له، فأكله التمر، وخبزه الشعير، وفاكهته الرُطَب والبِّطِّيخ الأخضر والقِثَّاء، ولبس ثياب اليمن، لأن ذلك هو كان أيسرَ فى بلده من الطعام و الثياب لا لخصوص ذلك، فمن كان ببلد آخر وقوتهم البُرّ والذرة، وفاكهتهم العنب والرمان ونحوذلك من ثيابهم مما ينسج بغير اليمن القزْ لم يكن إذا قصد أن يتكلف من القوت والفاكهة واللباس ما ليس في بلده بل يتعسر عليهم - متبعاً للرسل ﷺ ، وإن كان ذلك الذي يتكلفه تمراً أو رطباً أوخبز شعير، فعلم أنه لا بد في المتابعة للنبى ﷺ من اعتبار القصد والنية : فـ «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ مانوى[1]» [2] .



القاعدة الثانية عشرة :

« يحرم التعبد بالمباح »

المباحات إنما تكون مباحة إذا جعلت مباحات، فأما إذا اتخذت واجبات أو مستحبات كان ذلك ديناً لم يشرعه الله، وجعل ما ليس من الوجبات والمستحبات منها بمنزلة جعل ما ليس من المحرمات منها ، فلا حرام إلا ما حرمه الله، ولا دين إلا ماشرعه الله، ولهذا عظم ذم الله فى القرآن لمن شرع دينا لم

(١) أخرجه البخارى فى أكثر من موضع ، منها الحديث رقم [٥٤]، ومسلم [حديث ١٩٠٧]، كلاهما عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرفوعاً .

(٢) ع (١٧ / ٤٧٥) .

يأذن الله به، ولمن حرم ما لم يأذن الله بتحريمه، فإذا كان هذا في المباحات فكيف بالمكروهات أو المحرمات ؟!.

فهذا أصل عظيم تجب معرفته والاعتناء به [1]

وبإهمال هذا الأصل غلط خلق كثير من العلماء والعباد : يرون الشئ إذا لم يكن محرماً لا يُنهَى عنه بل يقال إنه جائز، ولا يفرقون بين اتخاذه ديناً وطاعة وبراً وبين استعماله كما تستعمل المباحات المحضة، ومعلوم أن اتخاذه ديناً بالاعتقاد أو الاقتصاد أو بهما أو بالقول أو بالعمل أو بهما - من أعظم المحرمات وأكبر السيئات، وهذا من البدع المنكرات التي هي أعظم من المعاصي التي يعلم أنها معاصٍ وسيئات [2].



القاعدة الثالثة عشرة :

« في فعله صلى الله عليه وسلم »

ما فعله ﷺ على وجه التقرب كان عبادة تفعل على وجه التقرب، وما أعرض عنه ولم يفعله مع قيام السبب المقتضِي لم يكن عبادة ولا مستحباً، وما فعله على وجه الإباحة من غير قصد التعبد به كان مباحاً [3].



---

(1) ع (١١/ ٤٥٠) مع تعديل يسير في ترتيب كلامه . (2) ع (١١ / ٤٥١ ، ٤٥٢) .
(3) ع (٢٧ / ٤٢٢) .

القاعدة الرابعة عشرة :

" تفضيل زمان أومكان لا يُجَوِّز تفضيله بعبادة لم تشرع فيه "

لا يعرف عن أحد من المسلمين أنه جعل لليلة الإسراء فضيلةً على غيرها، لا سيما على ليلة القدر، ولا كان الصحابة والتابعون لهم بإحسان يقصدون تخصيص ليلة الإسراء بأمر من الأمور، ولا يذكرونها، ولهذا لا يعرف أي ليلة كانت، وإن كان الإسراء من أعظم فضائله ﷺ ، ومع هذافلم يُشرع تخصيص ذلك الزمانِ ولا ذلك المكانِ بعبادة شرعية، بل غار حراء الذى ابتدئ فيه بنزول الوحي وكانَ يتحراه قبلَ النبوة لم يقصِدهُ هو ولا أحدٌ من أصحابه بعد النبوة مدة مُقامه بمكة، ولا خص اليومَ الذي أنزل فيه الوحي بعبادة ولا غيرها، ولا خصَّ المكان الذى ابتدئ فيه بالوحي ولا الزمانَ بشيء، ومن خص الأمكنَة والأزمنةَ من عنده بعبادات لأجل هذا وأمثاله كان منْ جنس أهل الكتاب الذين جعلوا زمانَ أحوال المسيح مواسمَ وعبادات : كيوم الميلاد، ويوم التعميد، وغير ذلك من أحواله. وقد رأى عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه جماعة يتبادرون مكاناً يُصلون فيه، فقال : ما هذا ؟ قالوا : «مكانٌ صلى فيه رسولُ الله ﷺ »، فقال. «أتُريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد ؟! إنما هلكَ مَنْ كان قبلكم بهذا، فمن أدركته فيه الصلاة فليصل، وإلا فليمضِ» (١).



(١) زاد المعاد (١/٥٨ ، ٥٩) .

القاعدة الخامسة عشرة :

« جوامع نافعة فى الاعتصام بالكتاب والسنة »

• طاعة الله ورسوله قطب السعادة التى عليه تدور، ومستقر النجاة الذى عنه لا تحور » [1].

• «من فارق الدليل ضل السبيل[2]، ولا دليل إلا بما جاء به الرسول » [3].

• «كل قائل إنما يحتج لقوله لا به إلا الله ورسوله» [4].

• « العلم ما قام عليه الدليل، والنافع منه ما جاء به الرسول، فالشأن فى أن نقول علماً : وهو النقل المُصَدَّق والبحث المُحَقَّق، فإن ما سوى ذلك - وإن زخرف مثله بعض الناس - خزف مُزَوَّق ، وإلا فباطل مطلق » [5].

• « الناس لا يفصل بينهم النزاع إلا كتاب منزل من السماء، وإذا رُدُّوا إلى عقولهم فلكل واحد منهم عقل » [6].

• «والدنيا كلها ملعونة ملعون ما فيها إلاما أشرقت عليه شمس الرسالة وأُسِّسَ بنيانه عليها، ولا بقاء لأهل الأرض إلا مادامت آثار الرسل موجودة فيهم، فإذا دَرَسَت آثار الرسل

---

(١) ع (١/ ٤) .

(٢) المراد بالدليل هنا : المرشد الهادى إلى الطريق ، وهو رجل خبير بالسبل تتخذه العرب فى أسفارها ، وبدونه يضلون السبيل .

(٣) مفتاح دار السعادة (١/ ٨٣) .

(٤) الأعلام العليه فى مناقب شيخ الاسلام ابن تيمية (١٦) .

(٥) ع (٦/ ٣٨٨) .

(٦) ع (٢٠/ ١٦٣) .

من الأرض وامحت بالكلية خرّب الله العالم العلوي والسفلي وأقام القيامة ».

• «ليست حاجة أهل الأرض إلى الرسول كحاجتهم إلى الشمس والقمر والرياح والمطر، ولاكحاجة الانسان إلى حياته، ولاكحاجة العين إلى ضوئها، والجسم إلى الطعام والشراب، بل أعظم من ذلك، وأشد حاجة من كل ما يقدر ويخطر بالبال، فالرسل وسائط بين الله وبين خلقه فى أمره ونهيه، وهم السفراء بينه وبين عباده» [١].

• «ما من أحد من أعيان الأئمة من السابقين الأولين ومن بعدهم إلا وله أقوال وأفعال خفى عليهم فيها السنة □ وهذا باب واسع لا يحصى، مع أن ذلك لا يغض من أقدارهم ولا يُسوِّغ اتباعهم فيها » [٢].

• «لا ريب أن الخوارج كان فيهم من الاجتهاد فى العبادة والورع ما لم يكن فى الصحابة كما ذكره النبى ﷺ ، لكن لما كان على غير الوجه المشروع أفضى بهم إلى المروق من الدين .

ولهذا قال عبد الله بن مسعود وأُبَىٌّ بن كعب : « اقتصاد فى سنة خير من اجتهاد فى بدعة » [٣].

• « المتابعة : أن يفعل مثل مافعل على الوجه الذى فعل [٤] لأجل أنه فعل [٥]».

---

(١) ع (١٩/ ١٠١) .

(٢) أعلام الموقعين (٣ / ٢٨٤) .

(٣) استقامة (١/ ٢٥٨) .

(٤) ع (١/ ٢٨٠) .

(٥) ع (٣/٤٦٧) .

• «الاحتياط حسن ما لم يُفْضِ بصاحبه إلى مخالفة السنة، فإذا أفضى إلى ذلك فالاحتياط ترك هذا الاحتياط»[1].

• « الأحوال التى تحصل عن أعمال فيهامخالفة السنة أحوال غير محمودة وإن كان فيها مكاشفات وفيهاتأثيرات، فمن كان خبيرًا بهذا الباب علم أن الأحوال الحاصلة عن عبادات غيرمشروعة كالأموال المكسوبة بطريق غير شرعى، والملك الحاصل بطريق غير شرعى؛ فإن لم يتدارك اللّه عبده بتوبة يتبع بها الطريق الشرعى، وإلا كانت تلك الأمور سبباً لضرر يحصل» له [2].

• « كل من مُدح من الأمة -أولهم وآخرهم - على شئ أثابه الله عليه ورفع به قدره فهو ما جاء به الرسول ﷺ ، فالثواب على ماجاء به الرسول، والنصرة لمن نصره، والسعادة لمن اتبعه، وصلوات الله وملائكته على المؤمنين به والمعلّمين للناس دينه، والحق يدور معه حيثما دار، وأعلم الخلق بالحق واتبعهم له أعملهم [3] بسنته وأتبعهم لها، وكل قول خالف قوله فهو إما دين منسوخ وإما دين مبدل لم يُشرع قط» [4].

---

(١) إغاثة اللهفات (١٧١) .

(٢) ع (٢٢/ ٣٠٥) .

(٣) الظاهر أنها : « أعلمهم » كما يفيده السياق .

(٤) م (٢٣٣/٥)



ذم البدع

وبيان أصول الابتداع

تعريف البدعة وتقسيماتها

تعريف البدعة

(١) البدعة : ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات : كأقوال الخوارج، والروافض، والقدرية، والجهمية، وكالذين يتعبدون بالرقص والغناء في المساجد، والذين يتعبدون بحلق اللِّحَى وأكل الحشيشة، وأنواع ذلك من البدع التي يتعبد بها طوائف من المخالفين للكتاب والسنة [١].

وهي ما لم يشرعه الله ورسوله، وهو ما لم يأمر به أمر إيجاب ولا استحباب، فأما ما أمر به أمر إيجاب أو استحباب وعلم الأمر به بالأدلة الشرعية فهو من الدين الذي شرعه الله، وإن تنازع أولو الأمر في بعض ذلك، وسواء كان هذا مفعولاً على عهد النبي ﷺ أو لم يكن، فما فعل بعده بأمره: من قتال المرتدين، والخوارج المارقين، وفارس والروم والترك، وإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، [٢] وجمع المصحف، وجمع الناس على قارئ واحد في قيام رمضان ، ونحو ذلك [٣] - هو من سنته □

فسنة خلفائه الراشدين هي مما أمر الله به ورسوله، وعليه أدلة شرعية مفصلة ليس هذا موضعها [٤].

البدع عموماً قسمان : اعتقادية وتعبدية

(٢) والبدع نوعان : نوع في الأقوال والاعتقادات، ونوع في الأفعال والعبادات. وهذا الثاني يتضمن الأول كما أن الأول يدعو إلى الثاني .

(١) ع (٨/ ٣٤٦) .
(٢) ع (٤/ ١٠٧/ ١٠٨) .
(٣) ع (٣١/ ٣٦) .
(٤) ع (٤/ ١٠٨) .

/ فالمنتسبون إلى العلم والنظر وما يتبع ذلك يُخَاف عليهم إذا لم يعتصموا بالكتاب والسنة من القسم الأول.

/والمنتسبون إلى العبادة والنظر والإرادة وما يتبع ذلك يخاف عليهم إذا لم يعتصموا بالكتاب والسنة من القسم الثانى.

وقد أمرنا الله أن نقول فى كل صلاة : (ٱهْدِنَا ٱلصِّرَاطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ. صِرَاطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّالِّينَ) (الفاتحة : ٦، ٧) آمين، وصح عن النبى ﷺ أنه قال: «اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون » [١]، قال سفيان بن عيينة : «كانوا يقولون : من فسد من العلماء ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من العباد ففيه شبه من النصارى»، وكان السلف يقولون : «احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل، فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون».

فطالب العلم إن لم يقترن بطلبه فعل ما يجب عليه وترك ما يحرم عليه من الاعتصام بالكتاب والسنة وإلا وقع فى الضلال، وأهل الإرادة إن لم يقترن بإرادتهم طلب العلم الواجب عليهم [٢] الاعتصام بالكتاب والسنة وإلا وقعوا فى الضلال والبغي.

---

(١) أخرجه الترمذى [٢٩٥٤] وغيره من حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه ، وصححه ابن حبان [حديث ٦٢١٣ / إحسان] ، وصححه الألبانى [صحيح الجامع ٨٢٠٢] .

(٢) يبدو أن هنا كلمة ساقطة ، ويمكن تقدير « من » أو « الواو » أو نحو ذلك مما يضبط السياق

ولو اعتصم رجل بالعلم الشرعى من غير عمل بالواجب كان غاوياً، وإذا اعتصم بالعبادة الشرعية من غير علم بالواجب كان ضالاً.

★ والضلال سمة النصارى [1] الّذين يغلب عليهم الاشراك والجهل. فهم يتعبدون ويرحمون لكن بضلال وإشراك، وبذلك وصفهم الله فى القرآن، ولهذا يوجد فى متعبدة الجهمية من الاتحادية وغيرهم منهم شبه كثير، حتى قد رأيت من هؤلاء الاتحادية من أخذ كلام النصارى النسطورية يزنه بكلامهم، وحتى إن من النصارى من يأخذ « فصوص الحكم » لابن عربي فيعظمه تعظيماً شديداً ويكاد يغشى عليه من فرحه به، ولهذا يوجد شيوخ الاتحادية موالين للنصارى، ولعلهم يوالونهم أكثر من المسلمين [2].

★ والبغى سمة اليهود [3] الّذين يغلب عليهم الاستكبار والقسوة، فهم يعرفون الحق ولا يتبعونه، وبذلك وصفهم الله فى القرآن. ومن فسد من أهل العلم والكلام كان فيه شبه منهم، ولهذا يوجد فى متكلمة الجهمية من المعتزلة ونحوهم شبه كثير، حتى إن من أحبار اليهود من يقرر الأصول الخمس التى للمعتزلة، ويوجد فيهم من التكذيب بالقدر والصفات وتأويل ما فى التوراة وغير ذلك ما فيه مضاهاة للمعتزلة [4].

---

(١) ع (٢٢ / ٣٠٦، ٣٠٧) .

(٢) ت (٢/ ٩) .

(٣) ع (٢٢/ ٣٠٧) .

ولهذا كان فى مبتدعة أهل الكلام شبه من اليهود، وفى مبتدعة أهل التعبد شبه من النصارى، فآخر أولئك الشك والريب، وآخر هؤلاء الشطح والدعاوى الكاذبة. لأن أولئك كذبوا بالحق فصاروا إلى الشك، وهؤلاء صدقوا بالباطل فصاروا إلى الشطح [1].

البدع الاعتقادية نوعان :

(٣) البدع نوعان : نوع كان قصد أهلها متابعة النص والرسول لكن غلطوا فى فهم المنصوص وكذبوا بما يخالف ظنهم من الحديث ومعانى الآيات : كالخوارج وكذلك الشيعة المسلمين، بخلاف من كان منافقاً زنديقاً يظهر التشيع وهو فى الباطن لايعتقد الإسلام، وكذلك المرجئة قصدوا اتباع الأمر والنهى وتصديق الوعيد مع الوعد، ولهذا قال عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما أن الثنتين وسبعين فرقة أصولها أربعة : الشيعة والخوراج والمرجئة والقدرية، وإما الجهمية النافية للصفات فلم يكن أصل دينهم اتباع الكتاب والرسول، فإنه ليس فى الكتاب والسنة نص واحد يدل على قولهم، بل نصوص الكتاب والسنة متظاهرة بخلاف قولهم، وإنما يدعون التمسك بالرأى المعقول. وقد بسط القول على بيان فساد حججهم العقلية وما يدعيه بعضهم من السمعيات، وبُيِّن أن المعقول الصريح موافق للمنقول الصحيح فى بطلان قولهم لا مخالف له [2].

---

(١) م (٥/ ١٦٩، ١٧٠) .　　(٢) ن (٨٩) .

البدعة شر من المعصية

(٤) أهل البدع شر من أهل المعاصى الشهوانية بالسنة والإجماع [١]

وذلك لأن الكاذب الظالم إذا علم أنه كاذب ظالم كان معترفاً بذنبه معتقداً لتحريم ذلك، فتُرجى له التوبة، ويكون اعتقادُه التحريمَ وخوفُه من الله تعالى من الحسنات التى يُرجى أن يمحُوَ الله بها سيئاته .

وأما إذا كذب فى الدين معتقدا أن كذبه صدق، وافترى على الله ظاناً أنّ فريته حق - فهذا أعظم ضرراً وفساداً .

ولهذا كان السلف يقولون : « البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية، لأن المعصية يُتابُ منها والبدعة لا يتاب منها ».

ولهذا أمر النبى ﷺ بقتال الخوارج المبتدعين مع كثرة صلاتهم وصيامهم وقراءتهم، ونهى عن الخروج على أئمة الظلم وأمر بالصبر عليهم.

وكان يجلد رجلاً يشرب الخمر فلعنه رجل، فقال : «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله» [٢].

وجاءه ذو الخويصرة التميمى وبين عينيه أثر السجود، فقال: يا محمد اعدل فإنك لم تعدل. فقال : «ويحك!! ومن يعدل إذا لم أعدل ؟! لقد خبتَ وخسرتَ إن لم أعدل ». ثم قال: «يخرج من ضئضئ هذا أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم،

(١) ع (٢٢ / ١٠٣) .

(٢) أخرجه البخارى [حديث ٦٧٨٠] بنحوه من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميّة، أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن فى قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة» [1] .

فهذا المبتدع الجاهل لما ظن أن ما فعله الرسول ليس بعدل كان ظنه كاذباً، وكان فى إنكاره ظالماً، وهذا حال كل مبتدع نَفَى ماأثبته الله تعالي، أوأثبت ما نفاه الله، أو اعتقد حسن ما لم يُحسِّنه، الله، أو قبح ما لم يُكرِّهه الله، فاعتقادهم خطأ، وكلامهم كذب، وإرادتهم هوىً، فهم أهل شبهات فى آرائهم، وأهواء فى إراداتهم [2] .

البدعة مشتقة من الكفر

(٥) وما تجد عند أهل الأهواء والبدع من الأسباب التى بها ابتدعوا ما ابتدعوه إلا تجد عند المشركين وأهل الكتاب من جنس تلك الأسباب ما أوقعهم فى كفرهم وأشد، ومن تدبر هذا وجده فى عامة الأمور، فإن البدع مشتقة من الكفر، وكمال الإيمان هو فعل ما أمر الله به ورسوله وترك مانهى الله عنه ورسوله، فإذا ترك بعض المأمور وعَوَّض عنه ببعض المحظور كان فى ذلك من نقص الإيمان بقدر ذلك [3] .

---

(١) متفق عليه من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : فقد أخرجه البخارى فى مواضع : منها [حديث ٣٦١٠]، ومسلم برقم [١٠٦٤]، وقد أخرجه من حديث جابر رضى الله عنه مسلم [حديث ١٠٦٣] وغيره .

(٢) د (٧/ ١٨٠، ١٨١) .

(٣) ع (٢٧/ ١٧٢) .

الزهد فى المشروع

(٦) الشرائع هى غذاء القلوب وقوتها كما قال ابن مسعود رضى الله عنه - ويروى مرفوعاً-: «إن كل آدب يحب أن تؤتى مأدُبه، وإن مأدبة الله هى القرآن، ومن شأن الجسد إذا كان جائعاً فأخذ من طعام حاجته استغنى عن طعام آخر حتى لايأكله إن أكل منه إلا بكراهة وتَجَشُّم، وربما ضره أكله أو لم ينتفع به ولم يكن هو المغذِّى الذى يقيم بدنه، فالعبد إذا أخذ من غير الأعمال المشروعة بعض حاجته قَلَّت رغبته فى المشروع وانتفاعه به بقدر ما اعتاض من غيره، بخلاف من صرف نهمته وهِمَّته إلى المشروع فإنه تعظم محبته له، ومنفعته به، ويتم دينه به، ويكمل إسلامه .

ولهذا تجد مَنْ أكثر من سماع القصائد لطلب صلاح قلبه تنقص رغبته فى سماع القرآن، حتى ربما يكرهه، ومن أكثر من السفر إلى زيارة المشاهد ونحوها لايبقى لحج البيت المحرم فى قلبه من المحبة والتعظيم ما يكون فى قلب من وسعته السنة، ومن أدمن على أخذ الحكمة والآداب من كلام حكماء فارس والروم لا يبقى لحكمة الإسلام وآدابه فى قلبه ذاك الموقع، ومن أدْمَنَ على قصص الملوك وسيرهم لا يبقى لقصص الأنبياء وسِيَرِهم فى قلبه ذاك الاهتمام. ونظائر هذه كثيرة □ .

ولهذا عظَّمت الشريعة النكير على من أحدث البدع وحَذَّرت منها ، لأن البدع لوخرج الرجل منها كَفافاً - لا عليه ولا له - لكان الأمر خفيفاً، بل لا بد أن توجب له فساداً فى قلبه ودينه ينشأ من نقص منفعة الشريعة فى حقه، إذ القلب لا يتسع للعِوَض والمُعَوَّض عنه □.

فيبقى اغتذاء قلبه من هذه الأعمال المبتدعة مانعاً من الاغتذاء ، أو من كمال الاغتذاء بتلك الأعمال النافعة الشرعية. فيفسد عليه حاله من حيث لا يعلم، كما يفسد جسد المغتذى بالأغذية الخبيثة من حيث لا يشعر .

وبهذا يتبين لك بعض ضرر البدع [1] .

بتر الذكر

(٧) قال تعالى : (فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ) (الكوثر : ٢، ٣) فمن شنأ شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ فله من ذلك نصيب، ولهذا قال أبو بكر بن عياش لما قيل له : إن بالمسجد أقواماً يجلسون ويجلس الناس إليهم فقال : «من جلس للناس جلس الناس إليه، لكن أهل السنة يبقون ويبقى ذكرهم، وأهل البدعة يموتون ويموت ذكرهم». وذلك أن أهل البدعة شنأوا بعض ما جاء به الرسول ﷺ فأبترهم بقدر ذلك.

والذين أعلنوا ماجاء به النبى ﷺ وسلم فصار لهم نصيب من قوله تعالى : (وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ) (الشرح : ٤) : فإن ما أكرم الله به نبيه من سعادة الدنيا والآخرة فللمؤمنين المتابعين نصيب بقدر إيمانهم، فما كان من خصائص النبوة والرسالة فلم يشارك فيه أحد من أمته، وما كان من ثواب الإيمان والأعمال الصالحة فلكل مؤمن نصيب بقدر ذلك [2] .

سواد الوجه

(٨) قد يكون الرجل ممن لا يتعمد الكذب، لكن يعتقد اعتقادات باطلة كاذبة في الله أو في رسله ،أو في دينه، أوفى عباده الصالحين، وتكون له زهادة وعبادة واجتهاد في ذلك،

---

(١) ق (٢١٤، ٢١٥) .

(٢) ع (٢٨/ ٣٨) .

فيؤثر ذلك الكذب الذى ظنه صدقاً وتوابعه فى باطنه ويظهر ذلك على وجهه فيعلوه من القَتَرَة والسواد ما يناسب حاله، كما قال بعض السلف : «لو ادَّهن صاحب البدعة كل يوم بدهان إن سواد البدعة لفى وجهه ».

وهذه الأمور تظهر يوم القيامة ظهوراً تاما كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (الزمر : ٦٠، ٦١).

وقال تعالى : ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ، وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (آل عمران : ١٠٦، ١٠٧). وقال ابن عباس وغيره : «تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسودُ وجوه أهل البدعة والفرقة» [1] .

---

(١) ب (٣٠٦/٤، ٣٠٧).

وجوب الرد على المبتدعين

(٩) بيان حال أئمة البدع من أهل (المقالات) المخالفة للكتاب والسنة أو (العبادات) المخالفةللكتاب والسنة [١]، وتحذير الأمة - منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل : الرجل يصوم ويصلى ويعتكف أحب إليك أو يتكلم فى أهل البدع ؟، فقال : « إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم فى أهل البدع فإنما هو للمسلمين، هذا أفضل». فبين أن نفع هذاعام للمسلمين فى دينهم، من جنس الجهاد فى سبيل الله، إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهاجه وشرعته ودفع بغى هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولو لا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين، وكان فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب، فإن هؤلاء اذا استولوا لم يفسدوا القلوبْ ومافيها من الدين إلا تبعاً، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً [٢].

وقد أوجب الله على المؤمنين الإيمان بالرسول والجهاد معه، ومن الإيمان به تصديقه فى كل ما أخبر به، ومن الجهاد معه دفع كل من عارض ما جاء به وألحد فى أسماء الله وآياته [٣].

فالرادُّ على أهل البدع مجاهد، حتى كان يحيى بن يحيى يقول : «الذَّبُّ عن السنة أفضل من الجهاد». والمجاهد قد يكون عدلاً فى سياسته وقد لا يكون، وقد يكون فيه فجور كما

---

(١) حصل هنا تصرف فى العبارة بالتقديم والتأخير ليستقيم السياق دون إضافة إلى كلامه .

(٢) ع (٢٣١/٢٨، ٢٣٢)   (٣) ع (١٦٥/٢٠)

قال النبى ﷺ : «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لا خَلَاق لهم» [1]، ولهذا مضت السنة بأن يغزى مع كل أمير برّاً كان أو فاجراً، والجهاد عمل مشكور لصاحبه فى الظاهر لا محالة، وهو مع النية الحسنة مشكور باطناً وظاهراً، ووجه شكره: نصره للسنة والدين، فهكذا المنتصر للإسلام والسنة يشكر على ذلك من هذا الوجه [2].

وإذا كان أقوام منافقون يبتدعون بدعاً تخالف الكتاب ويلبسونها على الناس ولم تبين للناس - فسد أمر الكتاب، وبُدّل الدين، كما فسد دين أهل الكتاب قبلنا بما وقع فيه من التبديل الذى لم ينكر على أهله.

وإذا كان أقوام ليسوا منافقين لكنهم سَمّاعون للمنافقين قد التبس عليهم أمرهم حتى ظنوا قولهم حقا وهو مخالف للكتاب، وصاروا دعاة إلى بدع المنافقين كما قال تعالى : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ (التوبة : ٤٧) - فلا بد أيضاً من بيان حال هؤلاء، بل الفتنة بحال هؤلاء أعظم، فإن فيهم إيماناً يوجب موالاتهم، وقد دخلوا فى بدع من بدع المنافقين التى

---

(١) القسم الأول منه ماعدا قوله «وبأقوام ...» أخرجه البخارى [٤٢٠٣ - ٤٢٠٤]، ومسلم [١١١] من حديث أبى هريرة رضى الله عنه ضمن حديث الرجل الذى قتل نفسه، واللفظ لمسلم .

وأما زيادة : «وبأقوام لا خلاق لهم » فلم أجدها معطوفة على الكلام السابق كما أوردها هنا، وإنما وردت فى حديث مستقل : «إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم». وقد أخرجه من حديث أنس : ابن حبان [حديث ٤٥٠٠] والنسائى فى السنن الكبرى [حديث ٨٨٨٥]، ومن حديث أبى بكرة : أحمد [٥/ ٤٥] وغيره، وصححه الإمام الألبانى [صحيح الجامع : حديث ١٨٦٢] .

(٢) ع (٤/ ١٣، ١٤) .

(١) ع (٢٨ / ٢٣٣) .

تفسد الدين، فلا بد من التحذير من تلك البدع وإن اقتضى ذلك ذكرهم وتعيينهم، بل ولو لم يكن قد تلقوا تلك البدعة عن منافق لكن قالوها ظانين أنها هدى وأنها خير وأنها دين ولم تكن كذلك - لوجب بيان حالها [1].

وكل من لم يناظر أهل الإلحاد والبدع مناظرة تقطع دابرهم لم يكن أعطى الإسلام حقه، ولا وَفَّى بموجب العلم والإيمان، ولا حصل بكلامه شفاء الصدور وطمأنينة النفوس، ولا أفاد كلامه العلم واليقين [2].

---

(١) ع (٢٨ / ٢٣٣) .
(٢) ع (٢٠ / ١٦٤، ١٦٥) .

أصل الضلال : اتخاذ دين لم يشرعه الله، أو تحريم ما لم يحرمه

(١٠) إن الله عاب على المشركين شيئين :

أحدهما : أنهم أشركوا به ما لم ينزل به سلطانًا.

الثاني: تحريمهم ما لم يحرمه الله، كما بينه ﷺ فى حديث عياض عن[1] مسلم[2].

وقال تعالى : ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ (الأنعام : ١٤٨) : فجمعوا بين الشرك والتحريم، والشرك يدخل فيه كل عبادة لم يأذن الله بها، فإن المشركين يزعمون أن عبادتهم إما واجبة وإما مستحبة، ثم منهم من عبد غير الله ليتقرب به إلى الله، ومنهم من ابتدع ديناً عبد به الله كما أحدثت النصارى من العبادات[3].

فمن أطاع أحداً فى دين لم يأذن الله به : من تحليل، أو تحريم، أو استحباب، أو إيجاب فقد لحقه من هذا الذم نصيب كما يلحق الآمر الناهى، ثم قد يكون كل منهما مَعفُوّاً عنه، فيَتَخلَّف الذم لفوات شرطه أو وجود مانعه وإن كان المقتضى له قائما، ويلحق الذم من تبين له الحق فتركه أوقَصَّر فى طلبه فلم يتبين له ،أو أعرض عن طلبه لهوى أوكسل ونحوذلك[4].

(١) الظاهر أنها «عند» كما يفيده السياق.

(٢) إشارة إلى الحديث الطويل الذى رواه مسلم [برقم ٦٨٦٥] من حديث عياض بن حمار المجاشعى رضى الله عنه مرفوعاً، والموضع المقصود من الحديث هو قوله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل : «إنى خلقت عبادى حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بى مالم أنزل به سلطاناً» .

(٣) ع (٤/ ١٩٥، ١٩٦) .

(٤) ع (٤/ ١٩٥) .

وأصل الضلال فى أهل الأرض إنما نشأ من هذين : إما اتخاذ دين لم يشرعه الله، أو تحريم ما لم يحرمه.

ولهذا كان الأصل الذى بنى عليه أحمد وغيره مذاهبهم : أن الأعمال «عبادات» و«عادات» : فالأصل فى العبادات لا يشرع منها إلا ماشرعه الله، والأصل فى العادات لا يحظر منها إلا ما حظره الله [1].

من أصول الابتداع : وضع أصول مبتدعة وعرض النصوص عليها

(١١) المفترقة من أهل الضلال تجعل لها ديناً وأصول دين قد ابتدعوه برأيهم، ثم يعرضون على ذلك القرآن والحديث فان وافقه احتجوا به اعتضاداً لا اعتماداً، وإن خالفه : فتارة يحرفون الكلم عن مواضعه ويتأوّلونه على غير تأويله، وهذا فعل أئمتهم، وتارة يعرضون عنه ويقولون : نفوّض معناه إلى الله، وهذا فعل عامتهم .

وعمدة الطائفتين فى الباطن غير ما جاء به الرسول، يجعلون أقوالهم البدعية محكمة يجب اتباعها واعتقاد موجبها، المخالف إما كافر وإما جاهل لا يعرف هذا الباب، وليس له علم بالمعقول ولا بالأصول، ويجعلون كلام الله ورسوله الذى يخالفها من المتشابه الذى لا يعرف معناه إلا الله، أولا يعرف معناه إلا الراسخون فى العلم، والراسخون عندهم من كان موافقاً لهم على ذلك القول، وهؤلاء أضل ممن تمسك بما تشابه عليه من آيات الكتاب وترك المحكم كالنصارى والخوارج وغيرهم، إذ كان هؤلاء أخذوا بالمتشابه من كلام الله وجعلوه محكماً وجعلوا المحكم متشابهاً [2].

---

(١) ع (٤ / ١٩٦) . (٢) ع (٣ / ١٤٢) .

من أصول الابتداع : الألفاظ المجملة المحدثة

(١٢) كل لفظ وُجِدَ فى الكتاب والسنة بالإثبات أُثْبِتَ ذلك اللفظ، وكل لفظ وجد منفياً نُفِىَ ذلك اللفظ، وأما الألفاظ التى لاتوجد فى الكتاب والسنة، بل ولا فى كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان ،وسائر أئمة المسلمين لا إثباتها ولا نفيها وقد تنازع فيها الناس - فهذه الألفاظ لا تُثْبَتُ ولا تُنْفَى إلا بعد الآستفسار عن معانيها : فإن وجدت معانيها مما أثبته الرب لنفسه أُثبِتت، وإن وجدت مما نفاه الرب عن نفسه نُفِيَت، وإن وجدنا اللفظ أُثبت به حق وباطل، أو نُفِى به حق وباطل، أو كان مجملاً يراد به حق وباطل وصاحبه أراد بعضها لكنه عند الإطلاق يوهم الناس أويفهمهم ما أراد وغير ما أراد - فهذه الألفاظ لا يطلق إثباتها لا نفيها: كلفظ «الجوهر» و«الجسم» و«التحيُّز» و«الجهة» ونحو ذلك من الألفاظ التى تدخل فى هذا المعنى، فقلَّ من تكلم بها نفياً أو إثباتاً إلا وأدخل فيها باطلاً وإن أراد بها حقاً [١].

وأئمة السنة كأحمد بن حنبل وغيره كانوا إذا ذَكَرَت لهم أهلُ البدع الألفاظَ المجملةَ : كلفظ «الجسم» و«الجواهر» و«الحيِّز» ونحوها لم يوافقوهم لا على إطلاق الإثبات ولا على إطلاق النفي، وأهل البدع بالعكس : ابتدعوا ألفاظاً ومعاني، إما فى النفي وإما فى الإثبات، جعلوها هى الأصل المعقول المحكم الذى يجب اعتقاده والبناء عليه، ثم نظروا فى الكتاب السنة فما أمكنهم أن يتأولوه على قولهم تأوَّلوه، وإلا قالوا هذا من الألفاظ المتشابهة المشكلة التى لا ندرى ماأريد بها ،

(١) ع (١٧ / ٣٠٤) .

فجعلوا بدعهم أصلاً محكمًا وماجاء به الرسول فرعاً له ومشكلاً إذا لم يوافقه.

وهذا أصل الجهمية والقدرية وأمثالهم، وأصل الملاحدة من الفلاسفة الباطنية، جميع كتبهم توجد على هذا الطريق، **ومعرفة الفرق بين هذا وهذا من أعظم ما يعلم به الفرق بين الصراط المستقيم الذى بعث الله به رسوله وبين السبل المخالفة له،** وكذلك الحكم فى المسائل العلمية الفقهية، ومسائل أعمال القلوب وحقائقها ،وغير ذلك، كل هذه الأمور قد دخل فيها ألفاظ ومعانٍ محدثة، وألفاظ ومعانٍ مشتركة.

فالواجب أن يُجْعَل ما أنزله الله من الكتاب الحكمة أصلاً فى جميع هذه الأمور، ثم يُرَدّ ماتكلم فيه الناس إلى ذلك ويُبَيَّن ما فى الألفاظ المجملة من المعانى الموافقة للكتاب والسنة فتقبل، وما فيها من المعانى المخالفة للكتاب السنة فترد .

ولهذا كل طائفة أُنْكِرَ عليها مابتدعت احتجت بما ابتدعته الأخري، كما يجد فى ألفاظ أهل الرأى والكلام والتصوف، وإنما يجوز أن يقال فى بعض الآيات إنه مشكل ومتشابه إذا ظُنَّ أنه يخالف غيره من الآيات المحكمة البينة، فإذا جاءت نصوص بيِّنة محكمة بأمر وجاء نص آخر يُظَنُّ أن ظاهره يخالف ذلك يقال فى هذا : إنه يُرَدُّ المتشابه الى المحكم، أما إذا نطق الكتاب أو السنة بمعنى واحد لم يَجُزْ أن يجعل ما يُضَادُّ ذلك المعنى هو الأصل ويجعل ما فى القرآن والسنة مشكلاً متشابهاً فلا يقبل ما دل عليه (١).

---

(١) ع (١٧ / ٣٠٦) .

كل مبتدع يحرص على كتمانه الحق الذى يناقض بدعته

(١٣) قوله تعالي: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ (البقرة: ٤٢) نهيٌ عنهما، والثانى لازم للأول مقصود بالنهى، فمن لَبَس الحقّ بالباطل كتم الحق، وهو معاقب على لَبْسه الحقّ بالباطل وعلى كتمانه الحق، فلا يُقال : النهى عن جمعهما فقط، لأنه لو كان هذا صحيحاً لم يكن مجرد كتمان الحق موجباً للذم ولا مجرد لبس الحق بالباطل موجباً للذم، وليس الأمر كذلك، فإن كتمان أهل الكتاب ما أنزل الله من البينات الهدى من بعد ما بيَّنه للناس يستحقون به العقاب باتفاق المسلمين، وكذلك لَبْسُهم الحق الذى أنزله الله بالباطل الذى ابتدعوه، وجمع بينهما بدون إعادة حرف النفى لأن اللبس مستلزم الكتمان، ولم يقتصر على الملزوم لأن اللازم مقصود بالنهى . فهذا يبين لك بعض ما فى القرآن من الحكم والأسرار.

وإنما كان اللبس مستلزماً للكتمان لأن من لبس الحق بالباطل - كما فعله أهل الكتاب حيث ابتدعوا ديناً لم يشرعه الله، فأمروا بما لم يأمر به وما نهوا عما لم ينه عنه، وأخبروا بخلاف ما أخبر به - فلا بد له أن يكتم من الحق المنزَّل ما يناقض بدعته، إذا الحق المنزل الذى فيه خبر بخلاف ما أخبر به إن لم يكتمه لم يتم مقصوده، وكذلك الذى فيه إباحة لما نُهى عنه أو إسقاط لم ا أمر به [1].

والبدع التى يُعارض بها الكتاب والسنة التى يسميها أهلها كلاميات وعقليات و فلسفيات، أو ذَوْقيات ووجديات وحقائق، وغير ذلك لا بد أن تشمل على لبس حق بباطل وكتمان حق، وهذا أمر موجود يعرفه من تأمله، فلا تجد قط

(١) د (١/ ٢١٩، ٢٢٠) .

مبتدعاً إلا وهو يحب كتمان النصوص التى تخالفه، ويبغضها، ويبغض إظهارها وروايتها والتحدث بها، ويبغض من يفعل ذلك، كما قال بعض السلف: «ما ابتدع أحد بدعة إلا نُزعت حلاوة الحديث من قلبه [1] ».

حكم ما ازل فيه طوائف من صالحى الأمة وعلمائها

(١٤) ما تأوّل فيه قوم من ذوى العلم والدين من مطعوم أو مشروب أو منكوح أو مملوك أو مما قد عُلم أن الله قد حرّمه ورسوله - لم يجز اتباعهم فى ذلك مغفوراً لهم وإن كانوا خيار المسلمين، والله قد غفر لهذه الأمة الخطأ والنسيان كما دل عليه الكتاب السنة، وهو سبحانه يمحو السيئات بالحسنات، ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات.

وبهذا يحصل الجواب عمّا ذكره الشيخ أبو طالب المكى فى كتابه «قوت القلوب» حيث ذكر أنه من أنكر السماع مطلقاً غير مقيد فقد أنكرعلى سبعين صدّيقاً، ولعل الإنكار اليوم يقع على خلق عظيم من الصديقين، لكن يقال : الذين أنكروا ذلك أكثر من سبعين صديقاً وسبعين صدّيقاً وسبعين صدّيقاً !! وهم أعظم علماً وإيماناً وأرفع درجة، فليس الانتصار بطائفة من الصدّيقين على نظرائهم - لا سيما على من هو أكبر وأكبر - بأدلّ من العكس □ .

وهنا أصل يجب اعتماده : ذلك أن الله سبحانه عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة، ولم يعصم آحادها من الخطأ، لا صِدّيقاً ولا غير صِدِّيق [2].

فأما الاحتجاج بفعل طائفة من الصدّيقين فى مسألةٍ

---

(١) د (١/ ٢٢١) . (٢) س (١ / ٢٩٨، ٢٩٩) .

نازعهم فيها أعدادهم فباطل، بل لو كان المنازع لهم أقل منهم عدداً وأدنى منزلة لم تكن الحجة مع أحدهما إلا بكتاب الله وسنة رسوله، فإنه بذلك أُمِرَت الأمة [1].

ولكن من ذهب إلى القول المرجوح ينتفع به في عذر المتأوِّلين. فإن عامة ماحرَّمه الله: مثل قتل النفس بغير حق، ومثل الزناوالخمر والميسر والأموال و الأعراض - وقد استحل بعض أنواعه.طوائف من الأمة بالتأويل ،وفى المستحلّين قوم من صالحى الأمة وأهل العلم والإيمان منهم.

لكن المستحل لذلك لا يعتقد أنه من المحرَّمات، ولا أنه داخل فيما ذمه الله ورسوله : فالمقاتل فى الفتنة متأوِّلاً لا يعتقد أنه قتل مؤمناً بغير حق، والمبيح للمتعة والحشوش ونكاح الْمحَلِّل لا يعتقد أنه أباح زناً وسفاحاً ، والمبيح للنبيذ المتأوَّل فيه ولبعض أنواع المعاملات الربوية وعقود المخاطرات لا يعتقد أنه أباح الخمر والميسر والربا .

ولكن وقوع مثل هذا التأويل من الأئمة المتبوعين أهل العلم والإيمان صار من أسباب المحن والفتنة، فإن الذين يعظِّمونهم قد يقتدون بهم فى ذلك، وقد لا يقفون عند الحد الذى انتهى إليه أولئك، بل يتعدَّون ذلك ويزيدون زيادات لم تصدر من أولئك الأئمة السادة، والذين يعلمون تحريم جنس ذلك الفعل قد يعتدُّون على المتأوِّلين بنوع من الذم فيما هو مغفور لهم، ويتبعهم آخرون فيزيدون فى الذم ما يستحلون به من أعراض إخوانهم وغير أعراضهم ما حرمَّه الله ورسوله، فهذا

(١) س (١ / ٣٠٠) .

واقع كثير فى موارد النزاع الذى وقع فيه خطأ من بعض الكبار[1] .

من خصائص المبتدعة : بغض النصوص التى تخالفهم

(١٥) لا تجد قط مبتدعاً إلا وهو يحب كتمان النصوص التى تخالفه، ويبغضها، ويبغض إظهارها وروايتها والتحدث به. ويبغض من يفعل ذلك، كما قال بعض السلف : «ما ابتدع أحد بدعة إلا نزعت حلاوة الحديث من قلبه» [2].

ومن شعارهم : عقد الموالاة والمعاداة على ما أحدثوه.

(١٦) من شعار أهل البدع : إحداث قول أو فعل، وإلزام الناس به وإكراهه [3] عليه، والموالاة عليه والمعاداة على تركه، كما ابتدعت الخوارج رأيها، وألزمت الناس به، ووالت وعادت عليه، وابتدعت الرافضة رأيها، وألزمت الناس به، ووالت وعادت عليه، وابتدعت الجهمية رأيها، وألزمت الناس به، ووالت وعادت عليه [4].

ومن شعارهم : ترك انتحال مذهب السلف.

(١٧) شعار أهل البدع هو : ترك انتحال اتباع السلف. ولهذا قال الإمام أحمد فى رسالة عبدوس بن مالك : «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبى ﷺ» .

وأما متكملة أهل الإثبات من : «الكُلَّابية»، و«الكَرَّامية »،و«والأَشْعَرية» مع الفقهاء والصوفية وأهل الحديث - فهؤلاء فى الجملة لا يطعنون فى السلف، بل قد يوافقونهم فى أكثر جمل مقالاتهم، لكن كل من كان بالحديث من هؤلاء أعلم كان بمذهب السلف أعلم وله أتبع، وإنما يوجد تعظيم السلف عند كل

---

(١) س (١/ ٣٠١، ٣٠٢) . (٢) ع (٢٠ / ١٦١، ١٦٢) .

(٣) كذ بالنسخة المطبوعة، والمناسب للسياق : إكراههم .

(٤) ق (١٣، ١٤) .

طائفة بقدر استنانها وقلة ابتداعها .

أما أن يكون انتحال السلف من شعائر أهل البدع فهذا باطل قطعاً، فإن ذلك غير ممكن إلا حيث يكثر الجهل ويقل العلم .

يوضح ذلك : أن كثيراً من أصحاب أبى محمد [1] من أتباع أبى الحسن الأشعرى يُصَرِّحون بمخالفة السلف فى مثل مسألة الإيمان ومسألة تأويل الآيات والأحاديث يقولون : «مذهب السلف : أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وأما المتكلمون من أصحابنا : فمذهبهم كيت وكيت »، وكذلك يقولون : «مذهب السلف : أن هذه الآيات والأحاديث الواردة فى الصفات لا تتأوَّل، والمتكلمون يريدون تأويلها إما وجوباً وإما جوازاً»، ويذكرون الخلاف بين السلف وبين أصحابهم المتكلمين .

هذا منطوق ألسنتهم ومسطور كتبهم!!.

أفلا عاقل يعتبر؟ ومغرور يزدجر؟: أن السلف ثبت عنهم ذلك حتى بتصريح المخالف ثم يحدث مقالة تخرج عنهم. أليس هذا صريحاً أن السلف كانوا ضالين عن التوحيد والتنزيه وعلمه المتأخرون؟! وهذا فاسد بضرورة العلم الصحيح والدين المتين .

وأيضاً فقد ينصر المتكلمون أقوال السلف تارة وأقوال المتكلمين تارة، كما يفعله غير واحد مثل : أبى المعالى الجوينى وأبى حامد الغزالى والرازى وغيرهم، ولازم المذهب الذى

(١) يقصد به الإمام عز الدين بن عبد السلام رحمه الله، وقد ناقشه شيخ الإسلام فى المصدر المشار إليه هنا فى بعض ما ذهب إليه بصورة موسعة، ومن المعروف أنه على مذهب الأشاعرة .

ينصرونه تارة أنه هو المُعْتَمَد، فلا يثبتون على دين واحد، وتغلب عليهم الشكوك. وهذا عادة اللّه فيمن أعرض عن الكتاب والسنة .

وتارة يجعلون إخوانهم المتأخرين أحذق وأعلم من السلف، ويقولون : «طريقة السلف أسلم، وطريقة هؤلاء أعلم وأحكم »، فيصفون إخوانهم بالفضيلة فى العلم والبيان والتحقيق والعرفان، والسلفَ بالنقص فى ذلك والتقصير فيه، أو الخطأ والجهل، وغايتهم عندهم : أن يقيموا أعذارهم فى التقصير والتفريط!!.

ولا ريب أن هذا شعبة من «الرفض»، فإنه وإن لم يكن تكفيراً للسلف (كما يقوله من يقوله من الرافضة والخوارج)، ولا تفسيقاً لهم (كما يقوله من يقوله من المعتزلة والزيدية وغيرهم) - كان تجهيلاً لهم وتخطئةً وتضليلاً، ونسبة لهم إلى الذنوب والمعاصى، وإن لم يكن فسقاً فزَعْماً أن أهل القرون المفضولة فى الشريعة أعلم وأفضل من أهل القرون الفاضلة [1] .

من تاريخ البدع : كلما بعد عهد النبوة عظمت البدع

(١٨) النبوة كلما ظهر نورها انطفت البدع، وهى فى أول الأمر كانت أعظم ظهوراً : فكان إنما يظهر من البدع ما كان أخف من غيره [2] .

والسنة كلما كان أصلها أقرب إلى النبى ﷺ كانت أفضل، فالسنن ضد البدع، فكل ما قرب منه ﷺ مثل سيرة أبى بكر وعمر كان أفضل مما تأخر كسيرة عثمان وعلي، والبدع بالضد: كل ما بعد عنه كان شراً مما قرب منه:

/ وأقربها من زمنه ﷺ «الخوارج»، فإن التكلم ببدعتهم ظهر

(١) ع (٤/ ١٥٥ - ١٥٧) .
(٢) ت (١ / ٣٧٥)

فى زمانه، ولكن لم يجتمعوا وتصير لهم قوة إلا فى خلافة أمير المؤمنين على رضى الله عنه .

/ ثم ظهر فى زمن علىٍّ التكلم «بالرفض»، لكن لم يجتمعوا ويصير لهم قوة إلا بعد مقتل الحسين رضى الله عنه، بل لم يظهر اسم الرفض إلا حين خروج زيد بن على بن الحسين بعد المائة الأولى لما أظهر التَّرَحُّم على أبى بكر وعمر رضى الله عنهما رفضته الرافضة فسموا «رافضة»، واعتقدوا أن أبا جعفر هو الامام المعصوم. واتبعه آخرون فسُمُّوا «زيدية» نسبة إليه .

/ ثم فى أواخر عصر الصحابة نبغ التكلم ببدعة «القدرية» و «المرجئة »، فردها بقايا الصحابة : كابن عمر، وابن عباس، وجابر بن عبد الله وأبى سعيد، وواثلة بن الأسقع، وغيرهم، ولم يَصِرْ لهم سلطان واجتماع حتى كثرت المعتزلة والمرجئة بعد ذلك.

/ ثم فى أواخر عصر التابعين ظهر التكلم ببدعة «الجهمية» نفاة الصفات، ولم يكن لهم اجتماع وسلطان إلا بعد المائة الثانية فى إمارة أبى العباس الملقب بالمأمون، فإنه أظهر التَّجَهُّم، وامتحن الناس عليه، وعَرَّب كتب الأعاجم من الروم واليونانيين وغيرهم، وفى زمنه ظهرت «الخُرَّمِيَّة »، وهم زنادقة منافقون يظهرون الإسلام، وتفرعوا بعد ذلك إلى «القرامطة» و«الباطنية» و «الإسماعيلية »، وأكثر هؤلاء ينتحلون الرفض فى الظاهر .

/ وصارت الرافضة الإمامية فى زمن بنى بُوَيْه بعد المائة

الثالثة فيهم عامة هذه الأهواء المضلة : فيهم «الخروج »، و«الرفض »، و«القدر »، و«التَّجَهُّم»[1]

نقض الاحتجاج بقصة موسى والخضر على جواز مخالفة الشرع.

(١٩) من ظن أن لأحد من أولياء الله طريقاً إلى الله غير متابعة محمد ﷺ باطناً وظاهراً فلم يتابعه باطناً وظاهراً فهو كافر .

ومن احتج فى ذلك بقصة موسى مع الخضر كان غالطاً من وجهين :

أحدهما : أن موسى لم يكن مبعوثاً إلى الخضر، ولا كان على الخضر اتباعه، فإن موسى كان مبعوثاً إلى بنى إسرائيل، وأما محمد ﷺ فرسالته عامة لجميع الثقلين : الجن والإنس، ولو أدركه من هو أفضل من الخضر : كإبراهيم وموسى وعيسى وجب عليهم اتباعه، فكيف بالخضر سواء كان نبياً أو ولياً ؟! ولهذا قال الخضر لموسى : «أنا على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه، وأنت على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه»[2]، وليس لأحد من الثقلين الذين بلغتهم رسالة محمد ﷺ أن يقول مثل هذا.

الثانى : أن ما فعله الخضر لم يكن مخالفاً لشريعة موسى عليه السلام، وموسى لم يكن علم الأسباب التى تبيح ذلك، فلما بَيَّنها له وافقه على ذلك: فإن خرق السفينة ثم ترقيعها لمصلحة أهلها خوفاً من الظالم أن يأخذها إحسان إليهم، وذلك

---

(١) ع (٢٨ / ٤٨٩ - ٤٩١) .

(٢) أخرجه البخارى [٤٧٢٦ - ٤٧٢٧]، وغيره عن ابن عباس رضى الله عنهما ضمن حديث طويل فى قصة موسى والخضر، وقد وردت هذه العبارة بألفاظ مختلفة بنحو ما أوردها شيخ الإسلام هنا.

جائز، وقتل الصائل جائز وإن كان صغيراً، ومن كان تكفيره لأبويه لا يندفع إلا بقتله جاز قتله، قال : ابن عباس رضى الله عنهما لنجدة الحرورى لما سأله عن قتل الغلمان - قال له : «إن كنت علمت منهم ما علمه الخضر من ذلك الغلام فاقتلهم وإلا فلا تقتلهم» رواه البخارى، وأما الإحسان إلى اليتيم بلا عوض والصبر على الجوع فهذا من صالح الأعمال، فلم يكن فى ذلك شئ مخالفاً شرعَ الله [1] .

من البدع العظام : بدعة التعصب المذهبى.

(٢٠) من تعصب لواحد بعينه من الأئمة دون الباقين فهو بمنزلة من تعصب لواحد بعينه من الصحابة دون الباقين : كالرافضى الذى يتعصب لعلىٍّ دون الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة، وكالخارجى الذ ى يقدح فى عثمان وعلى رضى الله عنهما. فهذه طرق أهل البدع والأهواء الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنهم مذمومون، خارجون عن الشريعة والمنهاج الذى بعث الله به رسوله ﷺ، فمن تعصب لواحد من الأئمة بعينه ففيه شبه من هؤلاء ، سواء تعصب لمالك أو الشافعى أو أبى حنيفة أو أحمد أو غيرهم.

ثم غاية المتعصب لواحد منهم أن يكون جاهلاً بقدره فى العلم والدين وبقدر الآخرين، فيكون جاهلاً ظالماً، والله يأمر بالعلم والعدل وينهى عن الجهل والظلم. قال تعالى : ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَانُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَافِقِينَ وَٱلْمُنَافِقَاتِ﴾ (الأحزاب : ٧٢، ٧٣) إلى آخر السورة .

وهذا أبو يوسف ومحمد أتبع الناس لأبى حنيفة وأعلمهم

(١) ع (١١ / ٢٦٣، ٢٦٤) .

بقوله، وهما قد خالفاه فى مسائل لا تكاد تحصى لما تبين لهما من السنة والحجة ما وجب عليهما اتباعه ،وهما مع ذلك مُعَظِّمان لإمامهما ، لا يقال فيهما :مذبذبان، بل أبو حنيفة وغيره من الأئمة يقول القول ثم تتبين له الحجة فى خلافه فيقول ولا يقال له مذبذب: فإن الإنسان لا يزال يطلب العلم والإيمان فإذا تبين له من العلم ما كان خافياً عليه اتبعه، وليس هذا مذبذباً، لبل هذا مهتدٍ زاده الله هدي، وقد قال تعالى : (وَقُلْ رَّبِّ زِدْنِي عِلْماً) (طه:١١٤).

فالواجب على كل مؤمن موالاة المؤمنين وعلماء المؤمنين، وأن يقصد الحق ويتبعه حيث وجده، ويعلم أن من اجتهد منهم فأصاب فله أجران، ومن اجتهد منهم فأخطأ له أجر لاجتهاده وخطؤه مغفور له □ .

وليس لأحد أن يتخذ قول بعض العلماء شعاراً يوجب اتباعه، وينهى عن غيره مما جاءت به السنة، بل كل ماجاءت به السنة فهو واسع : مثل الأذان والإقامة. فقد ثبت فى الصحيحين عن النبى ﷺ «أنه أمر بلالاً أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة [1]»، وثبت عنه فى الصحيحين «أنه علم أبا محذورة الإقامة شفعاً شفعاً، كالأذان [2]»، فمن شفع الإقامة فقد

---

(١) الحديث فى البخارى برقم [٦٠٥ – ٦٠٦ – ٦٠٧]، وفى مسلم برقم [٣٧٨]، كلاهما من حديث أنس رضى الله عنه .

(٢) الحديث ليس فى الصحيحين، وكأن شيخ الإسلام رحمه الله قد وهم فى عزوه، والإحاطة لله وحده.

وقد أخرج حديث أبى معذورة : أبو داود [حديث ٥٠٢]، والترمذى حديث [١٩٢]، وقال : حسن صحيح، والنسائى [كم الأذان من كلمة]، وابن ماجه [٧٠٩]، وأحمد [٣/ ٤٠٩] ، وابن خزيمة [حديث ٣٧٧] .

وقال العلامة الألبانى : حسن صحيح [صحيح ابن ماجه : حديث ٥٨٢]، وقد حسنة شيخنا أسامة القوصى حفظه الله [انظر : كتابه : «الأذان» : ٤٥] .

أحسن، ومن أفردها فقد أحسن، ومن أوجب هذا دون هذا فهو مخطئ ضالّ، ومن والى من يفعل هذا دون هذا بمجرد ذلك فهو مخطئ ضالّ .

وبلاد الشرق من أسباب تسليط الله التَّتَرَ عليها كثرة التفرق والفتن بينهم فى المذاهب وغيرها، حتى تجد المنتسب إلى الشافعى يتعصب لمذهبه على مذهب أبى حنيفة حتى يخرج عن الدين، والمنتسب إلى أبى حنيفة يتعصب لمذهبه على الشافعى وغيره حتى يخرج عن الدين. والمنتسب إلى أحمد يتعصب لمذهبه على مذهب هذا أو هذا، وفى المغرب تجد المنتسب إلى مالك يتعصب لمذهبه على هذا أوهذا، وكل هذامن التفرق والاختلاف الذى نهى الله ورسوله عنه.

وكل هؤلاء المتعصبين بالباطل، المتبعين الظن وماتهوى الأنفس، المتبعين لأهوائهم بغير هدى من الله - مستحقون للذم والعقاب، وهذا باب واسع لا تحتمل هذه الفتيا لبسطه، **فإن الاعتصام بالجماعة والائتلاف من أصول الدين، والفرع المتنازع فيه من الفروع الخفية، فكيف يقدح فى الأصل بحفظ الفرع ؟!**

وجمهور المتعصبين لا يعرفون من الكتاب والسنة إلا ماشاء الله، بل يتمسكون بأحاديث ضعيفة، أو آراء فاسدة، أو حكايات عن بعض العلماء والشيوخ قد تكون صدقاً وقد تكون كذباً، وان كانت صدقاً فليس صاحبها معصوماً، يتمسكون بنقل غير مُصَدَّق عن قائل غير معصوم، ويَدَعون النقل المصدَّق عن القائل المعصوم، وهو مانقله الثقات الأثبات من أهل العلم ودوَّنوه فى الكتب الصحاح عن النبى ﷺ [1].

---

(١) ع (٢٢ / ٢٥٢ - ٢٥٥) .

من دقائق هذا الباب

لم كانت بدع العبادة أكثر من بدع الاعتقاد؟

(٢١) لا ريب أن البدع كثرت فى باب العبادة والإرادة أعظم مما كثرت في باب الاعتقاد والقول، لأن الإرادة يشترك الناس فيها أكثر مما يشتركون فى القول، فإن القول لا يكون إلا يكون إلا بعقل، والنطق من خصائص الإنسان، وأما جنس الإرادة فهو مما يتصف به كل الحيوان، فما من حيوان إلا وله إرادة [1].

البدعة ليست باطلاً محضاً ولا حقاً محضاً

(٢٢) البدعة لا تكون حقاً محضاً، إذ لو كانت كذلك لكانت مشروعة ، ولا تكون مصلحتها راجحة على مفسدتها ،إذ لو كانت كذلك لكانت مشروعة، ولا تكون باطلاً محضاً لاحق فيه، إذ لو كانت كذلك لما اشتبهت على أحد، وإنما يكون فيها بعض الحق وبعض الباطل. وكذلك دين المشركين وأهل الكتاب، فإنه لا يكون كل ما يخبرون به كذباً، وكل ما يأمرون به فساداً، بل لابد أن يكون فى خبرهم صدق، وفى أمرهم نوع من المصلحة، ومع هذا فهم كفار بما تركوه من الحق، وأتوه من الباطل [2] .

ماشرعة الله لايترك لفعل المبتدعين

(٢٣) الذى عليه أئمة الإسلام أن ما كان مشروعاً لم يتُرك لمجرد فعل أهل البدع : لا الرافضة ولا غيرهم. وأصول الأئمة كلهم توافق هذا :

/ منها مسألة التسطيح □: فإن مذهب أبى حنيفة وأحمد

---

(١) ع (١٩ / ٢٧٤، ٢٧٥) . (٢) ع (٢٧ / ١٧٢، ١٧٣) .

أن تسنيم القبور أفضل كما ثبت فى الصحيح أن قبر النبي ﷺ كان مُسَنَّمًا [١]، ولأن ذلك أبعد عن مشابهة أبنية الدنيا وأمنع عن القعود على القبور، والشافعى يستحب التسطيح لما رُوى من الأمر بتسوية القبور، فرأى أن التسوية هى التسطيح. ثم إن بعض أصحابه قال : إن هذا اشعار [٢] الرافضة فيُكره ذلك، فخالفه جمهور الأصحاب وقالوا : بل هو المستحب وإن فعلته الرافضة .

/ وكذلك الجهر بالبسملة : هو مذهب الرافضة، وبعض الناس تكلم فى الشافعى بسببها وبسبب القنوت ونسبه إلى قول الرافضة والقدرية، لأن المعروف فى العراق أن الجهر كان من شعار الرافضة، وأن القنوت فى الفجر كان من شعار القدرية الرافضة، حتى أن سفيان الثورى وغيره من الأئمة يذكرون فى عقائدهم ترك الجهر بالبسملة لأنه كان عندهم من شعار الرافضة، كما يذكرون المسح على الخفين لأن تركه كان من شعار الرافضة، ومع هذا فالشافعى لما رأى أن هذا هو السنة كان ذلك مذهبه وإن وافق قول الرافضة.

/ وكذلك مالك يضعِّف أمر المسح على الخفين، حتى أنه

---

(١) وذلك ما رواه البخارى عن سفيان التمَّار رحمه الله أنه رأى قبر النبى صلى الله عليه وسلم مُسَنَّماً [الفتح : ٣ / ٢٥٥] .

وسفيان التمار قال عنه الحافظ فى الفتح [٣ / ٢٥٧] : «وهو من كبار أتباع التابعين، وقد لحق عصر الصحابة، ولم أرَ له رواية عن صحابى» .

والمُسَنَّم : هو المرتفع ، عكس المسطح، والمسألة فيها خلاف فقهى، وقد رجح الحافظ فى الموضع المشار إليه التسطيح وناقش أدلة القائلين بالتسنيم، وانظر لأصحاب القول الآخر : الشرح الكبير (مطبوع بهامش المغنى) [٢ / ٣٨٣ - ٣٨٤] .

(٢) الظاهر أنها «شعار» والألف زيادة نسخ أو طباعة .

فى المشهور عنه لا يمسح فى الحضر، وإن وافق ذلك قول الرافضة □.

/ وكذلك أحمد بن حنبل يستحب المتعة - متعة الحج - ويأمر بها، حتى يستحب هو وغيره من الأئمة - أئمة أهل الحديث - لمن أحرم مفرداً أو قارناً أن يفسخ ذلك إلى العمرة ويصير متمتعاً، لأن الأحاديث الصحيحة جات بذلك، حتى قال سلمة بن شبيب للإمام أحمد : يا أبا عبد الله قويت قلوب الرافضة لما أفتيت أهل خراسان بالمتعة، فقال :« يا سلمة ! كان يبلغنى عنك أنك أحمق،وكنت أدفع عنك، والآن فقد ثبت عندى أنك أحمق عندى أحد عشر حديثاً صحاحاً عن النبى ﷺ أتركها لقولك ؟! »[1] .

قد يذم الفعل غير المشروع ولا يذم فاعله.

(٢٤) العبادة المشتملة على وصف مكروه قد تُغْفَر تلك الكراهة لصاحبها لاجتهاده أو تقليده أو حسناته أو غير ذلك، ثم ذلك لا يمنع أن يُعْلَمَ أن ذلك مكروه يُنهَى عنه وإن كان هذا الفاعل المعين قد زال موجِب الكراهة فى حقه .

ومن هنا يغلط كثير من الناس : فإنهم يبلغهم أن بعض الأعيان من الصالحين عبدوا عبادة أو دعاءً وجدوا أثر تلك العبادة وذلك الدعاء ، فيجعلون ذلك دليلاً على استحسان تلك العبادة والدعاء، ويجعلون ذلك العمل سنة كأنه قد فعله نبى. وهذا غلط، لما ذكرناه وخصوصاً إذا كان ذلك العمل إنما كان أثره بصدق قام بقلب فاعله حين الفعل، ثم تفعله الأتباع

(١) م (٤ / ١٤٩ - ١٥٢) .

صورة لا صدقاً فيُضَرُّون به، لأنه ليس العمل مشروعاً، فلا يكون لهم ثواب المتبعين ولا قام بهم صدق ذلك الفاعل الذى لعله بصدق الطلب وصحة القصد يكفِّر عن الفاعل .

من أمثلة هذا النوع

★ ومن هذا الباب : ما يحكى من آثار لبعض الشيوخ حصلت فى السماع المبتدع، فإن تلك الآثار إنما كانت عن أحوال قامت بقلوب أولئك الرجال حركها محرك كانوا فى سماعه إما مجتهدين وإما مقصرين تقصيراً غمره حسنات قصدهم، فيأخذ الأتباع حضور صورة السماع - وليس حضور أولئك الرجال - سُنة تتبع، وليس مع المقلدين من الصدق والقصد ما لأجله عذروا أو غفر لهم، فيهلكون بذلك .

وكما يحكى عن بعض الشيوخ أنه رؤى بعد موته فقيل له : ما فعل الله بك ؟ فقال : « أوقفنى بين يديه وقال لى : يا شيخ السوء، أنت الذى كنت تتمثل بسُعْدى ولُبْنَى ؟ ولولا أعلم أنك صادق لعذبتك» .

فإذا سمعت دعاء أو مناجاة مكروهة فى الشرع قد قضيت حاجة صاحبها فاعلم أن كثيراً منهم ما يكون من هذا الباب.

كراهة الأئمة لهذا المسلك مع كون صاحبه قد يغفر له

★ ولهذا كان الأئمة العلماء بشريعة الله يكرهون هذا من أصحابهم وإن وجد أصحابهم أثره :

كما يحكى عن سحنون [1] المحب قال :« وقع فى قلبى شيء من هذه الآيات فجئت إلى دجلة فقلت : وعزتك لا أذهب

---

(١) الصحيح : سمنون بالميم ولعله تصحيف .

حتى يخرج لى حوت، فخرج حوت عظيم، أو كما قال، قال : فبلغ ذلك الجنيدَ فقال : «كنت أحب أن تخرج إليه حية فتقتله».

وكذلك حُكى لنا أن بعض المجاورين بالمدينة جاء قبر النبى ﷺ فاشتهى عليه نوعاً من الأطعمة فجاء بعض الهاشميين إليه فقال : إن النبى ﷺ بعث إليك هذا، وقال لك :« اخرج من عندنا، فإن من يكون عندنا لا يشتهى مثل هذا ».□.

ولهذا عامة ما يحكى فى هذا الباب إنما هو عن قاصرى المعرفة، ولو كان هذا شرعياً أو ديناً لكان أهل المعرفة أولى به .

ولا يقال : «هؤلاء لما نقصت معرفتهم ساغ لهم ذلك» فإن الله لم يسوغ هذا لأحد، لكن قصور المعرفة قد يرجى معه العفو والمغفرة.

أما استحباب المكروهات أو إباحة المحرمات فلا نفرق بين العفو عن الفاعل والمغفرة له وبين إباحة فعله أو المحبة له، سواء كان ذلك متعلقاً بنفس الفعل أو ببعض صفاته [1] .

المقصود بالنهى عن البدع إقامة السنن (بحث نفيس جداً)

(٢٥) كثير من المنكرين لبدع العبادات تجدهم مقصرين فى فعل السنن من ذلك أو الأمر به .

ولعل حال كثير منهم يكون أسوأ من حال من يأتى بتلك العادات المشتملة على نوع من الكراهة، بل الدين : هو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولا قوام لأحدهما إلا بصاحبه، فلا

---

(١) ق (٣٤٨ - ٣٥٠) .

ينهى عن منكر ولا يؤمر بمعروف يغنى عنه [1]، كما يؤمر بعبادة الله وينهى عن عبادة ما سواه .

إذ رأس الأمر : شهادة أن لا إله إلا الله، **والنفوس قد خلقت لتعمل لا لتترك**، وإنما رأوا الترك مقصوداً لغيره، فإن لم يشتغل بعمل صالح وإلا لم تترك العمل السيء أو الناقص، لكن لما كان من الأعمال السيئة ما يفسد عليها العمل الصالح نهيت عنه حفظاً للعمل الصالح .

فتعظيم المولد واتخاذه موسماً قد يفعله بعض الناس ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لرسول الله ﷺ، كما قدمته لك أنه **يحسن من بعض الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد**. ولهذا قيل للإمام أحمد عن بعض الأمراء : إنه أنفق على مصحف ألف دينار ونحو ذلك، فقال : دعه فهذا أفضل ما أنفق فيه الذهب، أو كما قال، مع أن مذهبه : أن زخرفة المصاحف مكروهة. وقد تأوّل بعض الأصحاب أنه أنفقها فى تجديد الورق والخط .

وليس مقصود أحمد هذا، وإنما قصده : أن هذا العمل فيه مصلحة، وفيه أيضاً مفسدة كره لأجلها. فهؤلاء إن لم يفعلوا هذا وإلا اعتاضوا الفساد الذى لاصلاح فيه، مثل أن ينفقها فى كتاب من كتب الفجور: ككتب الأسمار أو الأشعار أو حكمة فارس والروم .

فتفطن لحقيقة الدين، وانظر ما اشتملت عليه الأفعال من

---

(١) الواو هنا تفيد المصاحبة، والمعنى : لا ينهى عن منكر مع عدم الأمر بمعروف يغنى عنه، أى : لابد مع النهى عن المنكر من الأمر بالمعروف الذى يشغل عن ذلك المنكر ويغنى عنه .

المصالح الشرعية والمفاسد، بحيث تعرف ما ينبغى من مراتب المعروف ومراتب المنكر حتى تقدم أهمها عند المزاحمة. فإن هذا حقيقة العمل بما جاءت به الرسل، فإن التمييز بين جنس المعروف وجنس المنكر وجنس الدليل وغير الدليل يتيسر كثيراً، فأما مراتب المعروف والمنكر ومراتب الدليل بحيث تقدم عند التزاحم أعرف المعروفين فتدعو إليه، وتنكر أنكر المنكرين، وترجح أقوى الدليلين - فإنه هو خاصة العلماء بهذا الدين.

★ **فالمراتب ثلاث :**

إحداها : العمل الصالح المشروع الذى لا كراهة فيه .

الثانية : العمل الصالح من بعض وجوهه أو أكثرها إما لحسن القصد، أو لاشتماله مع ذلك على أنواع من المشروع.

الثالثة : ماليس فيه صلاح أصلاً، إمالكونه تركاً للعمل مطلقاً، أو لكونه عملاً فاسداً محضاً.

/ **فأما الأولى** : فهى سنة رسول الله ﷺ باطنها و ظاهرها، قولها وعملها، فى الأمور العلمية والعملية مطلقاً، فهذا هو الذى يجب تعلمه وتعليمه ، والأمر به وفعله على حسب مقتضى الشريعة من إيجاب استحباب.

والغالب على هذا الضرب هو أعمال السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان.

/ **وأما المرتبة الثانية** : فهى كثيرة جداً فى طرق المتأخرين من المنتسبين الى علم أو عبادة ومن العامة أيضاً. وهؤلاء خير

ممن لا يعمل عملاً صالحاً مشروعاً ولا غير مشروع، أو من يكون عمله من جنس المحرم كالكفر والكذب والخيانة والجهل. ويتدرج فى أنواع كثيرة.

فمن تعبد ببعض هذه العبادات المشتملة على نوع من الكراهية: كالوصال فى الصيام، وترك جنس الشهوات، ونحو ذلك، أو قصد إحياء ليالٍ لاخصوص لها كأول ليلة من رجب ونحو ذلك - قد يكون حاله خيراً من حال البطال الذى ليس فيه حرص على عبادة الله وطاعته، بل كثير من هؤلاء الذين ينكرون هذه الأشياء زاهدون فى جنس عبادة الله من العلم النافع والعمل الصالح، أو فى أحدهما، لا يحبونها ولا يرغبون فيها، لكن لا يمكنهم ذلك فى المشروع، فيصرفون قوتهم إلى هذه الأشياء، **فهم بأحوالهم منكرون للمشروع وغير المشروع، وبأقوالهم لا يمكنهم إلا إنكار غير المشروع.**

ومع هذا : فالمؤمن يعرف المعروف وينكر المنكر، ولا يمنعه من ذلك موافقة بعض المنافقين له ظاهراً فى الأمر بذلك المعروف والنهى عن ذلك المنكر، ولا مخالفة بعض علماء المؤمنين.

فهذه الأمور وأمثالها مما ينبغى معرفتها والعمل بها.

/ **المرتبة الثالثة :** ما هو معظم فى الشريعة : كيوم عاشوراء، ويم عرفة، ويومى العيدين، والعشر الأواخر من شهر رمضان، والعشر الأول من ذى الحجة، وليلة الجمعة ويومها، والعشر الأول من المحرم، ونحو ذلك من الأوقات الفاضلة : فهذا الضرب قد يحدث فيه ما يعتقد أن له فضيله وتوابع ذلك ما يصير منكراً ينهى عنه : مثل ما أحدث بعض أهل الأهواء

فى يوم عاشوراء من التعطش، والتحزن، والتجمع، وغير ذلك من الأمور المحدثة التى لم يشرعها الله ولا رسوله ولا أحد من السلف [1].

(١) ق (٢٩٦ - ٢٩٨) .

مصادر المادة
والرموز التي تقابلها

وهنا أضع ثبتاً ببيان المصادر التي جمعت منها المادة ورموزها وطبعاتها، وإليك هذه الملاحظات المهمة قبل النظر في المصادر :

(أ) يلاحظ أنني جعلت فتاوى الرياض (٣٧ مجلداً) مصدراً واحداً رغم تضمنه كتبا ورسائل كثيرة، وذلك على سبيل التيسير فى العزو، ولذا لم أورد فى هذه المصادر أى كتاب أو رسالة تضمنها مجموع الفتاوى وإن طبع مفرداً، وقد اقتضى ذلك أن أبحث وأتحرى عن الكتب التى تضمنها والكتب التى لم يتضمنها.

(ب) قدمت الرموز على الكتب، لأن الرمز هو الذى يتعامل معه القارئ هنا، ولذا يصح أن يراعى هو فى الترتيب، حيث هو أول ما يُسأل عنه.

(جـ) اقتصرت فى وضع الرموز على كتب شيخ الإسلام دون ماسواها، لأن غيرها لم يتكرر إلا قليلاً، ومن هنا لم أورد أمام الكتب المرموز لها اسم مؤلفها لأنه قد علم أنه ابن تيمية رحمه الله.

الرمز	المصدر وطبعته
ب	«**الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح**» : مكتبة المدنى ومطبعتها (مجلدان)
بغ	«**بغية المرتاد في الرد علي المتفلسفة والقرامطة والباطنية وأهل الإلحاد، من القائلين بالحلول والاتحاد**» - تحقيق الدكتور موسى بن سليمان الدويش - مكتبة العلوم والحكم (مجلد)
ت	«**بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية**» أو «**نقض تأسيس الجهمية**» - بتصحيح وتكميل وتعليق : محمد بن عبدالرحمن بن قاسم - الطبعة الأولى : مطبعة الحكومة - مكة المكرمة ١٣٩١ هـ (مجلدان).
تح	«**إقامة الدليل علي إبطال التحليل** » مطبوع ضمن الجزء الثالث من الفتاوى (١) ط دار الغد العربى : ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م (يقع فى حوالى مجلد)
ج	«**جامع الرسائل**» جمعها وحققها الدكتور محمد رشاد سالم: المجموعة الأولى (الطبعة الثانية) - المجموعة الثانية (الطبعة الأولى) ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م (مجلدان)(٢).
حق	«**ملحق الفتاوي**» . وهو ماتضمنه المجلد الخامس من الفتاوى التى طبعتها دار الغد العربى وغيرها فى خمسة

(١) وأكثر ما جاء فى هذه الفتاوى ورد ضمن مجموع فتاوى الرياض، ولذا لم أجعلها من المصادر، وإنما اقتصرت منها على ما لم يرد فى مجموع الفتاوى.

(٢) وأكثر هذه الرسائل لم يطبع من قبل إلا حوالى نصف المجلد الأول حيث سبق طبعه ضمن مجموع فتاوى الرياض.

الرمز	المصدر وطبعته
	مجلدات، وهو عبارة عن مناظرة كتابية أو جواب على بعض المبتدعة فى الصفات، ولم أجد له عنواناً فسميته «ملحق الفتاوى» (قرابة مجلد).
د	«**درء تعارض العقل والنقل**». تحقيق الدكتور : رشاد سالم – دار الكنوز الأدبية (١٠ مجلدات عدا الفهارس).
ر	«**الرد على الأخنائى واستحباب زيارة خير البرية**». صحح أصله وحققه خرج أحاديثه العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمى اليمانى – المطبعة السلفية ومكتبتها – بدون تاريخ (مجلد صغير).
س	«**الاستقامة**». تحقيق محمد رشاد سالم – مكتبة ابن تيمية (مجلدان).
ص	«**الصفدية**». تحقيق محمد رشاد سالم – مكتبة ابن تيمية – الطبعة الأولى عام ١٣٩٦ هـ – الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ (مجلدان).
صر	«**الصارم المسلول على شاتم الرسول**». حققه وفصَّله وعلق حواشيه محمد محيى الدين عبدالحميد – دار الكتب العلمية بيروت (مجلد).
ط	«**الرد على المنطقيين**». مصدر بمقدمة العلامة السيد سليمان الندوى – الناشر: دار المعارف للطباعة والنشر – بيروت (مجلد).
ظ	«**رسالة فى صفات العبادات الظاهرة**» (١). ضمن

(١) وهذه الرسالة رغم انها وردت فى المجموع (٣٥٦/٢٢) إلا انها وردت ناقصة بمقدار اربع صفحات كما اشار الجامع (هامش ص ٣٧٠)، وقد وجدت الرسالة تامة فى مجموعة الرسائل المنيرية دون السقط المذكور، ولذا اعتمدتها مصدراً دون ما جاء في المجموع، وهذه فائدة تهم القارئ فى مجموع الفتاوى، حيث يمكنه تلافى هذا النقص بالرجوع إلى الموضع المذكور.

الرمز	المصدر وطبعته
	مجموعة الرسائل المنيرية [٣/١١٥].
ع	«**مجموع فتاوي الرياض**». جمع وترتيب عبدالرحمن بن قاسم وابنه محمد (٣٧ مجلداً منها مجلدان للفهارس).
عم	«**شرح العمدة في الفقه**». تحقيق ودراسة الدكتور سعود بن صالح العطيشان - الجزء الأول - الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - مكتبة العبيكان - الرياض (مجلد).
ق	«**اقتضاء الصراط المستقيم**» - مكتبة المدنى ومطبعتها - قرأه وقدم له أحمد حمدى إمام
م	«**منهاج السنة النبوية**». تحقيق محمد رشاد سالم - مكتبة ابن تيمية - الطبعة الثانية ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩م (٨مجلدات عدا الفهارس).
مس	«**المسودة فى أصول الفقه**». لآل تيمية (شيخ الإسلام وأبيه وجده) - تقديم محمد محيى الدين عبدالحميد - مطبعة المدنى (مجلد).
ن	«**النبوات**». قام بتصحيحه الشيخ محمد حامد الفقى - مكتبة السنة المحمدية (مجلد).
هـ	«**شرح العقيدة الأصفهانية**» - قدم له وعرف به حسنين محمد مخلوف - دار الكتب الحديثة.

★ هذا بالإضافة إلى أكثر كتب العلامة ابن القيم رحمه الله، وبعض الكتب التى ترجمت لشيخ الإسلام حيث نقلت عنها نصوصاً من كلامه مما لم أجده فى كتبه، وأخص منها كتابين : أخدهما : «العقود الدرية» لابن عبدالهادى، والآخر : «الأعلام العلية » للبزار.

الفهـــرس

الموضوع	الصفحة
مقدمـة	٣
مقدمات ثلاث فى بيان المقصود بهذا المشـروع :	
– ١ – « التقريب والتهذيب لعلوم شيخ الإسلام » .	٩
– ٢ – منهج العمل فى هذا المشـروع (منهج جديد) .	١٥
– ٣ – القسـم الأول : « الفـتح المبين من قـواعـد الملة وفقا من الدين» .	١٩
[متن الكتاب]	٢٧
– كلمة جامعة فى الاعتصـام لشيخ الإسـلام.	٢٩
القسم الأول: (مطالع مهمة في بيان أن الهدي السعادة والخير كله في الاعتصام بالكتاب والسنة وسبيل سلف الأمة)	٣١
الفصل الأول: (بيان خطر الاتباع وعظيم نفعه وبركتة) .	٣٣
(فصل) الاتباع أصل كل علم عمل.	٣٦
(فصل) من بركات الاتباع.	٣٩
(فصل) شؤم انقطاع نور النبوه.	٤٣
الفصل الثانى : (وجوب الاعتصام بالأصول الثلاثة : « الكتاب المنزل » «والنبى المرسل» « وسبيل السلف»)	٤٥
١ـ الكتاب المنزل.	٤٧
٢ـ النبى المرسل.	٥١
(لطيفة) فى الفرق بين طريقة الأنبياء والفلاسفة.	٥٧
٣ـ اتباع السلف.	٥٩

الموضوع	الصفحة
القسم الثاني (أصول الاعتصام وقواعده الكلية)	٦٩
القاعدة الأولى: « تحقيق معنى الشريعة»	٧١
القاعدة الثانية: « تحقيق معنى السنة »	٧٣
القاعدة الثالثة: « جميع أمور الدين قد بينها الرسول ﷺ »	٧٤
القاعدة الرابعة: «لا يختلف الكتاب والرسول ألبتة»	٧٥
القاعدة الخامسة : «موافقة العقل الصريح للنقل للصحيح»	٧٥
القاعدة السادسة : «الشرع مسائل خبرية ودلائل عقلية»	٧٨
القاعدة السابعة: « ليس على الرسل بيان وجه المصلحة والمفسدة»	٨٠
القاعدة الثامنة: « يجب تمييز ما جاء من عند الله عن كل ما سواه»	٨٠
القاعدة التاسعة : « العبادات مبناها عاى التوقيف»	٨١
القاعدة العاشرة: « وجوب اتباع الدليل»	٨٢

الفهـــرس

الموضوع	الصفحة
القاعدة الحادية عشرة:	
« حقيقة المتابعة هى الموافقة فى الفعل والقصد جميعاً»	٨٥
القاعدة الثانية عشرة :	
« يحرم التعبد بالمباح »	٨٨
القاعدة الثالثة عشرة:	
« فى فعله صلى الله عليه وسلم »	٨٩
القاعدةالرابعة عشرة :	
« تفضيل زمان أو مكان لا يجوّز تفضيله بعبادة لم تشرع فيه»	٩٠
القاعدة الخامسة عشرة :	
«جوامع نافعة فى الاعتصام بالكتاب السنة»	٩١
القسم الثالث	
(ذم البدع بيان أصول الابتداع)	٩٥
تعريف البدعة وتقسيماتها . (١ – ٣)	٩٧
التحذير من البدع . (٤ – ٥)	١٠١
من آثار البدع وشؤم الابتداع . (٦ – ٨)	١٠٣
وجوب الرد على المبتدعين. (٩)	١٠٦
أصول فى البدع والمبتدعين (١٠ – ٢٠)	١٠٨

الموضوع	الصفحة
من دقائق هذا الباب. (٢١ – ٢٥)	١٢٣
مصادر المادة والرموز التي تقابلها	١٣٣
الفهرس	١٣٧